
مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CAIRO INSTITUTE
FOR HUMAN RIGHTS STUDIES
سلسلة قضايا حركية (٢٧)
إبراهيم الهضيبي
جابر جاد نصار
جمال البنا
جمال عبد الجواد
حازم حسني
حسين عبد الغني
سامر سليمان
عبد الغفار شكر
محمد نور فرحات
كمال زاخر موسى
محمد محفوظ
محمد منير مجاهد
وائل نوارة
يسري عزباوي
تحديات التحول الديمقراطي
فى مصر
خلال المرحلة الانتقالية
تحرير
عمرو عبد الرحمن

تحديات التحول الديمقراطي

في مصر

خلال المرحلة الانتقالية

- الكتاب: تحديات التحول الديمقراطي في مصر خلال المرحلة الانتقالية
- تحرير: عمرو عبد الرحمن
- سلسلة: قضايا حركية (٢٧)

- الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
٢١ ش عبد المجيد الرمالي- باب اللوق- القاهرة
ت: ٧٩٥١١١٢(+٢٠٢) فاكس: ٧٩٢١٩١٣(+٢٠٢)
العنوان البريدي: ص.ب:١١٧ مجلس الشعب، القاهرة
البريد الالكتروني: info@cihrs.org
الموقع الالكتروني : www.cihrs.org

مسئول النشر: رجب سعد طه
التدقيق اللغوي: عثمان الدلنجاوي
إخراج فني وغلاف: هشام أحمد السيد

رقم الإيداع بدار الكتب: ٨١٣٩/ ٢٠١٢
الترقيم الدولي:

بطاقة فهرسة
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب المصرية
إدارة الشئون الفنية

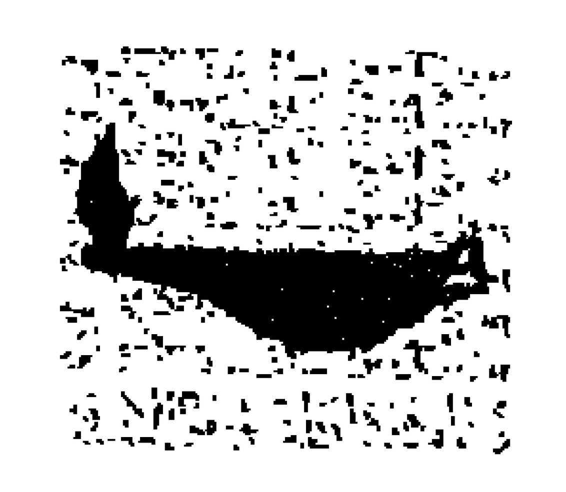
ط١- القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠١٢.
١٦٠ ص: ٢٤سم (سلسلة قضايا حركية (٢٧)
تحرير: عمرو عبد الرحمن
العنوان: تحديات التحول الديمقراطي في مصر خلال المرحلة الانتقالية

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
سلسلة قضايا حركية (٢٧)

تحديات التحول الديمقراطي في مصر خلال المرحلة الانتقالية

إبراهيم الهضيبي
جمال البنا
د. حازم حسني
د. سامر سليمان
د. محمد نور فرحات
د. محمد محفوظ
وائل نوارة
د. جابر جاد نصار
د. جمال عبد الجواد
حسين عبد الرازق
عبد الغفار شكر
كمال زاخر موسى
د. محمد منير مجاهد
يسري عزباوي

تحرير
عمرو عبد الرحمن



مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

أسهم في تأسيسه

د. محمد السيد سعيد

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان هو منظمة غير حكومية إقليمية مستقلة تأسست عام ١٩٩٣، تهدف إلى دعم احترام مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، وتحليل صعوبات تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان، ونشر ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي، وتعزيز الحوار بين الثقافات في إطار الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل المركز على اقتراح والدعوة إلى سياسات وتشريعات وتعديلات دستورية تعزز من المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والقيام بأنشطة بحثية، ودعوية عبر توظيف مختلف الآليات الوطنية والإقليمية والدولية، وتعليم حقوق الإنسان مع التركيز بشكل خاص على الشباب، وبناء القدرات المهنية للمدافعين عن حقوق الإنسان. ومنذ تأسيسه يقوم المركز بشكل منتظم بنشر كتب و دوريات تتناول قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية في العالم العربي.

يسعى مركز القاهرة إلى المساهمة في إلقاء الضوء على أبرز المشكلات والقضايا الحقوقية الملحة في الدول العربية، والتنسيق مع مختلف الأطراف المعنية والمنظمات غير الحكومية في المنطقة ، والعمل سويا من أجل رفع الوعي العام بهذه القضايا ومحاولة التوصل إلى حلول وبدائل تتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

يتمتع المركز بوضع استشاري خاص في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة، وصفة المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. المركز عضو في الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، والشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية الرأي والتعبير (ايفكس). المركز مسجل في القاهرة وباريس وجنيف. وحاصل على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٧.

المحتويات

مقدمة المحرر

المرحلة الانتقالية..
الخلفيات.. التناقضات.. وسيناريوهات المستقبل

عمرو عبد الرحمن*

جرت وقائع "مؤتمر التحول الديمقراطي في المرحلة الانتقالية" خلال فترة يمكن اعتبارها نقطة تحول رئيسية في مسار الثورة المصرية. فخلال النصف الثاني من شهر يوليو –موعد انعقاد المؤتمر– اتسعت الهوة بين المجلس العسكري وبين قطاع واسع من قوى معسكر الثورة، حتى خرج الأمر من دائرة الخلاف إلى دائرة الصدام أو العداء الصريح. ظهر في الورق نفسه تقريبًا شقاق آخر بين القوى الإسلامية التي أصرت على الالتزام بنتائج استفتاء ١٩ مارس، والقاضي بتقديم إجراء الانتخابات البرلمانية على كتابة الدستور في مواجهة قطاع من القوى الليبرالية واليسارية طرح فكرة التوافق حول مبادئ حاكمة للدستور وآلية لتشكيل الجمعية التأسيسية المخولة بصياغته قبل الذهاب للانتخابات. ومابين الشقاقين عادت الكثير من الإجراءات القمعية التي كان يُظَنُ تراجعها، وأطلت لغة التخوين برأسها مرة أخرى بعد أن كانت قد اختفت في الأيام التالية لتنحى مبارك. وفى خضم هذا الاضطراب تفاقمت أزمات العنف الطائفي، واتخذت بدورها منحى خطيراً ألقى بظلاله على عملية الانتقال برمتها كما رأينا في أحداث ماسبيرو يوم ٩ أكتوبر ٢٠١١.

---

* محرر الكتاب، وباحث الدكتوراه في العلوم السياسية بجامعة أسكس في بريطانيا.

أضف إلى ذلك التغير الدائم في الاصطفافات الحزبية إلى الحد الذي يتعذر معه فهم الخريطة السياسية بوضوح كافٍ قبل أيام من بدء المعركة الانتخابية. نُذر هذه التحولات كانت تلوح في الأفق منذ انقسام معسكر الثورة على نفسه بمناسبة الاستفتاء على التعديلات الدستورية وسعى الجيش، مدعومًا في هذه المرحلة المبكرة بالتيارات الإسلامية، للانفراد بإدارة المرحلة الانتقالية ورفض كل الأطروحات الساعية للحيلولة دون تحول المؤسسة العسكرية لطرف في صراعات المرحلة الانتقالية بدلاً من كونها ضامنًا لعملية الانتقال.

اشتبكت الأوراق المقدمة للمؤتمر والنقاشات الدائرة بين المشاركين بالتحليل مع بعض هذه التطورات كما استشرفت البعض الآخر. أفضت هذه المناقشات الغنية إلى بلورة أربعة أسئلة رئيسية قد تساعدنا على تفسير وفهم أبعاد وتداعيات هذا المشهد المختلف في تعقيده عن بساطة ووضوح مشهد الثمانية عشر يومًا الأولى من عمر الثورة. السؤال الأول ذو طابع تاريخي، ويتعلق بالبحث في المقدمات التي أفضت إلى لحظة ٢٥ يناير، أي محاولة تحليل بنية النظام الذي ينادى الجميع بتغييره وكيفية تشكلها والمسارات التي اتخذتها حركة المقاومة الجماهيرية في أطوارها المختلفة. السؤال الثاني يتعلق بفهم وتفسير انعكاسات بنية النظام تلك وطبيعة الحركة الجماهيرية على المشهد العام غداة الإطاحة بمبارك. بعبارة أخرى، وبعيدًا عن تفاصيل الخلافات والمواقف المتقلبة لمختلف الفاعلين، ما هي الاتجاهات العامة المتصارعة التي تكشف عنها القراءة المدققة للمشهد، أو ما هي ملامح الصورة الأخرى التي ترتسم مع تدقيق وإعادة النظر. السؤال الثالث يتعلق بآثار هذه الاتجاهات العامة على إجراءات المرحلة الانتقالية، ومن ثم على بنية النظام القادم. والسؤال الرابع والأخير يتعلق باستراتيجيات القوى الديمقراطية في تحفيز أفضل السيناريوهات الممكنة التي تهيئ بيئة حاضنة لتحقيق شعارات الثورة الرئيسية في الديمقراطية والكرامة والعدالة الاجتماعية. سنحاول في هذه المقدمة الإجابة عن هذه الأسئلة الأربعة بأثر رجعى، اعتمادًا على الأوراق والمناقشات التي دارت خلال أعمال المؤتمر، وبالإحالة لتجارب التحول في سياقات أخرى كلما كان ذلك مفيدًا.

بنية النظام ومسارات المقاومة:

"الشعب يريد إسقاط النظام"...هيمنت هذه العبارة الآسرة بسلاسة مفرطة على الجدل العام بمجرد إطلاقها في ليلة الخامس والعشرين من يناير بميدان التحرير. ويشكل السؤال

حول كيفية إسقاط ذلك "النظام" محور الاستقطاب الحالي. ولكن لنعد للوراء قليلاً، ونسأل سؤالاً أكثر بديهيةً وهو: ماذا نعني بهذه الكلمة الغامضة.."النظام"؟

نعني بالنظام جملة القواعد القانونية والترتيبات المؤسسية والقيم والأعراف التي تحكم آلية عمل الدولة وشكل علاقاتها بالتكوينات والمؤسسات الاجتماعية المختلفة من الأسرة إلى السوق، وكيفية توزيع الموارد المادية والرمزية بين القوى الاجتماعية والسياسية. بهذا المعنى لا يقتصر مدلول مصطلح "النظام" على الجوانب الدستورية والتشريعية فقط كطبيعة نظام الحكم وهل هو رئاسي أم برلماني، وشكل النظام الانتخابي. كما لا يشير المصطلح إلى نُخب أو جماعات بعينها على رأس السلطة، بل يمتد ليشمل طيفًا واسعًا من المؤسسات والديناميكيات التي لا تندرج عادة تحت ما تعنيه النخب المصرية بكلمة "النظام".

السؤال التالي يتعلق بطبيعة النظام المصري إذن الذي يتحدث الجميع عن ضرورة تغييره والملامح المميزة لبنيته وكيفية تشكلها. تأسس النظام الحاكم منذ ثورة يوليو ١٩٥٢ عبر تلاقي منطقين متناقضين. المنطق الأول، هو ما يمكن أن يطلق عليه منطق "التحديث" أو "بناء الأمة"؛ وهو ما يشير إلى سعي الدولة الحديثة الدائم لمد نفوذها عبر مؤسسات، كالجيش والتعليم والصحة على مجمل السكان، وتحويلهم لمواطنين أي ربطهم في علاقة مجردة مع الدولة يتساوى فيها الجميع في خضوعهم للقانون بغض النظر عن المراكز المتوارثة منذ عهود ما قبل الدولة الحديثة. هدف هذه العملية محدد سلفًا وهو اللحاق بمستويات وطرق المعيشة السائدة في المراكز الرأسمالية بمعايير هذا الزمان. ويقتضي فعل هذا المنطق تفكيكًا متصلاً للعديد من الأبنية الاجتماعية وما يصاحبها من القيم والمعتقدات المستقرة التي هيمنت على حياة المصريين لقرون وإعادة بنائها على النحو الذي يسمح بتوظيفها لخدمة هدف اللحاق ذاك. يقتضي هذا المنطق كذلك درجة عالية من الانضباط والمراقبة الدائمين بما يسمح بتوظيف هذا الطيف من المؤسسات في إطار مشروع الدولة التحديثي. هيمن هذا المنطق على جانب كبير من سياسات الدولة المصرية منذ عهد "محمد علي" وعلى خطاب قطاع معتبر من النخب السياسية والثقافية. من ضمن أمثلة هذا التأثير يمكن ذكر التوسع المطرد في اقتصاد السوق، وتدمير أنماط الإنتاج التقليدية السائدة في ذاك الوقت والمتمحورة حول العائلة الممتدة في الريف، سياسات التجنيد الإجباري خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر وآثارها السلبية على أنماط الإنتاج العائلية تلك بعد تفريغ الريف من قطاع كبير من سكانه، والتوسع في التعليم وتوحيد أنظمته، وتوحيد النظام

القانوني والقضائي وتقليص سلطات العلماء ورجال الدين عمومًا ثم إلحاقهم بالدولة، خروج المرأة إلى المجال العام ودخول الدولة كطرف في الحيز الخاص للأسرة حيث تتراجع السلطات الأبوية المطلقة على النساء والأطفال.

في مقابل هذا المنطق، وكرد فعل لآثاره، تشكل ما يمكن أن نسميه بالمنطق الهوياتي القائم على النظر لمشروع الدولة الحديثة بوصفه جسمًا مستحدثًا مرتبطًا بزحف الاستعمار الغربي على العالم العربي والإسلامي، ومن ثَم ينبغي إخضاع هذا الجسم للنسق القيمي الذي كان سائدًا في هذه المجتمعات قبل إلحاقها بالاستعمار وليس العكس. وجهة هذا المنطق هي حداثة لا تهدف اللحاق بالغرب الديمقراطي بقدر ما تسعى لبناء مجتمع يجسّد هوية مفترضة عبر حياة الناس اليومية في هيئة وحدة عضوية متناغمة ومنضبطة تحكمها مرجعية عليا دينية أو قومية. كان لهذا المنطق أيضًا نصيب كبير في تشكيل ميراث الحداثة المصرية خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين. على سبيل المثال استمر الإسلام حاضرًا في الدساتير المصرية كمحدد لهوية الأمة ودينًا رسميًا للدولة، واستمرت الشريعة كمصدر للتشريع حاضرة حتى بعد توحيد ومركزة القوانين، كذلك لعب هذا المنطق دورًا رئيسيًا في صياغة محتوى المناهج التعليمية وآليات إدارة المدارس الحكومية. يشترك كلا الميلين على تناقضهما في اعتبارهما الاستقلال الوطني أولوية رئيسية، وفى ميلهم الأبوي الذي يعهد للدولة بمهمات تدخلية واسعة في حياة الناس.

أتاحت الأزمة الممتدة للديمقراطية الليبرالية الهشة التي تأسست بعد ثورة ١٩١٩ تلاقي هذين المنطقين في مُركّب أيديولوجي واحد للمرة الأولى. فمع نهاية ثلاثينيات القرن الماضي، أصبح واضحًا أن طبقة كبار ملاك الأراضي والبرجوازية الصناعية الوليدة ممثلة في حزب الوفد وغيره من أحزاب الأقلية –وهى الطبقة التي حملت مشروعًا تاريخيًا لبناء الأمة المصرية– قد دخلت في أزمة مستحكمة. اعتمدت هذه الطبقة على، واستفادت من، فئة الأفندية المتعلمين تعليمًا حديثًا في دعم هيمنتها السياسية والثقافية في مقابل مزايا مادية ومكانة اجتماعية تحققت لهؤلاء الأفندية. إلا أن ضغط حزمة من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية قد أدى إلى تشقق هذا التحالف وفقدان كبار ملاك الأراضي القدرة على دمج المتعلمين في مشروعهم التحديثي. ومع فقدان المتعلمين كان من الطبيعي أن تعجز طبقة كبار الملاك عن النفاذ مباشرة لجمهور الفلاحين والطبقة العاملة الناشئة وغيرهم من سكان الحضر بالسلاسة نفسها. جنح المتعلمون المصريون تحت وطأة الشعور بالتهميش

والاغتراب عن النظام الاقتصادي والاجتماعي القائم وقتها إلى تبني منطق الهوية، والتعبير عنه في شكل طيف واسع من الأيديولوجيات والحركات السياسية الجذرية. تنوعت هذه الأيديولوجيات بين الفاشية والشيوعية والإسلامية ولكنها توحدت في رفضها للديمقراطية الليبرالية، ونقدها اللاذع لاغتراب منتجات الدولة الحديثة من قانون وتعليم وثقافة عن حياة "الأمة". وجدت هذه التيارات لنفسها موطئ قدم داخل الجيش لتتلقح هذه الأفكار بالنزعة التحديثية الراسخة داخل مؤسسات الدولة والمعروفة بانعدام ثقتها البالغ في مجموع السكان، والتشكك في قدرتهم على إنجاز أي فعل تاريخي ذو قيمة. فدمجت بذلك السعي لبناء مجتمع هوياتي بانعدام الثقة في الشعب غير المؤتمن على هويته نفسها! كانت النتيجة هي مركباً فكرياً نادراً يسعى لإحياء التراث؛ ويتخذ من الغرب الديمقراطي وجهته في الوقت نفسه، ويمجد من قدرات وإمكانيات الشعب المتحد وحدة عضوية تلقائية، ولكنه يسعى للحد من أي إسهام من قبل هذا الشعب في بناء نظام -من المفترض أن يأتي معبرًا عن هويته تلك- فالشعب نفسه سيكون موضوعًا للإصلاح وإعادة التأهيل على يد مؤسسات الدولة التحديثية ولكن بعد أن تشربت الأخيرة بعقيدة الهوية. عقيدة الهوية هذه كانت على درجة عالية من الغموض وعكست في تركيبها أصداء لهذه التيارات الرافضة على تنوعها ما بين اجتماعية وإسلامية وعروبية، وبقيت على غموضها حتى هذه اللحظة.

جاء انقلاب يوليو ١٩٥٢ ليشكل بداية السعي لبناء نظام يجسد هذا المُركَب الأيديولوجي الجديد في شكل مؤسسات وآليات عمل ومنظومة قيم. تميز هذا النظام الجديد بثلاث ملامح مستمرة حتى اليوم: الكوربوراتية، الزبونية، الدولة الأمنية. نعنى بالكوربوراتية، أو الإدماجية، نظامًا للتعبير عن المصالح الاجتماعية قائم على دمج أصحاب المصلحة في هياكل هرمية الطابع (هيكل واحد لكل مهنة أو حرفة أو طائفة) تتولى صياغة مصالح أعضائها، والتعبير عنها تحت الإشراف المباشر لأحد أجهزة الدولة. جاء هذا الترتيب متوافقًا مع حرص النظام الجديد على التفريغ السياسي الدائم، أي الميل للقضاء على أي فعالية مدنية مستقلة، تسعى للتعبير عن مصالح مادية أو تيارات فكرية قد تعطل تقدم مشروع إعادة تأهيل المجتمع. هذا التفريغ لا يعنى المواجهة الأمنية بالضرورة بقدر ما يعنى السعي لتسكين هذه الفعاليات داخل مصفوفة مصممة سلفًا تحدد أدوار هذه الفعاليات في عملية بناء الشعب تلك، وتضمن عدم تناقضها. عبّر هذا التوجه عن نفسه بالبدء بإلغاء الأحزاب السياسية عام ١٩٥٣، واستبدال التعددية الحزبية بتنويعات على نظام الحزب الواحد انتهت بتأسيس الاتحاد الاشتراكي العربي عام ١٩٦٢. ثم ترسخ هذا الميل بإدماج

النقابات العمالية الصاعدة جميعها في جسم واحد خاضع لإشراف وزارة القوى العاملة عام ١٩٥٧. تبع ذلك دمج الجمعيات الأهلية في اتحاد واحد، ووضعها تحت إشراف جهة حكومية ممثلة في وزارة الشئون الاجتماعية في العام ١٩٦٤، وكذلك الحال مع النقابات المهنية والتعاونيات الزراعية بل والجماعات الفنية والأدبية. لم يكن من الممكن تصور فعالية مدنية طوعية واحدة أن تجرى بمعزل عن إشراف الدولة. أما توزيع الموارد المادية والرمزية داخل هذه الهياكل فكان يجرى عبر ما يمكن تسميته بالآلية الزبونية. والزبونية تعنى علاقة مباشرة بين وجوه متنفذة في أجهزة الدولة، أو على علاقة قوية بها، وجمهور من المنتفعين أصحاب المطالب بشأن توزيع خدمات أو موارد الدولة عبر هذه الهياكل الكوربوراتية المختلفة وصولاً للجمهور العام. يلتزم الطرف الأول في هذه العلاقة بتوفير هذه الخدمات في مقابل التأييد أو إعادة الانتخاب من قبل الطرف الثاني.

هذا الميل للعلاقة المباشرة بين هؤلاء المتنفذين والجمهور العام يحل محل المساومات الحزبية والنقابية المعقدة، وتشكّل أساسًا فى الريف عبر طبقة متوسطي الملاك وأعيان الريف التقليديين وإداريي الدولة. الآلية الإدماجية والزبونية ما كان لهما أن يفعلا فعلهما إلا تحت رعاية الدولة الأمنية. فقد أفضى تأسيس النظام على هذه الشاكلة إلى إنتاج حالة طوارئ معممة لا ترتبط بنص قانوني أو دستوري محدد بقدر ما تنتج عن وضع الشعب قيد الرعاية الأبوية.

يمكن القول إن حالة الطوارئ هي المنطق الناظم لجميع النصوص الدستورية والقانونية التي صيغت خلال تلك الفترة التأسيسية. يتجلى ذلك في إعلان حالة الطوارئ نفسها بشكل شبه دائم بدءا من العام ١٩٥٦ وفى الصلاحيات الواسعة للسلطة التنفيذية على حساب المجالس التشريعية المنتخبة من قبل الشعب وفى السلطات الواسعة لرئاسة الجمهورية على وجه الخصوص في جميع الدساتير أو التعديلات الدستورية التي أُقرت على مدى الستين عامًا الماضية. ولم يقتصر فعل حالة الاستثناء تلك على السطح القانوني ولكنه تضخم ليشكل هاجسًا أمنيًا دائمًا عبر عن نفسه بالتشعب الدائم للأجهزة الأمنية التي وضعت هذه الهياكل الكوربوراتية نفسها تحت إشرافها لتصبح الأجهزة الأمنية –قولاً وفعلاً– دولة داخل الدولة، أو لنقل لتصبح الدولة الحقيقية بينما تحولت باقي المؤسسات لقنوات تجميع مصالح تعمل تحت الإشراف المباشر لهذه الأجهزة، وتخضع لمنطق العرف الملازم لحالة الاستثناء دونما

توسط من سياسة أو قانون...وهنا يتجلى جوهر النظام بوضوح: تفريغ سياسي دائم يفعل فعله في جميع الاتجاهات، وتغييب متعمد لحكم القانون.

لم تؤسس ثورة يوليو إذن نظامًا عسكريًا بالمعنى المعتاد للكلمة كأنظمة الحكم الانقلابية في أميركا اللاتينية مثلاً. فمن زاوية أولى، جاء انقلاب يوليو نتيجة لنشاط مجموعة سياسية داخل الجيش لديها مشروع للتغيير الجذري والهندسة الاجتماعية، ولم يكن تدخلاً من قبل قيادة المؤسسة العسكرية للسيطرة على تجذير ما أو لدرء تهديد قادم من اليمين أو اليسار واستعادة الأمور لنظامها الطبيعي ثم تسليم السلطة لطرف موالٍ لها. وبالتالي لم يكن من الطبيعي أن يتصدى الجيش كمؤسسة لتنفيذ مشروع سياسي على هذا القدر من الجدّة والتعقيد، إذ تطلب الأمر شكلاً من أشكال الإدارة السياسية المستقلة. ومن زاوية أخرى أكثر عملية، أدت التوازنات الدقيقة بين الضباط الأحرار والخوف من تكرار تجربة الانقلاب نفسها في المستقبل إلى الحرص على إبقاء الجيش بعيدًا عن هذه الإدارة السياسية.

ولكن على الرغم من ذلك، احتل الجيش- كمؤسسة- موقعًا متميزًا داخل هذه التركيبة بحكم كونه الأمين على عقيدة النظام، ومصدرًا لتعريف أبعاد وتهديدات "الأمن القومي" من وجهة نظر العقيدة الأبوية للنظام. فيصبح بالتالي أي تشقق في الوحدة العضوية المفترضة للشعب أو محاولة أي اشتباك جماهيري مع خيارات السياسة الخارجية مصدراً دائماً لتهديد الأمن القومي، ويتحول بالتالي لمشكلة أمنية أو إستراتيجية بالمعنى المباشر للكلمة. وهنا يكمن الجذر التاريخي لانفراد "الأجهزة السيادية" بإدارة ملفات كالملف القبطي والنوبي ثم السيناوي في مرحلة لاحقة والقائمة تطول، بكل تداعيات ذلك الانفراد على طريقة إدارة السياسة الخارجية وتحديد أولوياتها ليصبح الجيش بذلك صاحب إسهام رئيسي في دعم الطابع البوليسي للنظام. ومن جهة أخرى، شكلت عناصر قيادية في البيروقراطية العسكرية مصدرًا لا ينضب للتجنيد السياسي -أي تقديمه لقيادات الإدارة كالمحافظين ورؤساء الهيئات الصناعية مثلاً- في ضوء الطبيعة المغلقة للنظام، وهاجسه الأمني الذي أعلى من شأن الثقة على أي معيار آخر، وهو الميل الذي سيتوسع بشكل ملحوظ في أعقاب حرب أكتوبر وتوقيع معاهدة السلام. بهذا المعنى شكّل الجيش -كمؤسسة- أحد أهم أعمدة النظام وأصبحت قيادته طرفًا دائمًا من أطراف نخبة الحكم. وهذا النمط الحاكم لعلاقة الجيش بعملية الحكم سيساعدنا في فهم الكثير من مواقف الجيش الحالية بعد انقلابه الثاني في ١١ فبراير ٢٠١١.

لا يعنى استمرار هذه الملامح أن النظام لم يشهد أي تغير في توجهاته. فقد عرف نظام يوليو أطوارًا عدة نتيجة تفاعله مع مصالح مختلفة وتعاطيه مع بيئة دولية متغيرة. ففي الطور الأول من حياة هذا النظام تم تطويع الدولة لتحطيم الأساس المادي لهيمنة كبار الملاك على الحياة السياسية عن طريق قوانين العزل السياسي والإصلاح الزراعي، ثم التوسع في دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بهدف تنمية سريعة ومعتمدة على الذات تلحق بالمراكز الرأسمالية المتقدمة. وعبّر هذا الميل عن نفسه بخليط أيديولوجي تبنى "الاشتراكية العربية" شعارًا. هذا الميل أدى إلى نمو مطرد للطبقة الوسطي أو تشكيل طبقة وسطى جديدة نتيجة التوسع في التعليم والتمدن، هذا بالإضافة لتعاظم دور الشرائح العليا من البيروقراطية وقطاعات البرجوازية الصغيرة والمتوسطة المرتبطة بأنشطة الدولة الإنتاجية. كذلك تعاظم دور متوسطي الملاك الزراعيين وأعيان الريف وبيروقراطية الاتحادات العمالية والنقابات المهنية في عملية الإدارة اليومية نتيجة بروز الطابع الزبوني للنظام. أما نخبة الحكم فقد ظلت متمحورة في المقام الأول حول حلقة ضيقة من قيادات البيروقراطية الأمنية والعسكرية، تربطها علاقات شخصية وغير رسمية مع رأس النظام مباشرة.

ولكن مع ظهور حدود نمط التنمية المعتمد على الذات،واستفحال أزمات النظام الاقتصادية مع نهاية الستينيات بدأ السماح بدور أوسع للسوق في تنظيم عمليات التبادل والتوزيع والانفتاح على السوق العالمي دونما إخلال جوهري بطبيعة الملكية العامة لوسائل الإنتاج. أدى ذلك الميل لتحول قطاعات واسعة من البيروقراطية المتميزة والبرجوازية المرتبطة بها لبرجوازية كبيرة تعمل بالأساس في الأنشطة الخدمية والتجارية. في المقابل بدأ وضع صغار الفلاحين في التدهور نتيجة البدء في تحرير العلاقات الزراعية على استحياء وذلك بالتوازي مع انغلاق نخبة الحكم على نفسها، وتهميش البيروقراطية العمالية التي لعبت دورًا ما في عملية التعبئة على الأقل خلال الفترة الناصرية. اقترن ذلك بالسعي للتخفف من أعباء الملمح الكوربوراتى للنظام عن طريق تفكيك هياكله التعبوية -كالاتحاد الاشتراكي- والسماح بقدر من التعددية لا يسمح بالتسييس بقدر ما يحفظ نخبة الحكم محصنة من أي تأثير قادم من خارجها، ومتخففة من أعباء الالتزامات الاجتماعية على محدوديتها. أي أن التحول للتعددية الحزبية المقيدة بدءً من عام ١٩٧٦ كان خطوة في اتجاه انغلاق النخبة على نفسها أكثر من كونه خطوة في اتجاه عودة التسييس للمجتمع مرة أخرى. وعلى المستوى الأيديولوجي تحول الخطاب الدعائي كما هو معلوم من الاشتراكية العربية إلى خطاب يميني محافظ، مطعم بنزعة دينية تلائم الاعتماد المتزايد على اقتصاديات النفط. ملامح هذا

الخطاب تجلت في التخلص من البلاغة اللفظية عن "دور الشعب المعلم"-والتي كانت غطاء لسياسات الدولة الإدماجية- والانتقال إلى الإدانة الصريحة للشعب بحكم عاداته وثقافته بوصفه مصدراً رئيسياً للعجز عن اللحاق بالمراكز الرأسمالية وما يستتبع ذلك من الحط من شأن الديمقراطية نفسها؛ الآلية التي تسمح لهذا الشعب غير المؤهل بالتحكم في مصير عملية التحديث. اقترن ذلك بتمجيد الطبقية الصريحة والتعامل مع واقع السلطوية؛ بوصفه أفضل ما يستحقه الشعب المصري، ومن ثم تتحصن النخبة أكثر فأكثر، وتضفى على عزلتها طابعًا أيديولوجيًا بوصفها، أي هذه العزلة، من طبائع الأمور مع وجود شعب غير مؤهل لحكم نفسه أو حتّى المشاركة في عملية صنع القرار.

وفى مرحلة ثالثة مع بداية التسعينيات امتدت آثار التحرير الاقتصادي لتشمل المجال الإنتاجي للدولة نفسه مع التحول لسياسات الخصخصة بالاتفاق مع مؤسسات التمويل الدولية. أفضى هذا التحول إلى المزيد من التهميش للطبقة العاملة الحضرية، خصوصًا مع تفكيك القطاع العام الصناعي تقريبًا، وكذلك عدم القدرة على استيعاب الشرائح الجديدة من الطبقة الوسطى، وانهيار أوضاع صغار الفلاحين. انتهى هذا المسار كما نعرف جميعًا إلى تشكيل كتلة حاكمة أوليجاركية الطابع ضربت بجذورها عموديًا في الجسد الاجتماعي لتشمل قطاعات عليا ومتميزة من البيروقراطية العسكرية/الأمنية والمدنية في جميع القطاعات، بما فيها البيروقراطية العاملة في مؤسسات التمويل الدولية وشرائح من الرأسمالية الصناعية والخدمية و ملاك أراضٍ وبرجوازية تجارية متوسطة، تجمعها شروط ولاء مافياوية الطابع.

وعلى المستوى الأيديولوجي فقد انتهى الخطاب اليميني ذاك إلى "طور ليبرالي جديد" يدمج التسلط الأبوي والطبقية السافرة المميزة لعقود السبعينيات والثمانينيات مع منطق السوق الذي يرى في تدهور أحوال غالبية المواطنين نتيجة طبيعية لعمل آلياته. ومن ثم نشأ مركب أيديولوجي فج يقوم في جوهره على تبرير القمع بوصفه الطريق الوحيد للسيطرة على فائض من الأجساد التي لا تصلح حتى للحكم، واعتبارها مادة خام للقهر وفقط!

بذلك تصل عملية التفريغ السياسي والخطاب المصاحب لها لأحط مراحلهما مع السنوات الأخيرة لحكم مبارك. فقد ترافق الطابع الأوليجاركى للحكم والتراكم مع عملية تفكيك مستمرة لبنى المجتمع نفسه تتطلب دراسة مستقلة للوقوف على جميع أبعادها. يكفى في هذا المقام الإشارة إلى أن نزع السياسة من المجال العام لا يعنى فقط تجريم التجمع أو التظاهر أو مصادرة الحق في التنظيم، ولكنه يعنى من ضمن ما يعنى الحط من شأن هذه

القيم جميعًا، بل والحط من فكرة "الشعب مصدر السلطات" في حد ذاتها، والاستهانة بها وبكل مفاعيلها من ثقافة مدنية وحكم قانون واحترام لجهاز الدولة. بل تعنى كذلك التعالي الأبوي على كل فعل احتجاجي بوصفه "قلة قيمة"، وتفضيل التعلق الطفيلي بأجهزة الدولة أو مواقع النفوذ، وما يستتبع ذلك من قيم التذلل والتزلف وانعدام الثقة في الغير، والعجز عن العمل الجماعي واستهجانه الدائم، لينتهي الأمر بغالبية الشعب المصري إلى جمهرة متنافرة الأهواء غير محددة المعالم، لا يجمعها إلا تعلق أبوي بالدولة وخوف مرضى من أي تغيير في أي اتجاه. وأصبح مبارك هو المتحدث الرسمي باسم هذه الحالة البائسة معتمدًا على ابتزاز العالم الدائم بما يمكن أن يجره ترك هذه الجمهرة على عواهنها من تطرف وعنف، وهو في ذلك كان رائدًا وملهمًا لقادة آخرين في المنطقة، عبروا عن هذا الخطاب بوسائل أكثر صراحة.

لم يكن لهذه التحولات التي مر بها النظام أن تتم دون أن تولد أشكالاً متنوعة من المقاومة. فمع كل طور جديد كانت قاعدة المنتفعين من النظام تتقلص إلى حد كبير، مما دفع بالأغلبية العظمى باتجاه طيف من أشكال المقاومة الاجتماعية، بعضها عبّر عن نفسه تنظيميًا بوضوح، والبعض الآخر اتخذ أشكالاً أقل اعتيادية إلى أن انتظم في النهاية مع مجرى الاحتجاج العام الذي أفضى إلى ثورة يناير. فالتحول الجزئي لاقتصاد السوق خلال سبعينيات القرن الماضي ترافق مع حركة احتجاج طلابية وعمالية واسعة اغتنت من روافد الفكر اليساري والقومي المختلفة، كما أعقبها صعود الحركات الإسلامية التي سعت لإنعاش خطاب الهوية في صيغته الشعبوية الأصلية التي تمجد الجماهير، اعتمادًا على الإحساس المتصاعد بالتهميش بين صفوف المتعلمين وهو الإحساس الذي يشبه في أحد أوجهه إحساس الاغتراب العام الذي سيطر على أسلاف هذه الشرائح خلال المرحلة الأخيرة من الديمقراطية الليبرالية. استمر الرافدين كما هو معلوم في الهيمنة على المعارضة المصرية خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات مع تزايد ملحوظ في وزن الحركة الإسلامية بتنويعاتها المختلفة وظهور محدود للتيار الليبرالي. وخلال الفترة الأخيرة من تسعينيات القرن الماضي ومع بداية الألفية ولدت حركة احتجاجية جديدة بالتوازي مع تحولات النظام الليبرالية الجديدة. تطورت هذه الحركة الجماهيرية لتشكل كتلة عمودية، تخللت العديد من الطبقات،وضمت هذه الحركة في البداية قطاعًا واسعًا من الإنتليجنسيا التي هُمشت مع انكماش الكتلة الحاكمة على نفسها واستغنائها الكامل عن أي خدمات أيديولوجية، قدمها يومًا مثقفون وطنيون على الطراز الليبرالي أو الناصري أو الإسلامي المعتدل، ثم امتدت لتشمل قسمًا كبيرًا من الشباب

ذوى الميول التقدمية أو المنفتحة على العالم بتسامح وثقة في النفس داخل صفوف الشرائح المختلفة من الطبقة الوسطى المصرية، هذا بخلاف قطاع واسع من الطبقة العاملة الحضرية، خصوصًا في القطاع العام الصناعي أو مرافق الدولة الخدمية،التي تدهورت أوضاعها المعيشية بشكل متسارع مع انتهاج أجندة ليبرالية جديدة. ثم لحق بهذه الكتلة في مرحلة متأخرة العديد من رموز البرجوازية المصرية الكبيرة العاجزة عن التعايش مع واقع الفساد والنهب المنهجيين. كذلك تطورت هذه الكتلة بشكل عابر للتيارات السياسية من أقصى اليمين لأقصى اليسار، مرورًا بالإسلاميين، لتثير قدرًا لا يُستهان به من الاستقطاب داخل هذه التيارات دون أن تبلور خطابًا أيديولوجيًا متماسكًا.

كان العنوان العريض الجامع لفعاليات هذه الحركة الاحتجاجية الفضفاضة هو التخلص من سطوة الأوليجاركية المرتبطة بمبارك وحزبه والتي اتخذت من تفكيك هياكل الدولة واقتصادها منهجًا حصنته بالقمع المنظم والطبقية السافرة والتخريب المتعمد لأية روح مدنية، مما شكل تهديدًا حقيقيًا لمستقبل الشرائح والفئات المشكلة لهذه الكتلة المقاومة. من ناحية أخرى، لم تعبر هذه الحركة الاحتجاجية، برغم اتساعها الظاهر، عن المزاج العام السائد في صفوف هذه الشرائح والفئات أو التيارات السياسية التي تشكلت عبرها، على الأقل حتى كتابة هذه السطور. فهذه الشرائح نفسها تحتوى على ميول مناقضة لروح الانتفاضة؛أي أننا بإزاء حركة اتسعت رأسيًا بوتيرة أسرع من توسعها أفقيًا.

أما على صعيد المسار، فقد تطورت هذه الحركة الاحتجاجية بشكل متسارع ومباغت، انتهى إلى الانتفاضة الجماهيرية التي انطلقت من المركز القاهري و بعض المراكز الحضرية الكبرى، ولم تبدأ من الأطراف أو الهوامش المدينية. على عكس الخبرات التونسية والليبية والسورية حيث استطاعت الحركة الجماهيرية أن تقلم أظافر النظام الحاكم وتؤسس لسلطتها الجديدة قبل أن تزحف على العاصمة، تجاوزت الحركة الجماهيرية في مصر هياكل السلطة المحلية لتضرب رأسها في القاهرة تاركة إياها فاقدة التوازن وفى حالة شلل كامل دون أن تؤسس لمرتكزات محلية لسلطتها المستقبلية.

على سبيل المثال، دمرت هذه الانتفاضة، فيما يشبه المعجزة، الذراع الأمنية للنظام الحاكم في أربعة أيام، وشلت تنظيمه السياسي بشكل كامل، لكنها تركت مسئولي الحكم المحلى وقيادات البيروقراطية الحكومية بل ومسئولي الحزب الحاكم أنفسهم في مواقعهم. بعبارة أخرى، برغم قدرة الحركة على الإطاحة الظافرة بمبارك، فإنها مازالت

مكشوفة الظهر إن جاز التعبير؛ أي أن قدرتها على التعبئة في المركز لا توازيها قدرة مماثلة على التعبئة في الأطراف من تجمعات سكانية حضرية أو مواقع عمل. كما أن التطور السريع لهذه الحركة لم يسمح بالتجانس بين مكوناتها المختلفة، مما عجّل بظهور تمايزات واضحة في المواقف فور رحيل مبارك.

في هذا السياق، لا تناضل الكتلة التاريخية الصاعدة التي قادت الانتفاضة للوصول إلى السلطة أو إلى تنظيف جيوب النظام القديم، بل تمر بالأحرى بالمنعطف الأكثر صعوبة في نضالها، وهو تحدى التأسيس الأيديولوجي لسطوة الأوليجاركية الحاكمة، ومحاولة إعادة اختراع الشعب المصري مرة أخرى كوحدة سياسية وثقافية متميزة ومتنوعة وفقًا لمنطق جديد يختلف كليةً عن المنطق الحاكم لنظام يوليو.

ثلاثة تناقضات:

هذه الخلفية ضرورية لإضاءة جنبات المشهد المعقد الذي يتجلى أمام ناظرينا. فقد أفضت هذه الحركة الاحتجاجية بتركيبها المتنافر، ومسارها العاجز عن تصفية النظام بالأصالة عن نفسها إلى مشهد تهيمن عليه ثلاثة تناقضات رئيسية. التناقض الأول يقوم بين منطق الانقلاب ومنطق الثورة، أو التناقض بين السعي للحفاظ على الوضع القائم، وإعادة إنتاج النظام بملامحه البنيوية المترسبة منذ يوليو ١٩٥٢، من جهة، ومنطق التغيير الكلى للقواعد المؤسسة لعمل هذا النظام وليس فقط شخوصه أو توجهاته. فكما سبق الذكر، نجح التحالف الواسع من المنظمات السياسية والحركات الاجتماعية والشبابية في إحداث صدع خطير في بنية النظام استدعى تدخل الجيش، وهو المؤسسة الأكثر تماسكًا بين مؤسسات الدولة والأمين على عقيدة النظام، بهدف إنقاذ هذا النظام نفسه. ولكن لم يكن لهذه العملية أن تتم دونما السعي لاحتواء المد الثوري، وهو ما انتهى إلى تبنى الجيش لشرعية الثورة مع السعي للحد من امتداد أصداءها إلى ماهو أبعد من تغيير رأس النظام. ومن ثم، فمابين تبنى شرعية الثورة بما تستدعيه من تصفية كاملة للمؤسسات والقواعد التي انتظمت حولها جميع البنى الاجتماعية والثقافية في مصر خلال الستين عامًا الماضية، وبين السعي للتحكم في إيقاع هذه العملية، ظهرت بوادر الشقاق الذي تحدثنا عنه في المقدمة، ثم أخذت في الاتساع إلى حد اعتقال الفاعلين الأساسيين الذين أتوا بالجيش لمقاعد السلطة ابتداءً.

التناقض الثاني يقوم داخل معسكر الثورة نفسه بين ميل لحصر التغيير في حدود كفالة الحقوق المدنية والسياسية، أو قدر من الديمقراطية الليبرالية، وبين الميل لمد مفاعيل الثورة إلى مجالات أبعد من الإطار الدستوري والقانوني الحاكم لتشمل العلاقات الاجتماعية والبِنى الثقافية التي تشكلت حول مؤسسات النظام القائم. يظهر هذا التناقض فور محاولة الإجابة عن سؤال ماذا نعنى بتغيير النظام؟ على هذه الخلفية يمكن فهم اتساع موجة الإضرابات والاحتجاجات الاجتماعية مستفيدة من المد الثوري في محاولة لطرح مجمل التوجهات الاقتصادية والاجتماعية التي هيمنت على العقد الأخير من حكم مبارك على بساط البحث وإعادة التقييم. لا تطرح هذه التحركات بديلاً واضحاً بقدر ما تطرح تحديًا لكلٍ من منطق الانقلاب ومنطق الديمقراطية الليبرالية على قدم المساواة.

وفى السياق نفسه يمكن فهم الميل لتحدى طيف من القيم والمبادئ التي تشكلت عبر الميراث الطويل للدولة المصرية الحديثة وعلى رأسها مبدأ مدنية الدولة وحيادها وما يتعلق بهما من حقوق للأقليات الدينية وحريات التعبير والحريات الشخصية بالمجمل. يجرى هذا التحدي باسم الثورة وتوسلاً بشعاراتها ومطالباتها بالديمقراطية، واحترام "الإرادة الشعبية" من قِبل بعض الوجوه التي كانت في القلب من فعاليات الثورة وقدمت التضحيات في ميادينها.

ينقلنا هذا للتناقض الثالث الذي يختمر منذ رحيل مبارك داخل المعسكر الساعي لتجذير الثورة وهو التناقض القائم حول مفهوم الديمقراطية نفسه ما بين فهم يمكن أن نطلق عليه هوياتي/شعبوي، عميق الشبه بالميل الهوياتي المؤسس للنظام والسابق شرحه، يختصر الديمقراطية في فكرة حكم الأغلبية بعد تعريف تلك الأخيرة بالإحالة لهوية ثابتة لا تاريخية، وبين منطق ديمقراطي جذري يعلى من شأن الطابع الصراعي للديمقراطية، وما يستتبعه من الإبقاء على الباب مفتوحًا لتحدى مختلف أشكال الإجماع أو الهويات المتشكلة داخل المجتمع من خلال ترتيبات دستورية وقانونية تحفظ حقوق الأقليات والجماعات المهمشة والأفراد المجردين في مواجهة "طغيان الأغلبية". يشكل الصراع حول المسألة الدستورية وبدرجة أقل حول كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أحد أهم تجليات هذا التناقض.

نشدد هنا على أن هذه التناقضات الثلاثة تقوم بين اتجاهات، أو مناطق، ولا تقوم بين قوى سياسية وأيديولوجية محددة ومعروفة المواقع سلفًا. في الواقع، تتقاطع تلك الاتجاهات الثلاثة مع بعضها، وتخترق طيفًا واسعًا من القوى السياسية والاجتماعية، فالمعسكر

الإسلامي مثلاً ينقسم ما بين قوى ساعية إلى نمط الديمقراطية المحافظة، أو حتى الليبرالي في بعض الأحيان، وبين قوى ساعية لتجاوز هذا الميل لصالح نموذجٍ هوياتي/شعبوي غير محدد الملامح. وكذلك الحال مع البرجوازية المصرية؛ فبعضها مثلاً ينحاز بشكل سافر إلى منطق الانقلاب، ويسعى لدفع المجلس العسكري باتجاه أكثر سلطوية بينما ينخرط العديد من وجوهها في محاولة تأسيس نموذج ديمقراطي ليبرالي أو ديمقراطي محافظ سواء عن طريق التمويل لصحف ووسائل إعلام قائمة أو حتى عن طريق المشاركة المباشرة في تأسيس أحزاب أو تجمعات سياسية جديدة.

وهذه التمايزات داخل جسم البرجوازية تخترق شرائحها -الكبيرة والمتوسطة والصغيرة- وقطاعاتها -الصناعية والمالية والخدمية- على حدٍ سواء، فنجد الانحيازات موزعة عبر هذه المواقع جميعًا. في المقابل يجد منطق الانقلاب دعمًا من بعض القوى المحافظة أو الشعبوية أملاً في توظيفه لمصلحتها، كما رأينا خلال الاستفتاء على التعديلات الدستورية، والعكس صحيح بالطبع. وكذلك يتداخل منطق الديمقراطية الجذرية في الكثير من الأحيان مع منطق الديمقراطية الليبرالية، واستفتاء ١٩ مارس دليل هو الآخر على هذه الإمكانية حيث اشتملت جبهة المعارضين للتعديلات والمطالبين بدستور جديد على قوى، تنتمي لكلا المعسكرين. كما قد يتداخل المنطق الديمقراطي الليبرالي مع المنطق الشعبوي كما هو الحال في جماعة الإخوان المسلمين والتي تصدر عنها مجموعة من الإشارات المتناقضة تؤشر في مختلف الاتجاهات تقريبًا.

تبدو هذه التناقضات الثلاثة أبعد ما تكون عن الحسم حتى هذه اللحظة، بل إنها آخذة في التفاقم وبالتالي ستطبع مؤسسات النظام الجديد وخريطته السياسية والأيديولوجية بطابعها. وهذه التناقضات الثلاثة كذلك ينبغي أخذها في الحسبان عند المقارنة بين مصر وأي من التجارب الأخرى، إذ عادةً ما تجرى الإحالة للعديد من خبرات التحول أملاً في محاكاتها دون الأخذ في الاعتبار خصوصيات الحالة المصرية والتي تتمثل في هذه التناقضات الثلاثة.

التناقضات الثلاثة وإجراءات المرحلة الانتقالية:

سنحاول في هذا الجزء عرض انعكاسات هذه التناقضات الثلاثة على إجراءات المرحلة الانتقالية والتي كان من المفترض أن تجسد شرعية ٢٥ يناير في إطار دستوري وتشريعي

جديد. سنركز على ستة جوانب رئيسية ترسم بشكل أو بآخر جميع أبعاد المشهد، وتناولتها أوراق ومداخلات المشاركين في المؤتمر.

المسألة الدستورية: وقعت المسألة الدستورية كما هو معلوم ضحية الاستقطابات الثلاث السابق ذكرها. فقد أدى ميل الجيش لتفادى أي تغيير جذري في الأوضاع التي ورثها عن نظام مبارك، وتحاشى التورط في تمثيل شرعية الثورة بكل ما يجره ذلك من استحقاقات إلى تبنى تعديلات محدودة على دستور ٧١، وترحيل عملية كتابة الدستور إلى ما بعد الانتخابات. ووجد هذا الميل قبولاً من التيارات الإسلامية على أمل تجاوز الوضع الاستثنائي المتمثل في بقاء المجلس العسكري في السلطة، وما قد يستتبعه من التفاف على ما تراه هذه القوى حقًا مكتسبًا يتمثل في لعبها دوراً مركزيًا في صياغة الدستور الجديد. ما كان لهذه المسألة أن تحوز على كل هذا الجدل دون الأخذ في الاعتبار التناقضات الثلاث السابق ذكرها. فالإنصاف يقتضى الإقرار بأن ما أتت به لجنة تعديل الدستور لم يخرج عن العرف السائد في مراحل الانتقال للديمقراطية. فمن بين إحدى عشرة تجربة تحول ديمقراطي في أوروبا الشرقية بعد سقوط الأنظمة الموالية لموسكو في هذه الدول، جرت التعديلات الدستورية أو كتابة الدساتير الجديدة بعد الانتخابات البرلمانية، وكانت البرلمانات المنتخبة هي من تقوم مقام الجمعيات التأسيسية. كذلك الحال في جميع تجارب التحول في أميركا اللاتينية وفى إندونيسيا، والتجربة الأخيرة تحمل بعض أوجه الشبه مع حالتنا المصرية.

ولكن في المقابل لم تشهد أي من هذه الحالات مثل هذا الحضور الطاغي للمؤسسة العسكرية بكل ما يثيره من قلق بخصوص انفرادها بإدارة المرحلة الانتقالية، فجيوش أوروبا الشرقية لم يكن لها مثل هذا الدور والمكانة المتميزة التي تجعلها طرفًا في أي تفاوضات بخصوص المرحلة الانتقالية، إذا ما قورنت بدور الأحزاب الشيوعية الحاكمة، والأخيرة كانت هي من أدارت عملية التفاوض حول إجراءات نقل السلطة بشكل مباشر ودون توسط. أما في حالة أمريكا اللاتينية، فالأمر كان في جوهره تفاوضًا مع العسكر حول شروط خروجهم من السلطة؛ ومن ثم كان خيار الانتخابات المبكرة منطقيًا كذلك. ومن جهة أخرى، لم تعرف أي من تلك التجارب مثل هذا الاستقطاب الحاد في معسكر قوى التغيير؛ فمعارضة أوروبا الشرقية ولدت موحدة تقريبًا، ولم تتمايز إلا بعد فترة معقولة من التحول في حين أن معارضة أمريكا اللاتينية نجحت بذكاء في تأسيس جبهات وطنية، ضمت قوى اليسار الراديكالي والديمقراطيين المسيحيين في معسكر واحد قادر على التفاوض مع المؤسسات

العسكرية. وفى الحالتين لم يكن الخلاف حول بديهيات كمدنية الدولة ومبدأ المواطنة حاضرًا بهذه القوة. في هذا السياق، ينبغي التشديد على أن خيار انتخاب جمعية تأسيسية بشكل مباشر لصياغة الدستور والذي تبناه أنصار "الدستور أولاً" لم يكن ليشكل مخرجًا من المعضلة، إذ طالما استمر الاستقطاب قائمًا سيلقى بظلاله على أي عملية انتخابية سواء كانت للبرلمان أو للجمعية التأسيسية.

من هنا ظهر خيار التوافق على مجموعة محدودة من المبادئ العامة المحددة لمحتوى الدستور، لا تشتمل على قضايا خلافية كوضع المؤسسة العسكرية على سبيل المثال، ولآليات اختيار الجمعية التأسيسية لتلافى وضع يصبح فيه الدستور فريسة لتقلبات المجال السياسي، ولم يكن هذا الخيار يستهدف الانقلاب على الإرادة الشعبية، كما تصر القوى الإسلامية. تبنى العديد من المشاركين في المؤتمر فكرة المبادئ العامة مثل الدكتور "محمد نور فرحات" والأستاذ "عبد الغفار شكر". ولكن واجه هذا الطرح رفضًا قاطعًا من الدكتور "أحمد أبو بركة" ممثل جماعة الإخوان المسلمين. وينبغي أن نشدد في هذا المقام أن رفض جماعة الإخوان المسلمين لهذا التوافق تخوفًا من هيمنة الجيش هو نفسه، وياللمفارقة، ما يفتح الباب لتدخل الجيش في العملية السياسية إذ تولد التخوفات المشروعة لدى قطاعات واسعة من المجتمع من انفراد جماعة الإخوان بالسلطة طلبًا إضافيًا على الجيش، كحامٍ لمدنية الدولة أو "للاستقرار" على أقل تقدير.

مستقبل العلاقات المدنية-العسكرية:

ولكن هل الجيش كمؤسسة قادر أو راغب في لعب هذا الدور الذي تؤشر باتجاهه هذه التضاغطات؟ لا يبدو أن الجيش-أخذًا في الاعتبار المحددات التي حكمت انقلابه الحالي- راغبًا في النص على وضع خاص في الدستور ينيطه بمهمة حماية مدنية الدولة أو ما شابه ذلك. فالميل العام هو العودة السريعة للعب الوظائف نفسها السابق ذكرها -كمصدر لعقيدة الأمن القومي وقاعدة للتجنيد السياسي- وتحصين موقعه بعيدًا عن مركز الجدل السياسي بعدد من الضمانات والإجراءات، تتعلق باستقلالية موازنته وعدم خضوعه للإشراف من قبل أي جهة مدنية، وضمان عدم توريطه في خيارات عسكرية دونما إرادته. يدعم هذا الطرح تحليل نمط الإجراءات القمعية التي انتهجها المجلس العسكري سواء في حق مؤسسات إعلامية أو إعلاميين أفراد ونشطاء بخلاف الممارسات القمعية للشرطة العسكرية على

الأرض. استهدفت هذه الإجراءات في مجملها منع رياح الثورة من الوصول إلى تخوم مناطق المؤسسة العسكرية. فجميع هذه الإجراءات جاءت على خلفية انتقاد أداء الجيش أو أوضاعه الداخلية كمؤسسة أو حتى إهانته والتهكم على بعض رموزه. ولكن لا يمكن رصد إجراءات تؤشر باتجاه سعى الجيش للتضييق على القوى الإسلامية مثلاً، أو السعي للهيمنة على مؤسسات بعينها، أو التضييق على المجال السياسي بالمجمل. باختصار هي إجراءات استباقية تستهدف حجز موقع مميز في النظام القادم بعيدًا عن تقلبات المجال السياسي المتوقعة أكثر من كونها إجراءات تهدف للهيمنة على هذا النظام.

فإذا أخذنا في الاعتبار عاملين آخرين لتأكد هذا الانطباع. العامل الأول يتمثل في ما ذكرناه عن عمومية عقيدة الجيش، وتركيزها على الاعتبارات الجيوبوليتيكية في المقام الأول. فالجيش لا يتمثل عقيدة محددة كالجيش التركي على سبيل المثال اللهم إلا سعيه لأهداف غامضة؛ كالاستقرار مثلاً، وتجنب حروب إقليمية في المستقبل، هذا بخلاف غياب التسييس عن قياداته كما هو واضح بما لا يشكل إلحاحًا على المؤسسة العسكرية أن تكون في مركز الاستقطاب، وما قد يستتبعه من فتح باب التسييس بداخلها أو بتسليط الضوء على أوضاعها المؤسسية "المستقلة". العامل الثاني يتمثل في عنصر الارتياب الذي يسم رؤية جميع القوى المتصارعة للجيش أخذًا في الاعتبار تجربة ثورة يوليو وما جرته من سلطوية راسخة دفع ثمنها عدد من القوى السياسية الحاضرة اليوم؛ كجماعة الإخوان المسلمين وحزب الوفد.

بل إن بعض القيادات الحالية للجماعة كاد أن يقضى في السجون الحربية، وبعضهم حوكم أمام محاكم عسكرية منذ بضع سنين لا أكثر. والشيء بالشيء يذكر بالنسبة للقوى المسماة "بالمدنية"، وهى وإن كانت تخشى استبداد الأغلبية البرلمانية، إلا أنها لا تجد ما يدفعها للثقة في نوايا الجيش، خصوصًا مع غياب أي تفضيل أيديولوجي، الأمر الذي يجعل تدخل الجيش مفتوحًا على كل الاحتمالات، بما فيها أن يكون تدخلاً على الطراز الباكستاني وليس التركي، أي تدخل يدعم من نفوذ القوى الإسلامية في المجال السياسي والمجتمع ككل. باختصار، حضور الجيش في السياسة المصرية ليس بالأمر المستحدث، والتجربة لا تشجع أحدًا على تكرارها. ومن ثم فالسعي للزج بالجيش للعب دور في السياسة المصرية على خلاف المسار التاريخي البادي هو بمثابة وضع الجيش في مواجهة واسعة مع القوى السياسية الرئيسية لن تعود بالنفع على أحد. طرحت التحفظات السابق ذكرها في مناقشة

أطروحة للدكتور "جمال عبد الجواد" دعت إلى تأسيس مجلس للأمن القومي يكون بمثابة إطار آمن لمناقشة شواغل الجيش من موازنة وخلافه، ويضمن في المقابل هذا المجلس حماية مدنية الدولة.

مستقبل التعددية الدينية ومدنية الدولة:

كيف يمكن إذن حماية مدنية الدولة وواقع التعددية الدينية الذي يتعرض للعديد من المخاطر؟ تبدو إجابة هذا السؤال مرهونة بإمكانية حدوث تحولات عميقة على المستوى الفكري والحركي لطيف واسع من التيارات السياسية المصرية، وفى القلب منه التيارات الإسلامية بالطبع. هذا التحول الفكري يرتكز على فض اشتباك ضروري بين الفكر الإصلاحي الإسلامي الذي يشكل رافدًا رئيسيًا من روافد الحداثة المصرية، ويغذى عددًا من الجماعات والأحزاب على رأسها جماعة الإخوان المسلمين، وبين جهاز الدولة، والأخير تحول منذ النصف الثاني من السبعينيات إلى هاجس هذا التيار، بوصفها أداته الرئيسية لإنجاز مشروعه الإصلاحي ذاك. يشترك التيار الإسلامي في هذا التعلق بجهاز الدولة مع غيره من التيارات السياسية والفكرية التي نشأت في خضم مرحلة التحرر الوطني والتي رأت في الدولة إمكانية هائلة لإعادة بناء الهوية المصرية، بل ونمط الحياة المصري ككل يتساوى في ذلك التيارات الماركسية مع الإسلامية. وهنا يكمن الجذر التاريخي في تغول سلطة الدولة وافتئاتها على الحياة الخاصة للمواطنين وما جره ذلك من نتائج عكسية تمثلت في اغتراب للمواطن عن مشروع المواطنة نفسه، وسيادة هوى استبدادي لدى الجميع كان مسئولاً عن مناخ الاستقطاب الذي ورثناه كما حاولنا أن نوضح.

لا يبدو أن التيار الإسلامي قادر أو راغب على فض هذا الاشتباك، بمعنى العمل داخل المجال العام والدعوة لمشروعه والتأثير في السياسات أو حتى إدارة جهاز الدولة مع الحفاظ على قدر من الحياد الضروري لهذا الجهاز؛ لمنع الاستبداد والافتئات على حريات المواطنين. الدولة في عُرف التيار الإسلامي مازالت مجرد أداة تبدو طيعة ويجب تسخيرها لصالح مشروع هوياتي يتحصن في الدستور، ويطبع مختلف جوانب عمل هذه الدولة بطابعه دون النظر لعواقب ذلك الخاصة بوحدة الجماعة الوطنية وحيويتها.

ناقشت ورقة الدكتور "حازم حسنى" الأفكار المؤسسة لخطاب الإخوان المسلمين المتمحور حول الهوية كما تتجلى في كتابات الأستاذ حسن البنا مؤسس الجماعة، وحاول أن يبرز عناصر الاستمرارية في هذا الخطاب، والذي لا يزال مهيمنًا على الجماعة حتى الآن كما يرى. تحدث كذلك الأستاذ "جمال البنا" عن ضرورة تطوير فهم إبداعي للشريعة كمصدر للتشريع، يستمد مشروعيته من كونه أحد مكونات الهوية المصرية وليس بوصفه قيدًا على القانون أو معياراً فوق قانوني، فالشريعة في تصوره تتمحور حول مبدأ عام جوهره هو رد السلطة للشعب، وحفظ السيادة لله وحده. وبهذا الفهم يصبح إدراج الشريعة في الدستور تأصيلاً لهذه الحرية وفتحاً لآفاق تفعيلها و ليس كبحًا لها باسم العقيدة. اشتبك الدكتور "منير مجاهد" كذلك مع أطروحة الأستاذ جمال البنا في محاولة لإبراز السياق السياسي الذي استحدث فكرة الشريعة كمصدر رئيسي للتشريع، وكيف أن هذه المادة، والتي لم تقدم شيئًا مختلفًا عن الميراث الدستوري المصري الذي دائمًا ما أقر بأن الإسلام هو دين الدولة الرسمي، جرى توظيفها دائمًا لخدمة الدولة السلطوية في المقام الأول، ثم التيارات الإسلامية في مرحلة لاحقة عن طريق توظيفها بشكل انتقائي ضد حرية الإبداع أو حرية المعتقد.

في المقابل ركز الأستاذ "إبراهيم الهضيبي" في مداخلته على شروط هذا التحول المرتجى داخل التيارات الإسلامية، ودعا لنبذ وجهة النظر التقليدية التي ترى جوهرًا ثابتًا لفكر الإخوان والتيارات الإسلامية يعاد إنتاجه دائمًا بغض النظر عن تحولات الظرف التاريخي. حاول الهضيبي لفت الانتباه لبوادر ظهور تيارات إسلامية غير تقليدية تسعى لإعادة بناء المشروع الإسلامي، بالابتعاد عن مركزية فكرة الدولة راعية الهوية الموروثة من حقبة التحرر الوطني، وأن مهمة التيارات الأخرى هي مد جسور الصلة مع هذه الحساسيات البازغة، والانفتاح عليها من أجل دمجها في المجال السياسي الجديد. هذا التواصل وإن كان من غير المتصور أن يثمر على المدى المنظور والمتوسط، إلا أنه لا غنى عنه في اللحظة الحالية خاصة مع ما يبدو أنه انسداد في سيناريو حماية الجيش لمدنية الدولة، كما أنه من الممكن أن يثير قدرًا من الاضطراب المحمود داخل الجسم العام للحركة الإسلامية بما يكبح من ميولها السلطوية.

تصفية هياكل ومؤسسات النظام القديم:

تصفية مراكز القوى المرتبطة بأي نظام في خضم تحولات ثورية عميقة كتلك التي تمر بها مصر يجرى بالاعتماد على آليتين رئيسيتين: العدالة الانتقالية وقوانين العزل السياسي. العدالة الانتقالية سواء أخذت شكل محاكمة رموز النظام السابق، كما يجرى في مصر وكما جرى في أغلب تجارب التحول، أو شكل "لجان الحقيقة والمصالحة" والتي تكتفي بالتحقيق في انتهاكات النظام القديم، والكشف عن المتورطين فيها مع إصدار العفو العام عن هؤلاء المتورطين، وهو الحال في العديد من التجارب كجنوب إفريقيا وجميع تجارب أمريكا اللاتينية باستثناء واحد وهو الأرجنتين. هدف هذه العملية لا يقتصر على تطهير البؤر المناوئة للنظام الجديد، ورد اعتبار الضحايا وفقط، ولكنها تعد بمثابة التأسيس الرمزي للشرعية الجديدة عبر إدانة النظام القديم. بالتوازي مع ذلك، تستهدف إجراءات العزل السياسي إحلال نخبة الثورة محل النخبة القديمة كليةً أو بالتدريج.

لا يبدو المشهد في الحالة المصرية باعثًا على التفاؤل. هنا أيضًا وقعت تجربة التحول المصرية ضحية خصوصيات التناقضات الثلاثة التي سبق الحديث عنها. فتداخُل منطق الانقلاب مع منطق الثورة أدى لحصر إجراءات العدالة الانتقالية في أضيق الحدود –محاكمة الرئيس وعائلته وبعض قيادات الشرطة المتورطة في قتل المتظاهرين– إذ من غير المتصور قيام سلطة انقلاب تدخلت للحفاظ على النظام توجيه ضربة لمؤسسات هذا النظام ذاته، وعلى رأسها جهاز الشرطة بكل ما قد تجره هذه الضربة من انفراط عقد هذا الجهاز، واحتمال مناوئته لسلطة الانقلاب نفسها.

العكس تمامًا هو ما حدث، أي محاولة إعادة الشرطة لاحتلال المكانة المتميزة نفسها التياحتلتها وسط مؤسسات النظام ووفقًا لنفس آليات عملها التقليدية. ولايبدو أننا سنشهد مثل هذه الإجراءات قريبًا. وحدها السلطة المدنية المنتخبة الجديدة هي القادرة على إطلاق مثل هذه الإجراءات، وذلك يتوقف بدوره على تركيبها، وإلى أي مدى ستولد خالية من تأثيرات النخب القديمة وهو احتمال مستبعد بالطبع.

في هذا السياق، لا تشبه الحالة المصرية الكثير من الحالات التي عادة ما يحيل بعض وجوه الحركة الحقوقية إليها، كما لو أن المسألة تتوقف على توافر الخبرة اللازمة. فحالة أمريكا اللاتينية على سبيل المثال التي شهدت تجارب مبدعة في مجال العدالة الانتقالية لا

يمكن الإحالة إليها إذ أن التحول بدأ فيها في مواجهة منطق الانقلابات العسكرية نفسه، وعلى حساب الجيش بشكل لا يحتمل التأويل.

قد تكون التجربة التي تستحق الإحالة إليها هي إندونيسيا والتي لم تشهد أي إجراءات للعدالة الانتقالية على وجه التقريب، إذ حدث التحول تحت رقابة الجيش بشكل مكثف كما حدث في مصر. ففي هذه الحالة أيضًا فشلت كل جهود محاكمة سوهارتو، ولم نشهد أي إجراءات للحقيقة والمصالحة في المقابل، إذ أن فتح أي من ملفات الماضي كان يعنى تورط الجنرالات؛ وهو ما لم يكن من الممكن تصوره في ظل رعايتهم للتحول. على الجانب الآخر، كان عجز قوى الثورة عن تقديم نخبة مستعدة لأن تحل محل الأوليجاركية التي تشكلت من رحم النظام القديم، وتخندقت عبر أجهزة الدولة المختلفة وهياكل الحكم المحلى عاملاً حاسمًا في غياب أي إجراءات للعزل السياسي.

وهنا أيضًا تتجلى الخصوصية المصرية؛ إذ أن هذه الأوليجاركية ليست مجرد طبقة سياسية تولت مهمة الحكم بالمعنى المباشر للكلمة عبر حزب أو أحزاب سياسية مختلفة ومن ثم يسهل لتخلص منهم بحكم مناصبهم -كما حدث مع الوفد وكبار ملاك الأراضي في ١٩٥٢- ولكننا بصدد كتلة تاريخية يعتمد عليها النظام في إعادة إنتاج نفسه؛ بوصفه نظامًا للنهب والقهر المعممين. هذه الأوليجاركية هي القاعدة الاجتماعية للنظام إن جاز التعبير، ومن ثم فتوجيه ضربة لها هو بمثابة هز لأركان النظام بالكامل على نحو يتجاوز في مداه إسقاط مبارك نفسه.

وفى السياق ذاته، وحيث إننا نتحدث عن تحالف طبقي، فالآثار الاقتصادية التي قد ترتبط بإجراءات العزل قد تكون على درجة من العمق تجعلها قريبة الشبه بإجراءات العزل السياسي التي صاحبت ثورة يوليو، وكانت إجراءً حاسمًا، مع قوانين الإصلاح الزراعي، في العصف بسلطة طبقة كبار ملاك الأراضي الزراعية. الأهم من ذلك أن إجراءات العزل السياسي كانت دائمًا أصعب من إجراءات العدالة الانتقالية وعادة ما يمثل إقرارها علامة على رسوخ دعائم النظام الجديد، وتآكل سطوة هذه النخب إلى الحد الذي يصبح معه محاكمتها أو عزلها ليس فقط أمرًا ممكنًا، ولكنه بمثابة "إقرار بالأمر الواقع". ففي أوروبا الشرقية تم إقرار قوانين جدية للعزل السياسي بعد مرور مايقارب خمس سنوات، ووصلت المدة لنحو عقد من الزمان في حالة رومانيا. بل إن قيادات الأحزاب الشيوعية الحاكمة في هذه الدول لم يقتصر حضورها على الترشح والتمثيل في المجالس النيابية التي أعقبت

الانتفاضات، ولكن نجح بعضها في العودة للسلطة مرة أخرى كما هو الحال في بولندا مثلاً والتي كانت في مقدمة الدول التي شهدت نضالاً عميقًا باتجاه الديمقراطية. الأمر إذن يتوقف على حسم مسألة الشرعية التي مازالت معلقة حتى الآن؛ نتيجة تداخل منطق الثورة ومنطق الانقلاب، ومن غير المتصور أن تحسم الانتخابات المقبلة بحد ذاتها مسألة الشرعية؛ إذ أن الأمر يتوقف على ثبات أقدام السلطة الجديدة عمليًا.

إجراءات بناء النظام الجديد:

كما أثر غياب الحسم بالسلب على إجراءات تصفية النظام القديم، أثر هذا الموقف المعلق بالسلب كذلك على الإجراءات التي كان من المفترض أن تُرسى قواعد النظام الجديد. جوهر التحول إلى الديمقراطية في مصر يتمثل في الفصل ما بين مجال إعادة إنتاج المراكز الاقتصادية والاجتماعية -أي عملية الهيمنة بمعناها الثقافي والاجتماعي- وبين جهاز الدولة، وهو ما يسمح بنشأة مجال سياسي، تتبلور عبره التحالفات الاجتماعية المهيمنة، ويترسخ من خلاله واقع حكم القانون بعد أن سمح التداخل السابق الإشارة إليه بتحويل الفساد المعمم إلى قاعدة إعادة إنتاج هذه الهيمنة ذاتها. غياب الحسم وسيادة منطق الانقلاب والتفاف الأوليجاركية حول المجلس العسكري سمح بفرملة أي إجراء من شأنه أن يدفع باتجاه هذين الملمحين؛ فلم يتم اتخاذ أي إجراء قانوني مثلاً يسمح بإعادة هيكلة أجهزة الإعلام باتجاه فض هذه العلاقة العضوية مع الأجهزة الأمنية.

في هذا السياق، طرح "حسين عبد الغنى" عددًا من الإجراءات تخص ملكية ونمط إدارة هذه المؤسسات بحيث تتحول إلى مؤسسات مملوكة للشعب فعلاً لا قولاً، من حيث نمط إدارتها وتوجهها العام. كذلك لم يتم اتخاذ أي إجراء جدي على صعيد إصلاح وإعادة هيكلة جهاز الشرطة بما يحقق فصلاً مماثلاً لهذا المبتغى في المجال الإعلامي. طرح الدكتور "محمد محفوظ" أفكارًا مهمة في هذا المجال على صعيد إعادة هيكلة الشرطة وفرض نظام جديد للرقابة المجتمعية والتشريعية والذاتية على أدائها. ينطبق الاستنتاج السابق على القوانين المنظمة للحياة السياسية. على سبيل المثال، يلاحظ الدكتور "جابر نصار" أن قوانين الانتخابات جاءت لتعكس ميلاً للإبقاء على توازن القوى القائم كما هو دونما تغيير. يتمثل هذا السعي في الإصرار على الإبقاء على ثلث المقاعد للاقتراع الفردي، والتقسيم المربك للدوائر الانتخابية الذي يحابى التركيبات التقليدية بشكل فج. كذلك الحال مع قانون الأحزاب

السياسية والذي ظهر للنور مشبعًا بنفس منطق النظام القديم القائم على المنح والمنع عن طريق شروط مجحفة كشرط الخمسة آلاف توقيع، ناهيك عن الشروط المادية والإبقاء على قائمة من المحظورات التي لا يجوز تأسيس الأحزاب على أساسها.

مستقبل التعددية السياسية والنقابية:

في هذا السياق تبدو المنظمات النقابية والسياسية التي نشأت للتعبير عن قوى الثورة على قدر كبير من الهشاشة، كما تواجه عوائق راسخة تحول دون نموها. فالحركة النقابية المستقلة مازالت تتحسس طريقها في ظل فقر فادح في الموارد، وفى مواجهة أوليجاركية ملتفة حول المجلس العسكري، يدفع بعض قطاعاتها في اتجاه الخيار القمعي للتعامل مع الأنشطة الإضرابية والاحتجاجية المختلفة، بينما يتخندق قطاع آخر منها في إتحاد العمال نفسه والموروث من النظام السابق.

هذه المقاومة الشرسة بالإضافة للقصور التنظيمي للحركة العمالية الصاعدة أسهما في عرقلة تشريعات جديدة، تقر مبدأ الحرية النقابية، وتسمح بالتعددية وما يستتبعها من توفير للموارد. ولكن على الرغم من واقع الحال المرتبك، فإن المستقبل يبدو في صف هذه الحركة، كما طرح الدكتور "سامر سليمان" في ورقته عن التعددية النقابية، إذ لا يملك هذا الاتحاد الرسمي ما يقدمه لطبقة عاملة تظهر ميلاً متصاعدًا للتمرد على تركة النظام السابق القائمة على رشوة اجتماعية محدودة في مقابل مصادرة حق التنظيم. ما ينطبق على الحركة النقابية المستقلة ينطبق كذلك على عدد من الحركات الاحتجاجية التي لا يبدو أنها في وارد الانحسار سريعًا.

السؤال الملح هنا يتعلق بشكل التسوية الجدية التي يمكن أن تفرضها هذه الحركات الاجتماعية ومنظماتها في ظل تآكل الموارد الريعية للدولة –والذي سمح باحتواء بعض المطالب طوال العقد الماضي– و صعوبة اللجوء لخيار القمع مرة أخرى، وهل يمكن أن تكون هذه الهياكل طرفًا في معادلة الحكم في المستقبل بالأصالة عن نفسها، نتيجة صعوبة احتوائها كما سبق الذكر أم أن هذا الافتراض لا يتجاوز حيز الأمنيات الطيبة.

الأمر يبدو أقل تعقيدًا على صعيد التعددية الحزبية. فلا تواجه الأحزاب الصاعدة تحديات تتعلق بالتمويل أو بالمعارضة المجتمعية مثلاً، ولكنها كما أوضح الباحث "يسرى

العزباوي" تواجه تحديات من نوع آخر تتعلق بنضج بنائها المؤسسي وانصهار مكوناتها، ووضوح خطها الفكري وخطابها السياسي. غالبية هذه الأحزاب تبدو حتى الآن كمنابر فكرية أكثر منها أحزابًا ذات قواعد راسخة. فهي تعبر عن حساسيات بازغة في المجتمع بلا شك، ولكن لا يعنى ذلك أن تترجم هذه الحساسيات نفسها في شكل تأييد تلقائي لهذه الأحزاب. قد يمر وقت طويل قبل أن تتطابق الخريطة الحزبية مع الخريطة السياسية والفكرية في المجتمع والتي تتشكل ملامحها الآن.

تبدو الكتلة الأكثر تماسكًا حتى الآن هي الكتلة الإسلامية بالطبع، وفى مقابلها تتشكل حساسيات ليبرالية حول فكرة الدولة المدنية والحريات العامة والشخصية وحقوق الأقليات. قد تندمج هذه الحساسيات الليبرالية بدورها مع حساسيات يسارية، تنمو بالتوازي مع نمو الحركة الاحتجاجية في المجتمع لتشكل قطبًا ديمقراطيًا اجتماعيًا وتحرريًا في مواجهة القطب الإسلامي المحافظ. ولا يبدو أن المجال مهيأ ليمين غير ديني أو يمين ليبرالي في ظل تفاقم الاستقطاب الاجتماعي الذي يفرض على أي تيار ليبرالي جاد إفراد مساحة معتبرة لفكرة العدالة الاجتماعية في برامجه.

عودة للمشهد العام واستراتيجيات القوى الديمقراطية:

سنحاول في هذا الجزء الختامي تلخيص المشهد المتمخض عن فعل هذه التناقضات الثلاثة على المستويات المختلفة التي تحدثنا عنها. يمكن القول إن حصيلة هذه التفاعلات هو توازن ضعف واضح: لا يتمكن أي طرف من الأطراف المتصارعة من حسم أيٍ من هذه التناقضات الثلاثة، ويعجز الجميع عن فرض أجندته كاملة. فمنطق الانقلاب يعجز عن إعادة تشغيل النظام القديم بملامحه المعروفة؛ نتيجة فقدان ذراعه السياسي ممثلةً في الحزب الوطني، وجهاز مباحث أمن الدولة القيِّم عليه، الأمر الذي أنتج فراغًا سياسيًا حادًا، يحول دون رغبة المجلس في إعادة تشغيل النظام.

يسعى المجلس العسكري لملء هذا الفراغ من خلال مد جسور الصلة مع عدد من التيارات السياسية المحافظة، وفى القلب منها التيار الإسلامي بالطبع، وبناء توافق حول عدد من الإجراءات التي ينتهجها. ولكن المفارقة تتجلى في أن هذا السعي نفسه، بما يقتضيه من عمليتي مساومة وتفاوض معقدتين، يؤسس للتعددية ويحولها لأمر واقع حتى ولو لم

تنضج هذه التعددية، وتتطابق مع الخريطة الفعلية لحساسيات الرأي العام. وما المفاوضات المعقدة التي شهدناها خلال كتابة قانون الانتخابات أو حول وثيقة المبادئ الدستورية والتي اضطر المجلس العسكري فيها إلى الاعتراف بالأحزاب السياسية الجديدة؛ كطرف يجرى التفاوض معه على قدم المساواة إلا دليلاً قويًا على هذا الميل. ومن ثم يبدو من المستحيل إعادة بناء الأجهزة الأمنية بنفس عقيدتها السابقة القائمة على التفريغ السياسي، ومناصبة أي روح مدنية العداء، والميل لتخريب العمل الجماعي بالمجمل.

في المقابل، لا يمكن حصر مفاعيل الثورة في مجال الحقوق المدنية و السياسية في ظل التصاعد غير المسبوق للنضالات الاجتماعية والذي يهدد استمرار نمط العلاقة العضوية بين هذه الكتلة الحاكمة وأجهزة الدولة خصوصًا مع افتقاد النظام لذراعه السياسية، أو نادى مصالح هذه الأوليجاركية، كما سبق الذكر. ولكن في المقابل، بينما تهدد النضالات الاجتماعية المتصاعدة الأساس المادي لهيمنة الكتلة الحاكمة القائمة، فهي لا تمتلك القدرة على التعبير السياسي المستقل والمتعين في شكل تنظيمات نقابية وسياسية. ومن ثم فالحركات الاجتماعية الصاعدة، وإن لم تنجح حتى الآن في التعبير السياسي المستقل، فقد نجحت على الأقل في جر هذه الكتلة الحاكمة إلى معركة مفتوحة في ساحة مكشوفة بعيدة عن الغطاء الأمني معركة قوامها المساومة والحلول الوسط، وليس القمع والاحتواء بالمكاسب المحلية.

كذلك على الرغم من ميل ميزان القوى بين القوى الديمقراطية الليبرالية والديمقراطية الجذرية من جهة، وبين القوى الإسلامية من جهة أخرى لصالح تلك الأخيرة، فليس من الوارد حسم هذه المعركة بشكل ناجز لصالح القوى الإسلامية على النحو الذي يسمح بانفرادها بصياغة الدستور أو قيادة البلاد منفردةً. فلا الوضع الجيوبوليتيكى المعقد لمصر يحتمل هذا السيناريو، ولا حساسية الجيش المعلنة لأي إخلال بالاستقرار الهش الذي يسعى للحفاظ عليه تحبذه. ناهيك عن التعبئة الواسعة في صفوف القوى الليبرالية والديمقراطية الجذرية والتي مازالت قادرة على وضع العصي في دواليب هذا المسار بشكل ملفت.

تتعدد المآلات المحتملة لتوازن الضعف ذاك، ولكن الميل الغالب حتى الآن يؤشر باتجاه بناء ديمقراطية هشة ومحافظة؛ بوصفها الخيار الأقل كلفة لهذه الأطراف المتصارعة والعاجزة عن حسم الصراع لمصلحتها نقطة في المسافة ما بين نظام يوليو وحلم الديمقراطية الكاملة. هي ديمقراطية هشة إذ ترتكز مؤسساتها الوليدة على توازنات بالغة الدقة بين هذه

الأطراف المتصارعة (لنتخيل مثلاً وضع البرلمان الجديد المفتت بين طيف واسع من القوى). وهى ديمقراطية محافظة؛ إذ تحد هذه التوازنات من المدى الذي يمكن أن تصل إليه مفاعيل التحول الديمقراطي (على سبيل المثال يمكن إقرار التعددية النقابية ولكن إلى أي مدى؟ وإلى أي مدى ستستفيد المرأة المصرية من هذا التحول في ظل مساومات معقدة محتملة بين القوى المحافظة وما عداها في البرلمان، ستدفع الأطراف الأضعف، ومن ضمنهم المرأة بالطبع ثمنه الباهظ؟).

يأتي هذا الخيار بوصفه السيناريو الأفضل بين احتمالين سلطويين. الاحتمال الأول هو إعادة إنتاج السلطوية عبر مسار "روسي" إن جاز التعبير، أي عودة الأجهزة الأمنية لإدارة الأمور بنفس عقيدتها القديمة إذا تطور الوضع لأزمة ممتدة تفقد القوى السياسة الكثير من شرعيتها التي بنتها خلال الفترة الماضية؛ ومن ثم يتوافر ظرف تاريخي لاستئناف عملية التفريغ السياسي مرة أخرى والذي سيجرى في مواجهة "قوى غير مسئولة أو انتهازية".

في هذا السياق، قد يكون من المفيد التشديد على أن صعود بوتين إلى سدة الحكم كان نتيجة لانحطاط الدولة المتسارع لعقد من الزمان بعد انهيار الاتحاد السوفيتي. وهو الانحطاط الذي زيّن عودة الاستبداد؛ بوصفه خيارًا منطقيًا للحفاظ على جسد الدولة من التفكك. يبدو أننا بعيدون حتى الآن عن هذا السيناريو، ويتوقف الأمر على أداء البرلمان والحكومة القادمين بالطبع وإلى أي مدى سيتمكنا من التعاطي الجاد مع الأزمات البنيوية التي تسم أداء مؤسسات الدولة وعلاقتها بالمجتمع.

الاحتمال الثاني يتمثل في إقرار وصاية الجيش على العملية السياسية؛ استنادًا إلى تراضى جميع الفرقاء السياسيين، وفى ظل هيمنة نسبية للتيار الإسلامي يراعيها الجيش، كما يراعى هذا التيار مصالح ونفوذ المؤسسة العسكرية وما تختطه لنفسها من حدود لا يمكن تجاوزها. يشبه هذا النموذج الحالة التركية في أعقاب انقلاب كنعان إيفرين ١٩٨٠، وهو الوضع الذي استمر حتى بداية عقد التسعينيات أو الحالة الباكستانية المعاصرة. وهذا المسار يعترضه صعوبة التوافق مع القوى الإسلامية كما أسلفنا، كما لا يقوم دليل على رغبة الجيش في لعب هذا الدور الذي يضع تماسك المؤسسة العسكرية وشرعيتها على المحك.

بعيدًا عن الأمنيات الطيبة، يبدو سيناريو الديمقراطية الهشة والمحافظة، أي ذاك السيناريو الوسط بين الاحتمالين السلطويين سابقي الشرح هو الأفضل والأجدر بالدعم من القوى الديمقراطية المختلفة أخذًا في الاعتبار ما يسمح به من الإبقاء على مساحة الفعل

السياسي مفتوحة باتجاه ديمقراطية كاملة. في هذا السياق، وأخذًا في الاعتبار السوابق التاريخية السابق ذكرها، يبدو جليًا أن ترجيح هذا النموذج مرهون باستراتيجيات الفرقاء المتصارعين حاليًا. فما يسمى بمعسكر القوى المدنية، بدأ يدرك متأخرًا أن تقديم أي تنازلات للجيش بهدف حمايته لمدنية الدولة هو مسألة وخيمة العواقب؛ نتيجة ضبابية عقيدة الجيش نفسها والتي لا تشكل أي مصدر طمأنة لهذه القوى، وكذلك نتيجة ما قد يفتحه هذا الوضع من إمكانيات تسييس في صفوف القوات المسلحة قد تشكل عاملاً إضافيًا لتهديد كل من الديمقراطية الوليدة وتماسك المؤسسة العسكرية معًا. أما العبء الأكبر لترجيح هذا السيناريو فيقع بالطبع على عاتق القوى الإسلامية بوصفها تيار الأغلبية في اللحظة الراهنة. هذا التيار يتحتم عليه مواجهة إغواءين. الإغواء الأول يتمثل في الاستقواء بالأغلبية والتعامل مع الدولة كأداة استبداد تتسلط على الناس وحرياتهم، وتتحول لعامل تخريب لميراث العيش المشترك بدلاً من أن تكون حاضنة للتكامل الوطني.

هذا الميل، والذي تؤشر إليه تصريحات وأفعال العديد من قيادات ووجوه هذا التيار، هو الباب الخلفي لعودة الاستبداد ممثلاً في العسكر أو الأجهزة الأمنية لمواجهة ما قد يخلفه أداء الحركة الإسلامية من توترات وانعدام للاستقرار. أما الإغواء الثاني فيتمثل في الميل للتوافق مع الجيش على حساب العملية الديمقراطية ككل، أملاً في مكاسب وقتية وتجنبًا "لورطة" الحكم وما تجره من استحقاقات ومسئوليات.

عددنا في الفقرات السابقة مخاطر هذا الميل ولا داعي لتكرارها. الأمل يكمن في قدرة هذا التيار على إعادة إحياء مشروعه الأصلي، كتيار إصلاحي يتوجه للمجتمع في المقام الأول، ساعيًا لتمثيله بدلاً من السعي لتربيته أو إعادة تأهيله، وما يُحتّمه ذلك من ثقة في الجمهور وقدرته على ممارسة الحكم بنفسه عبر وكلائه دونما وصاية من رجال دين أو مؤسسة عسكرية. بعبارة أخرى، آن الأوان ليستمع التيار الإسلامي للنصائح الداعية "لعدم فرض الوصاية على إرادة الشعب" بعد أن قضى الشهور الماضية يسديها للجميع.

ولأن خيارات القوى السياسية لا تحددها نوايا أو نصائح الباحثين، يبقى الأمل معقوداً على قدرة الحركة الاجتماعية الجديدة عن طريق فعلها وخطابها المستقل في تشكيل مركز قوة أو قطب جديد في السياسة المصرية، يرسخ من توازن الضعف نفسه، ويفرض هذا التوافق على القوى السياسية المتصارعة. بعبارة أخرى، حياة الديمقراطية في مصر مرهونة بجذريتها أي بالقدرة على دفع مفاعيلها خارج حدود الجدل حول تفصيلات الانتخابات

وخريطة البرلمان، وإشكاليات كتابة الدستور إلى المصنع والجامعة والديوان الحكومي بل ومحيط العلاقات الأسرية.

نأمل أن تجد القوى الفاعلة على الساحة اليوم من حركات سياسية وشبابية ونقابية متنوعة، أو حتى القارئ العام، في هذا العمل دليلاً نافعًا لفهم تعقيدات المرحلة الانتقالية، وكيفية الخروج منها باتجاه ديمقراطية ناجزة. ونقر بأن هذا العمل على ما بذل فيه من مجهود من قبل المشاركين في المؤتمر وفريق العمل بمركز القاهرة هو إسهام غير كافٍ أو جامع. فلا تزال العديد من جوانب عملية الانتقال تحتاج للبحث المعمق؛ كالاقتصاد السياسي للتحول أو خريطة القوى الاجتماعية المتصارعة واستراتيجياتها. ولكننا نعتقد بأن الاشتباك مع التحديات الفكرية التي تثيرها الثورة المصرية الملهمة هو مسئولية جماعية، لا يمكن أن يتصدى لها عمل بحثي واحد. ورهاننا أن الفترة المقبلة وبمجرد هدوء حدة الاستقطاب السياسي القائم ستشهد إسهامات متميزة لسائر المؤسسات البحثية والحقوقية بما يشكل عامل إثراء للجدل الفكري والسياسي القائم.

الفصل الأول

المسألة الدستورية

المسألة الدستورية فى المرحلة الانتقالية بعد ثورة ٢٥ يناير..

هل هي إرباك متعمد ؟

د. محمد نور فرحات*

فى الأيام الأولى لثورة ٢٥ يناير كان هم الدستور حاضرا فى وجدان المصريين يتذكرونه بمرارة كلما طافت بخاطرهم ذكرى التعديلات الدستورية التى أجهضت كل أحلام الديموقراطية والتى أدخلت على الدستور عامى ٢٠٠٥ و٢٠٠٧ . وبات واضحا أن الدستور كان مطية يمتطيها الرئيس السابق وجماعته من أجل تحقيق أهوائه ومطامحه السياسية فى توريث الحكم لنجله، متحررا من كل قيد على سلطاته ومن كل قابلية للرقابة أو المساءلة.

وقتئذ استهلكت قدرات القوى الديموقراطية المصرية فى حوار غير مجدٍ عن التعديلات الدستورية من أجل الحوار وحده. وكانت قافلة تعديل الدستور من أجل التوريث تمضى والمثقفون والساسة يصيحون ويعترضون كيفما تسنى لهم الصياح والاعتراض. وجرى إقرار تعديلات الدستور سنة ٢٠٠٧ تماما، كما حدد الرئيس السابق فى خطابه لمجلس

---

*أستاذ القانون بجامعة الزقازيق.

الشعب بطلب التعديل، وكان المجلس التشريعي على عهده دائما في الانصياع لما يطلبه الرئيس.

ثم جرى استدعاء أمر الدستور وتعديلاته مرة أخرى بواسطة الرئيس السابق عندما اندلعت ثورة ٢٥ يناير؛ كأداة من أدوات إدارة الصراع مع الثوار لحملهم على التهدئة والانصراف، أملا في تعديل المادتين ٧٦و ٧٧، وأضيفت لهما لاحقا بعض المواد الحاكمة للنظام القانوني الاستبدادي. ولم يفهم الرئيس السابق وأركان نظامه أن المصريين لم يثوروا من أجل تعديل بعض مواد الدستور، بل من أجل إسقاط النظام بأكمله ويأتي بالتبعية لذلك إسقاط دستور النظام وليس مجرد تعديل مادة أو عدة مواد منه.

بنجاح الثورة في حمل الرئيس السابق على التخلي عن الحكم في ١١ فبراير ٢٠١١ أبى الرئيس إلا أن يقرن تخليه عن الحكم بإعلانه استمرار انتهاكه للدستور، فتخلى عن الحكم على خلاف ما هو مقرر في المادة ٨٣ من الدستور التي أوجبت تقديم استقالة الرئيس إلى مجلس الشعب، وأسند حكم مصر إلى جهة لا ذكر لها في الدستور، وهي المجلس الأعلى للقوات المسلحة في حين أن من يتولى الرئاسة مؤقتا وفقا لدستور ١٩٧١ هو رئيس مجلس الشعب ثم يليه رئيس المحكمة الدستورية العليا.

وثار سؤال: ما هو وضع دستور ١٩٧١ بعد أن بادر الرئيس بانتهاكه في آخر قرار يصدره؟ هل سقط الدستور؟ قد يصح القول إن مخالفة الرئيس بعض نصوص الدستور لا تعني سقوط الدستور وقد نوافق على ذلك، فالدستور قد يكون باقيا رغم انتهاكه. ولكن قبول المجلس الأعلى للقوات المسلحة القيام بأعباء الحكم على غير مقتضى الدستور ليس له إلا معنى واحد وهو أن المجلس لا يستند في شرعيته إلى دستور ١٩٧١، فإلى أي شرعية يستند المجلس في حكم مصر وفيما يصدره من قرارات تتعلق بإدارة شئون الحكم؟ ليس أمامنا لتبرير شرعية المجلس سوى شرعية الثورة ذاتها؛ باعتبار أن الشعب هو مصدر السلطات، وهذا ما ذهبت إليه المحكمة الإدارية العليا في حكمها في قضية الاستفتاء على التعديل وهو مذهب صواب. ويكمل هذا الاستخلاص استخلاص آخر ملازم له، وهو أن دستور ١٩٧١ قد سقط إذ لو قلنا ببقائه لسقطت الشرعية عن المجلس الأعلى ولدخلنا في مأزق دستوري وسياسي لا مخرج منه.

ونحن هنا لا نتفق مع الفقه الذي ظهر لاحقا لتبرير المنحى الدستوري بعد الثورة والذي يذهب إلى أن الثورة لا تسقط الدستور بأكمله بل تسقط فقط بعض مواد إسناد السلطة

وأن الدستور لا يسقط إلا بقرار من السلطة اللاحقة لقيام الثورة. فهذا الرأى يفتقد إلى الحجة فى كتابات القانون الدستورى قاطبة ويسعى إلى تبرير التجزئة والانتقائية التى تعامل بها المجلس الأعلى للقوات المسلحة مع دستور ١٩٧١.

ومؤدى القول بسقوط دستور ١٩٧١ فور تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة الحكم أن قراره بتعطيل هذا الدستور هو قرار منعدم؛ لأنه وقع على غير محل، فقد عطل المجلس دستورا ساقطا. وفى الفترة ما بين تولى المجلس شئون الحكم وبين قراره بتعطيل الدستور إلى أى شرعية كان يستند المجلس؟ هل كان يستند إلى شرعية دستور ١٩٧١؟ إذن فهو مجلس غير شرعى. أم كان يستند إلى شرعية الثورة؟ إذن فنحن أمام دستور لا وجود له بفعل الثورة. وقد أجمع فقهاء القانون الدستورى على أن الثورة تسقط الدستور، ولم يخرج عن ذلك القول أحد منهم.

فقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتعطيل الدستور هو قرار منعدم كما قلنا لوقوعه على غير محل. ولا يعرف الفقه عموما والفقه الدستورى على وجه الخصوص ما يسمى بتعطيل القانون أو الدستور؛ فالقوانين والدساتير توضع لتنفذ وإلا فلتلغ، أما التعطيل المؤقت للقانون أو للدستور فلم نعثر له على ذكر لا فى كتب نظرية القانون ولا فى مؤلفات الفقه الدستورى، وإنما هى بدعة مصرية لجأ إليها فقهاء هذا الزمان لهدف لا نعلمه ولم نتبين مراميه. يتحدث السنهورى وحشمت أبو ستيت فى كتابهما عن أصول القانون عن الإلغاء الصريح للقانون أو الإلغاء الضمنى له، ولم يتحدثا أو يتحدث أحد من فقهاء القانون قاطبة عن التعطيل المؤقت للقانون. ويتحدث عبد الحميد متولى عن إلغاء الدستور بواسطة سلطة وضعه أو بفعل الثورة، ولم يتحدث أو يتحدث أحد عن تعطيل الدستور بصفة مؤقتة.

ثم شكل المجلس الأعلى للقوات المسلحة لجنة أخرى غير التى كان الرئيس السابق قد شكلها لتعديل بعض مواد الدستور، هى بذاتها التى كان الرئيس السابق قد عرض تعديلها. كان للرئيس السابق منطقه السياسى والقانونى فى الشروع فى تعديل الدستور. منطقه السياسى يتمثل فى مناورته بالمقايضة بين إخماد الثورة والتعديل الدستورى. ومنطقه القانونى كان قائما ومفهوما فى الوقت الذى كان فيه دستور ١٩٧١ نافذا لم يسقط بعد . أما بعد سقوط الرئيس وتولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة الحكم بشرعية الثورة وحدها، وعلى خلاف ما ينص عليه الدستور، فلم يكن ثمة منطق سياسى أو قانونى لا لتعطيل

الدستور، ولا لتشكيل لجنة لتعديل الدستور المعطل، بل كان الأولى أن تؤخذ الأمور على استقامتها بأن يعلن سقوط دستور ١٩٧١، وأن تشكل لجنة لوضع دستور جديد.

كان من المأمول أن تتصدى لجنة تعديل الدستور؛ وهى تضم كوكبة مرموقة من شيوخ القضاء وفقهاء القانون لهذه المسألة الأصولية المبدئية. ويعلم رجال القضاء والقانون أن البحث فى الاختصاص الولائى والنوعى يسبق بداءة البحث فى الموضوع، لكونه يتعلق بمفهوم النظام العام وبمشروعية ما هى مقدمة عليه، ولكن اللجنة تجاوزت هذا البحث الأصولى وانطلقت في مهمتها فعدلت بعض المواد المتعلقة بانتخاب رئيس الجمهورية، وبتعديل الدستور وتغييره ووضع دستور جديد. ورغم خلافنا مع ما انتهت إليه اللجنة فى تفصيل هذه المادة أو تلك، فلا شك أن جهود اللجنة قد أسفرت عن نتائج لم تكن تدور فى خلد المصريين منذ أسابيع مضت، وأسفرت عن تحرير نصوص انتخاب الرئيس من قيود ثقيلة كانت موضوعة لهدف يعلمه المصريون جميعاً.

ومع ذلك فقد كان أمرا مثيرا للتأمل ثم للريبة ثم للتوجس أن تتضمن التعديلات نصاً مستحدثاً حمل رقم ١٨٩ مكرر، يوجب على الأعضاء المنتخبين فى أول مجلسين للشعب والشورى أن يشكلوا لجنة من مائة عضو لوضع دستور جديد، وكان اللافت للنظر وفقا لمقتضى تعديلات المادة ٧٦ أن انتخابات مجلسى الشعب والشورى يجب أن تجرى أولا قبل انتخاب الرئيس. معنى هذا أن مجلسين للشعب والشورى سينتخبان بعد شهور قليلة، مطلوب منهما أن يشكلا لجنة من داخلهما أو من خارجهما أو لجنة مشتركة لوضع دستور جديد. ولم تقيد المادة ١٨٩مكرر مجلسى الشعب والشورى بأى ضوابط أو معايير فى تشكيل لجنة وضع الدستور كأن تكون هذه اللجنة ممثلة لكل تيارات الأمة وشرائحها وطوائفها. لقد جعل النص المقترح سلطة المجلسين مطلقة فى تشكيل لجنة وضع الدستور الجديد، فلا غرو إذن أن شاع اعتقاد بين الناس أن مجلسين سيُنتخبان من القوى الجاهزة تنظيميا، وهما الإخوان المسلمون والحزب الوطنى، سيتحكمان فى مستقبل البلاد لعقود مقبلة عن طريق إطلاق أيديهما فى تشكيل لجنة وضع الدستور.

ومما أكد هذا الظن وزاده رسوخا لدى قطاعات واسعة من المصريين أن القوى السياسية الوحيدة التى أعلنت قبولها التعديلات هى الإخوان المسلمون والحزب الوطنى ومن شايعهما من التيارات الدينية، وأخذت المعركة الدعائية الإخوانية فى الدفاع عن التعديلات منحى حماسيا مثيرا للدهشة وللريبة معا، إذ أخذ ممثلو الإخوان يروجون بحماس وانفعال

زائدين لهذه التعديلات، كما لو كانت المسألة مسألة وجود، وليست مسألة خلاف سياسى أو قانونى على نصوص ذات طابع فنى بحت لا شأن لثوابت الدين أو فروعه بها، فليس ثمة دليل شرعى يرجح شروط الترشح لمنصب الرئيس أو مدد ولايته، أو إشراف القضاة على انتخابه على هذا النحو دون ذاك. وتم الترويج لدعاوى كاذبة أن المادة الثانية من الدستور فى خطر من عدم الموافقة على التعديلات، وأن المصوتين بعدم الموافقة يتنكرون لواجبهم الشرعى، مما أكسب الاستفتاء على التعديلات طابعا دينيا غريباً عنها، بل طابعا طائفيا ما كان يجب أن يكون.

وتساءل البعض: إذا كانت مسألة الإيمان وعدم الإيمان قد طُرحت عند الخلاف القانونى على تعديلات فنية، فكيف يكون الأمر إذن عندما يصل ممثلو التيارات الدينية للحكم، وتعرض أمور تدعو للخلاف السياسى أو الفكرى؟ ألن تكون دعاوى التكفير جاهزة لكى تشهر فى وجه المعارضين فى الرأى رغم كل دعاوى الدولة المدنية التى سبق رفعها.

وطُرحت التعديلات للاستفتاء، وجاءت النتيجة فى صالح الموافقة عليها بأغلبية كاسحة، وخرج كُتّاب التيار الإسلامى يعلنون الشماتة والاستخفاف بمن قالوا لا من ممثلى التيارات الأخرى، وطالبهم بعض الشيوخ بحجز تأشيراتهم للهجرة خارج الوطن، لأن البلد قد أصبح بلد التيار الإسلامى وحده، وأطلق البعض على الاستفتاء تعبير (غزوة الصناديق)، فهل كان المصوّتون على التعديلات بعدم الموافقة على حق إذن فى توجسهم من أن هذه التعديلات تخفى فى طياتها نذرا بوضع دستور يهدد مدنية الدولة؟

ورغم ذلك فقد اتهمهم شيوخنا الأجلاء من كبار المؤرخين والفقهاء بأنهم خائفون من الديمقراطية، وتجاهل المحذرون من الخوف من الديمقراطية ما سبق أن رددوه فى كتاباتهم السابقة من أن الديمقراطية ليست مجرد صندوق انتخابى بل تتطلب بنية أساسية من الأحزاب السياسية القادرة والنقابات الفعالة ومنظمات المجتمع المدنى المؤثرة فى إطار عام من حرية التعبير والتنظيم، الديمقراطية بحق ليست قفزا على الواقع بنصوص لا يحتملها الواقع، وليست انتهازا للفرص السياسية، وليست إشاعة للشحناء والبغضاء بين أطياف الأمة، وليست تديينا للخلافات القانونية والسياسية بل هى ضد ذلك كله.

انتهى غبار معركة مفتعلة للاستفتاء على التعديلات التى استعرضت فيها القوى المؤيدة للتعديلات عضلاتها لغير ما هدف إلا مجرد إظهار القوة حول قضية تحتمل ألف اختلاف، وجاء وقت جنى الثمار والغنائم وتمخض الأمر عن أنها معركة بلا نتائج أو غنائم. معركة

دارت بين طرفين: تيارات اكتسبت قوتها تاريخيا من تحدى الشرعية، وأخرى أدى طول امتثالها لأطر الشرعية إلى ضعفها وهزالها.

كان مؤدى إقرار تعديلات الدستور أن يعاد الدستور إلى النفاذ بنصوصه المعدلة وغير المعدلة، وأن يُفك أسر التعطيل المؤقت، هذا هو مقتضى المنطق القانونى واللغوى للفظ التعطيل أو الإيقاف. التعديل لغة فى معاجمها هو تقويم الشيء وإصلاحه ليصبح معتدلا بعد أن كان معوجا (راجع مختار الصحاح، مادة عدل). ولا تعديل إلا لما هو قائم، ولا إصلاح لمعدوم، والتعديل قانونا هو إلغاء جزئى لبعض نصوص القانون وإبدال غيرها بها مع بقاء باقى نصوص القانون على حالها، ولكننا فوجئنا بمعنى آخر للتعديل، إذ خرجت التصريحات من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ومشرعيه بأن الدستور المعطل لن يعود للعمل، وإنما ستعود النصوص المعدلة فقط مضافا إليها بعض النصوص الأخرى التى تحكم الفترة الانتقالية لتشكل كل هذه النصوص المعدلة والمستفتى عليها والنصوص المضافة غير المستفتى عليها، إعلاناً دستورياً ينفذ حتى وضع دستور جديد، وسادت مصر حالة من الدهشة الجماعية البالغة، وبديهى أن يثار السؤال: لماذا كان تعطيل الدستور إذن ولم يحدث إلغاء له منذ البداية ما دمنا لن نعيده للحياة أبدا؟ ولماذا كُلفت لجنة من الفقهاء بتعديل بعض نصوص الدستور، ولم تُكلف هذه اللجنة بصياغة إعلان دستورى متكامل؟ ولماذا كان الاستفتاء على بعض النصوص مع عدم استفتاء الشعب على نصوص أخرى ستوضع فى الإعلان الدستورى، وقد تنطوى فى الغالب على حسم رؤى وخيارات سياسية؟ الإجابة عن هذه الأسئلة لن نعثر عليها فى أدبيات فن صناعة القانون إلا إذا كانت من قبيل الأسئلة الاستنكارية، ولكننا قد نجد هذه الإجابات فى السياقات والنتائج السياسية المترتبة على منهج إدارة المسألة الدستورية، إذ لو عاد دستور ١٩٧١ للنفاذ بعد تعديل بعض نصوصه فسيفقد المجلس الأعلى للقوات المسلحة شرعيته، لأن الدستور حتى فى نصوصه المعدلة لا يمنح المجلس العسكرى أى شرعية، بل سيعود أمر الرئاسة المؤقتة إلى رئيس المحكمة الدستورية العليا الذى عليه أن يجرى انتخابات الرئيس قبل ستين يوما من تاريخ خلو المنصب (م ٨٤)، وهذه نتيجة لا يمكن تحملها سياسياً، (ولمجرد العلم كان من الممكن تدارك هذا المأزق بنص مؤقت يضاف للتعديلات يعطى صلاحيات للمجلس الأعلى للقوات المسلحة حتى انتخاب الرئيس الجديد).

يقينى أن المؤرخين لاحقاً لهذه الفترة من تاريخ مصر الدستورى ستعتريهم الدهشة والعجب من تعامل المصريين، ساسة وقانونيين، مع مسألة الدستور عقب ثورتهم فى ٢٥ يناير ٢٠١١.

وربما يجد بعضهم ضالة حيرته لدى علماء النفس الاجتماعى بقولهم إن حالة من التلعثم والارتباك الاجتماعى قد أصابت المجتمع المصرى فى هذه الفترة الحرجة من الزمان، هذا إن افترض المؤرخون اللاحقون حُسن نية المُشرعين والساسة السابقين.

هل المبادئ فوق الدستورية هى الحل ؟

عبد الغفار شكر *

تواجه ثورة ٢٥ يناير تحديات كبرى، تضعف قدرتها على تحقيق أهدافها الأساسية وفي مقدمتها تصفية بقايا النظام السلطوى بمؤسساته وسياساته ورموزه، وإقامة نظام ديمقراطي يحقق السيادة للشعب فعلاً، وهو ما يستدعي وحدة قوي الثورة في مواجهة هذه التحديات علي النحو الذي كان قائماً في الأسابيع الأولى للثورة، سواء قبل خلع رأس النظام أو بعده بقليل، ومما يضاعف من أهمية وحدة هذه القوى أنها تتكون من فئات شديدة التنوع، لا يربطها أساس فكرى مشترك وهى تضم في صفوفها أحزاباً وقوى سياسية متنوعة الاتجاهات وحركات احتجاجية وائتلافات شبابية... إلخ. وقد تصاعد الخلاف مؤخراً حول أيهما تكون له الأولوية في مهام المرحلة الانتقالية إجراء انتخابات مجلس الشعب أم وضع الدستور الجديد؟ وهنا تكمن المشكلة التي تبحث عن حل والتي طرحت مسألة المبادئ فوق الدستورية لعلها تكون أساس هذا الحل. ولعل السؤال الجدير بالتساؤل هنا هو: ما جوهر هذه المشكلة؟ وكيف نشأت؟ وعندما نجيب عن هذا التساؤل يصبح بإمكاننا الإجابة عن السؤال التالى وهو: هل المبادئ فوق الدستورية هى الحل؟

---

* نائب رئيس مركز البحوث العربية والأفريقية، والمتحدث باسم حزب التحالف الشعبي الاشتراكي.

عندما أجبرت جماهير الثورة الرئيس السابق على التنحى تولى إدارة البلاد المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وانتقلت إليه سلطات رئيس الجمهورية، ثم السلطات التشريعية بعد حل مجلسي الشعب والشورى، وصدر إعلان دستوري لمرحلة انتقالية مدتها ستة شهور، وكان من المفترض والمنطقى وكما هو الحال في كثير من الحالات المشابهة في بلدان أخرى، أن تبدأ المرحلة الانتقالية بانتخاب أو تشكيل جمعية تأسيسية تضع دستوراً جديداً للبلاد يتم الاستفتاء عليه وبعدها يتم تطبيق مواده بانتخاب رئيس الجمهورية ومجلس الشعب والمجالس الشعبية المحلية. ولكن المجلس الأعلى للقوات المسلحة اتخذ مساراً آخراً فأجرى استفتاء على تسعة مواد من دستور ١٩٧١ حيث جرى تعديل ثمانية مواد وإلغاء مادة واحدة، ويعنى هذا عودة العمل بدستور ١٩٧١ المعدل طوال الفترة الانتقالية إلى أن يستفتى على الدستور الجديد، ولكن المجلس الأعلى للقوات المسلحة قام مرة أخرى بإسقاط دستور ١٩٧١ وإصدار إعلان دستورى جديد ووضع خريطة طريق مختلفة للمرحلة الانتقالية:

- البدء بانتخاب مجلس الشعب والشورى في سبتمبر ٢٠١١.
- تشكيل لجنة إعداد الدستور بواسطة المجلسين تقوم بعملها خلال ستة أشهر.
- انتخاب رئيس الجمهورية دون تحديد هل يجرى في ظل الإعلان الدستوري أم في ظل الدستور الجديد.

وإذا كان الخلاف قد بدأ حول الاستفتاء على المواد التسعة، فأيده ٧٧% من المواطنين وعارضه ٢٣%، فقد تصاعد الخلاف تصاعد حول مسألة أخرى هى هل تجرى انتخابات مجلس الشعب أولاً أم تجرى عملية وضع الدستور الجديد؟ وتصاعد الخلاف إلى درجة تهدد بانقسام قوى الثورة وتبديد طاقتها في معارك جانبية تشغلها عن تحقيق أهداف الثورة الأساسية، تزايد الاستقطاب في المجتمع المصري بين الجبهتين، وكان لابد من إيجاد حل لهذه المشكلة يوقف هذا الخلاف ويستعيد وحدة القوى الثورية، حيث طرحت مسألة إمكانية الاتفاق بين الأطراف على المبادئ الأساسية الحاكمة للدستور التي وصفها بعض أساتذة القانون الدستورى بأنها مواد فوق دستورية؛ بمعنى أنها غير قابلة للتعديل؟ فهل يحل هذا التوجه المشكلة؟ .

الحقيقة أن السبب الرئيسى للخلاف لم يكن فقط مسألة متعلقة بالأصول الدستورية بل يعود أساساً على أن إجراء انتخابات مجلس الشعب في سبتمبر ٢٠١١ يعتبر وقتاً مبكراً بالنسبة لمعظم الأحزاب السياسية سواء القديمة أو الجديدة؛ لأنها جميعاً في حاجة شديدة إلى فترة زمنية كافية للتحرك الجماهيرى دون قيود، وطرح برامجها وأفكارها على المجتمع، وتقديم قياداتها اليه حيث كانت تعانى في ظل النظام السابق من قيود تمنعها من الاتصال بالجماهير، وملاحقة أجهزة الأمن لأعضائها، والضغط عليهم من أجل الانصراف عنها، بينما كان الإخوان المسلمون مستعدين لهذه الانتخابات فلديهم تنظيم منضبط وإمكانيات مالية كبيرة ومناخ فكرى وثقافي مواتٍ فضلاً عن خبرتهم الانتخابية التي مكنتهم من الفوز بنسبة ٢٠% من مقاعد مجلس الشعب سنة ٢٠٠٥، وفوز الإخوان المسلمين بنسبة كبيرة من مقاعد مجلس الشعب القادم حتى ولو لم تكن أغلبية، يعنى أنهم سوف يؤثرون في تشكيل لجنة إعداد الدستور الجديد، وبالتالى صياغة هذا الدستور بما يتوافق مع رؤيتهم السياسية التي يختلف معهم الكثيرون حولها. من هنا طرحت القوى السياسية الأخرى ومعظم أساتذة القانون الدستورى ضرورة البدء أولاً بوضع الدستور الجديد، وتأجيل الانتخابات إلى ما بعد الاستفتاء عليه. بينما يصر الإخوان المسلمون وكل القوى المنتمية إلى التيار الإسلامى بضرورة احترام إرادة الشعب التي عبر عنها في الاستفتاء على بعض مواد الدستور بتأييد هذه التعديلات بنسبة كبيرة، ويرون أن المطالبة بتأجيل الانتخابات هي التفاف حول إرادة الشعب.

رأى الكثيرون أن هذا الخلاف- كما أسلفنا- يضعف قدرة الثورة على تحقيق أهدافها ويستهلك الطاقات في مناظرة لا نهاية لها؛ خاصة أن كلاً من الطرفين يمتلك حججاً قوية تساند موقفه، وكلاهما ينطلق من الإخلاص للثورة وأهدافها. ومهما يمتد النقاش بينهما فلن يكون هناك غالب أو مغلوب، وفي مواجهة هذه المشكلة تعددت الدعوات إلى تغليب روح التوافق الوطنى وبناء أساس فكرى وسياسى جديد لوحدة قوى الثورة، ومن اللافت للنظر أن هذه الدعوات جاءت من أطراف مشاركة في الجدال المحتدم حول الدستور أولا أم الانتخابات البرلمانية، ولكنها ترى ضرورة التوصل إلى توافق بين الجميع على معالم الطريق إلى المستقبل والمقومات الأساسية لبناء مصر الجديدة، وطرحت في هذا السياق فكرة صياغة وثيقة تحدد المبادئ الأساسية للدستور (فوق الدستورية). وتتضمن معايير وضوابط تشكيل لجنة إعداد الدستور بحيث تقوم على تمثيل متوازن لكل الاتجاهات الفكرية والسياسية وكل فئات الشعب. وأن تلتزم الأطراف الموقعة على هذه الوثيقة بما جاء فيها

أثناء ممارستها لدورها في مجلس الشعب القادم. وبهذا فإنه بالفعل يمكن حل المشكلة التي تواجهها، لأن هذا الاتفاق سوف يطمئن الأطراف التي تخشى من إنفراد أو سيطرة الإخوان المسلمين على عملية تشكيل لجنة إعداد الدستور، ويطمئنهم أيضاً أن هذا الدستور سوف يقوم على المبادئ الأساسية التي تكفل قيام دولة ديمقراطية مدنية تقوم على المواطنة والمساواة بين المصريين دون تمييز بسبب الدين أو الجنس أو اللون.

نعم هناك إمكانية كبيرة لحل المشكلة من خلال الاتفاق حول المبادئ الأساسية للدستور (فوق الدستورية) ومعايير وضوابط لتشكيل لجنة إعداد الدستور، خاصة أن جماعة الإخوان المسلمين أعلنت موافقتها على هذا التوجه، وتؤكد قيادات الجماعة أنها هي التي بادرت بالدعوة إلى هذا التوجه وأنها مستعدة لتوقيع الوثيقة المطلوبة والالتزام بها في أعمال مجلس الشعب المقبل.

ومما يضاعف الأمل في إمكانية حل المشكلة من خلال هذا التوجه، أنه قد صدرت حتى الآن ست وثائق، تدور حول موضوع المبادئ فوق الدستورية وصورة مصر في المستقبل القريب وتتفق هذه الوثائق بشكل عام مع خلافات في بعض التفاصيل أو الصياغات حول هذه المبادئ الأساسية للدستور.

- وثيقة المجلس الوطنى لمبادئ الدستور الجديد.
- وثيقة الأزهر بشأن مستقبل مصر.
- وثيقة الدكتور محمد البرادعى إعلان حقوق الإنسان المصري.
- وثيقة أحزاب التحالف الديمقراطى لمستقبل مصر.
- وثيقة إعلان مبادئ الدستور المصرى القادم لمجموعة العمل الوطنية لنهضة مصر الدستورية القانونية.
- وثيقة الأحكام الأساسية في الدستور (بردية منظمات حقوق الإنسان المصرية).
- مشروع دستور الثورة الذى أعدته اللجنة الشعبية للدستور المصري.

ويمكن القول إجمالاً إن هذه الوثائق جميعاً تتفق على أن المبادئ الأساسية المتعلقة بمقومات الدولة وهويتها ونظامها الجمهورى الديمقراطى والحقوق والحريات الأساسية غير

قابلة للتعديل وهو أمر متبع في دساتير العديد من الدول. ترد هذه المبادئ في هـذه الوثـائق جميعاً بصياغات تختلف في التفاصيل لكنها تلتقي في الجوهر مثل:

- إقامة دولة ديمقراطية مدنية هى دولة كـل المـواطنين ونظامهـا جمهـورى والشعب المصرى جزء من الأمة العربية يسعى لوحدتها الشاملة.
- السيادة للشعب وحده باعتباره مصدر السلطات.
- دولة المؤسسات وسيادة القانون يخضع له الحكام والمحكومون.
- تعزيز هوية الشعب المصري التي تقوم علـى التعدديـة وضـمان الدسـتور ازدهار التعددية وعدم السماح لأي أغلبية أن تقمع بأي وسيلة أي أقلية، سـواء كانت فكرية أو دينية أو مذهبية أو عرقية أو مدرسة فنية أو أدبية أو فلسـفية. كما يحظر الدستور والتشريع كافة أشكال التحريض على الكراهيـة الدينيـة والعنصرية.
- تطوير وتعزيز نمط من الديمقراطية يقوم على المشاركة والرقابـة الشـعبية، بدءا من مجالس التلاميذ في المدارس، وصولا الى نظام للحكم المحلي، يـوفر نمطا فعالا من الإدارة الذاتية.
- المواطنة أساس الدولة وتقوم على المساواة الكاملة بين جميع المـواطنين دون أى تمييز بسبب الدين أو الجنس أو اللـون أو الوضـع الطبقـى أو الانتمـاء السياسي.
- الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسـلامية المصدر الرئيسي للتشريع مع تحصين هذا المبدأ بالضمانات الدستورية التـي تكفل:

(أ) حق غير المسلمين في الاسـتناد لمبـادئ شـرائعهم الخاصـة كمصـدر لتشريعات الأحوال الشخصية لهم.

(ب) تأكيد أن مبادئ الشريعة الإسلامية هي المبادئ الكليـة غيـر المختلـف عليها قطعية الثبوت، قطعية الدلالة.

(ج) إنها خطاب للمشرع وليس لغيره، وتبيح له الانتقاء من الفقه دون إسباغ القدسية على أقوال الفقهاء، وحقه في الاجتهاد لتحقيق المصالح المرسلة التي يتوخاها في إطار أهداف التشريع على هدي من رقابة المحكمة الدستورية العليا دون غيرها على مقاصد المشرع ومراقبة الانحراف التشريعي.

(د) إن الولاية في المجتمع هي لسلطات الدولة دون الأفراد أو الجماعات.

- حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية.
- استقلال القضاء ووحدة السلطة القضائية بلا أى قضاء استثنائي.
- الشرطة هيئة نظامية مدنية -غير عسكرية- تتولى حماية الأمن الداخلي والنظام العام، وتخضع وزارة الداخلية لرقابة الهيئات النيابية المنتخبة، ويتولاها شخصية سياسية.
- حق المواطن في المثول أمام قاضيه الطبيعى، ومنع محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري.
- احترام التعددية السياسية والمنافسة السلمية الديمقراطية، وتداول السلطة من خلال إنتخابات حرة ونزيهة.
- حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات والنقابات دون ترخيص مسبق، وحق كل مصرى في الانضمام إليها، والانسحاب منها دون قيود أو ضغوط.
- لكل مصري الحق في الإضراب والحق في التجمع والتظاهر السلمي وحرية تداول المعلومات بما لايضر بالآخرين.
- القوات المسلحة درع الشعب وحامية السيادة الوطنية، وهى التي تتولى الدفاع عن استقلال وسلامة الوطن ضد الأخطار الخارجية، وتتولى القوات المسلحة وضع وتطوير ومراجعة النظم التي تكفل تحقيق هذا الهدف.
- حماية حقوق الملكية بصورها الثلاث (العامة- التعاونية- الخاصة).
- كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين، ويضمن الدستور التوزيع العادل للثروة الوطنية، وتحقيق الحماية الدستورية للعدالة الاجتماعية.

- يقوم الاقتصاد الوطني على التنمية الشاملة، وفتح آفاق الاستثمار المصرى والعربى والأجنبي، وحماية المنافسة الحرة ومكافحة الاحتكارات، وعدالة توزيع الناتج القومي، وكفالة القضاء على البطالة وتأمين حق العمل، وضمان الحد الأدنى للمعيشة الكريمة ومحاربة الفقر، وهيكل عادل للأجور يقوم على حد أدنى وحد أقصى متناسبين.

- وضع تنظيم عصرى وعادل للتأمين الاجتماعي، بما في ذلك التأمين ضد البطالة والتأمين الصحى الشامل لكل المواطنين وكفالة قيام الدولة بدورها في ضمان ذلك، وتأكيد مسئولية الدولة عن تطوير التعليم وتوفيره مجاناً للمواطنين.

- الحق في العمل مكفول، وتلتزم الدولة ببذل أقصى جهد ممكن لتوفير العمل لكل مصرى بشروط عادلة دون تمييز، وبأجر يكفل له ولأسرته معيشة لائقة بكرامة الإنسان، وبالعمل على حمايته من البطالة.

- لكل مصري الحق في حرية الإقامة والتنقل، ولا يجوز القبض على أى مواطن أو إحتجازه بدون سند من القانون أو تعسفاً، وكل متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية أمام قاضيه الطبيعى، تؤمن له فيها جميع الضمانات الضرورية للدفاع عن نفسه. والكرامة الإنسانية حق لكل مصري، ولا يجوز بأي حال تعريض أى شخص للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة.

- يتشكل مجلس دستوري يتولى مهام حماية الدستور والنظام الديمقراطي، وبشكل خاص المبادئ الأساسيه في الدستور. يتكون هذا المجلس من رؤساء المحاكم العليا برئاسة رئيس المجلس الأعلى للقضاء، وتكون قرارات المجلس ملزمة لجميع السلطات.

- يحق لأعضاء البرلمان وللأحزاب السياسية ولمنظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني وللمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، التقدم إلى المجلس الدستوري مباشرة بدفوع دستورية أو أية شكاوى تتصل بمهامه.

- يحق لكل المصريين –نساءاً ورجالا– التمتع بالحقوق والضمانات الواردة في الدستور، وعدم الانتقاص من المبادئ الأساسية للدستور، والضمانات والحقوق في التشريعات المكملة للدستور والمنظمة لممارسة هذه الضمانات والحقوق.

هذه هي أهم المبادئ الأساسية التي تحدد طبيعة الدولة وهويتها وعلاقتها بالمواطنين والحقوق الأساسية للمواطنين التي يمكن بالاتفاق عليها تجاوز المشكلة الراهنة التي تقسم قوى الثورة وتبدد طاقاتها في معارك جانبية، تلهيها عن تعبئة كل إمكانياتها مع الجماهير لتحقيق الأهداف الأساسية للثورة، ولا يقل أهمية عن ذلك الاتفاق منذ الآن على أن يكون تشكيل لجنة إعداد الدستور ممثلاً لكل التيارات والتوجهات السياسية الأساسية وكل فئات الشعب، وأن يتم توثيق هذا الاتفاق في وثيقة يوقع عليها جميع الأطراف، وخاصة جماعة الإخوان المسلمين وحزب الحرية والعدالة لطمأنة القوى الأخرى، وتبديد مخاوفها من أن يؤدى إجراء الانتخابات البرلمانية أولاً إلى منح الإخوان المسلمين إمكانية كبيرة للتأثير في هذه العملية، بما تحمله من مخاطر الابتعاد عن إقامة دولة ديمقراطية، تتناسب مع روح العصر والمكانة المتقدمة التي حققتها الشعوب في كثير من دول العالم.

الفصل الثاني

مستقبل العلاقات المدنية العسكرية

موقع الجيش في الدستور بعد الثورة

د. جمال عبد الجواد*

فتحت ثورة الخامس والعشرين من يناير الباب لثلاث تطورات كبرى في السياسة المصرية.

١- آفاق واسعة لبناء نظام ديمقراطي:

فقد أزاحت الثورة نظاما سلطوياً، وأتاحت لأول مرة في ستين عاما فرصة حقيقية لإقامة نظام سياسي تعددي منفتح على تطور ديمقراطي. فقد شهدت الشهور الستة الماضية عددا من التطورات التي وفرت بعضا من أهم شروط التحول الديمقراطي، ويمكن تخليص هذه التطورات في النقاط التالية:

- سقوط النظام السياسي بسقوط ليس فقط المجموعة الضيقة التي كانت تقف على رأس النظام، وإنما أيضا بحل مؤسسات النظام الرئيسية مثل مجلسي الشعب والشورى والحزب الوطني والمجالس المحلية، وإسقاط الدستور. لقد أدى سقوط

---

* مدير مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

هذه المؤسسات إلى فتح الباب لبناء مؤسسات بديلة، تمثل نظاما سياسيا جديدا يتوقع أن يكون أكثر ديمقراطية من النظام السابق.

- تعرض جهاز القمع البوليسي لضربة قاسية، حرمته من القدرة على تكبيل حركة القوى الاجتماعية والسياسية.
- رفع مستوى الوعي السياسي والاهتمام بمتابعة السياسة والطلب على المشاركة السياسية، فقد تمت إعادة تسييس المجتمع المصري بعد سنوات طويلة من نزع السياسة التي كانت أساس الحكم السلطوي لعقود طويلة؛ فالطلب المتزايد على المشاركة السياسية لن يكون من الممكن الاستجابة له إلا في إطار هياكل ومؤسسات سياسية متعددة على أساس من القواعد الديمقراطية.

التحدي الأهم الذي يواجه القوى السياسية المصرية التي انفتح الباب لها للتنظيم والعمل والتأثير في المرحلة الحالية هي الدرجة العالية من التفتت، وفجوة الثقة بين القوى السياسية المختلفة، واستمرار فجوة الثقة بين المواطنين والأحزاب السياسية، رغم الاهتمام المتزايد بالسياسة، وينطبق هذا على بعض القوى الثورية التي أسهمت في صنع الثورة، والتي مازالت تفضل العمل خارج الأحزاب، و تنظر بتشكك للأحزاب السياسية لأسباب مختلفة، مفضلة العمل في شكل حركات احتجاج اجتماعي، تحاول الاحتفاظ لنفسها بمكانة فوق الأحزاب، مستندة إلى دورها في تفجير الثورة وإلى ما يتيحه شكلها التنظيمي الراهن من حرية حركة وسرعة مبادرة.

والأرجح أنه سوف تمر فترة من الوقت قبل أن تصل القوى السياسية المصرية لمرحلة الجاهزية لممارسة الحكم بشكل مستقر خال من الأزمات، ومرجع ذلك هو حداثة عهدنا بالديمقراطية، ونوعية الطبقة السياسية الموجودة في بلادنا رغم التحسن الكبير الذي سيطرأ عليها بعد الدماء الجديدة التي أخذت في التدفق في عروقها منذ ثورة الخامس والعشرين من يناير. فالساحة السياسية المصرية، وهو ما أظن أنه سيظهر لنا جليا في انتخابات مجلس الشعب القادمة والانتخابات التي تليها، ستميل للاتسام بدرجة عالية من التفتت السياسي بين قوى سياسية متعددة، بعضها قديم وبعضها الآخر جديد ولد من رحم الثورة، كما ستتسم أيضا بثقل وأهمية العناصر المستقلة بسبب حداثة التكوينات الحزبية، وبعد انفراط عقد حزب الدولة الذي كان يجمع تحت مظلته جماعات مصالح محلية، سعت للحصول على نصيبها من موارد الدولة عبر الارتباط بالحزب الحاكم. في الوقت نفسه، فإن الحركات الاجتماعية ذات

الطابع الاحتجاجي التي ظهرت في مرحلة ما قبل الثورة ستواصل القيام بدورها كقوة احتجاج راديكالي، تدفع في اتجاه مواصلة الثورة وتعميقها، مسببة بذلك درجة كبيرة من عدم الاستقرار.

٢- زيادة دور الجيش في السياسة:

فثورة الخامس والعشرين من يناير لم يكن ممكنا لها أن تصل لعتبة التطور الديمقراطي التي نقف عندها الآن لولا الدور الذي لعبه الجيش في حسم الصراع المحتدم بين النظام السابق والقوى الثورية، فقد اختارت قيادة الجيش اتخاذ الموقف الأكثر سلامة عندما انحازت للقوى الثورية، بينما كان بإمكانه اختيار مسارات أخرى. فقد كان للجيش أن ينحاز للنظام خالقا في مصر حالة تشبه ما يجري الآن في سوريا، أو أن يختار الحياد بين الطرفين، مثلما فعل الجيش الإيراني في المراحل الأخيرة من الثورة الإيرانية، وهو القرار الذي كان حاسما في تسهيل تأسيس نظام الجمهورية الإسلامية هناك.

لقد مرت علاقة الجيش المصري بالسياسة منذ مطلع الخمسينيات في القرن الماضي بعدة مراحل. فقد حكم الجيش البلاد بشكل منفرد لبعض الوقت. وفي مرحلة تالية تكونت شراكة بين الجيش من ناحية والعسكريين الذين تحولوا إلى قادة سياسيين، غير أن هذه الشراكة سرعان ما تحولت إلى تنافس وصراع حاد بين، حتى أن الصراع بين الرئيس والمشير مثَّل الصراع الرئيسي في البلاد حتى حرب يونيو ١٩٦٧، وربما لم تكن الهزيمة ومن قبلها فشل الوحدة مع سوريا ليحدثا لولا هذا الصراع.

بدأت المرحلة الثالثة للعلاقة بين الجيش والسياسة بعد هزيمة يونيو التي أتاحت للقيادة السياسية الفرصة لإعادة صياغة العلاقات المدنية- العسكرية، فانسحب الجيش من السياسة، وتفرغ لأداء مهمة الدفاع عن الوطن، فاستقرت صيغة جديدة قبل فيها الجيش الخضوع للقيادة المدنية. وقد سهلت الخلفية العسكرية للقيادة السياسية، خاصة لرئيس الجمهورية، طوال السنوات المنقضية منذ حرب يونيو الانتقال إلى هذه الصيغة. وتدريجيا تراجع الجيش إلى خلفية المشهد السياسي، فبينما تجنب التدخل المباشر والصريح في السياسة، فإنه ظل واقفا عند الأفق للتحوط ضد ما قد يحدث من تهديدات للأمن الوطني في ساحة السياسة

الداخلية، ومقدما الدعم للسلطات الشرعية التي يخضع لقيادتها عندما تحتاجه وتطلبه، وهو ما حدث في عامي ١٩٧٧ و١٩٨٦، عندما أنقذ الجيش البلاد من فتن هددت السلم الأهلي.

سقوط النظام بينما كانت قوى المعارضة القديمة والجديدة، المحافظة والثورية جميعها أضعف من أن تتولى الحكم بنفسها، جعل من تولي الجيش لمسئوليات الحكم في المرحلة التي تلت سقوط النظام نتيجة حتمية لم يسع لها الجيش، ولا تمثل طموح قوى ثورية تسعى لتأسيس نظام جديد تماما، وكان تولي الجيش مسئولية الحكم المخرج الوحيد البديل لانهيار جميع أشكال السلطة في المجتمع، ودخول البلاد في مرحلة من الفوضى الناتجة عن تصارع القوى السياسية على السيطرة على الحكم.

الجيش الذي أصبح توليه السلطة ضرورة بعد انهيار النظام السابق، والذي أصبح دوره أساسيا في تأسيس النظام الجديد، هذا الجيش له طبيعة مزدوجة، فهو من ناحية أحد المؤسسات-الأعمدة الرئيسية للدولة المصرية، كما أنه أيضا جزء من النظام السياسي السابق، كما كان جزءا لا يتجزأ من أي نظام سياسي حكم مصر طوال القرنين الأخيرين، أي منذ تأسست في مصر دولة حديثة لها جيش حديث. فالجيش باعتباره التجسيد الأهم لقوة الدولة المسلحة وقدرتها على ضمان أمنها وأمن المجتمع ضد المخاطر الخارجية أو الداخلية، هو مقوم أساسي للدولة، أي دولة. ومن ناحية أخرى فإن قواعد استخدام القوة المسلحة الشرعية والعلاقة بين القوات المسلحة وسائر مكونات النظام السياسي تتحدد وفقا لطبيعة النظام السياسي.

بمساهمة الجيش في إنجاح الثورة في مصر فإنه حجز لنفسه مكانا بين القوى التي تساهم في صنع المستقبل السياسي في البلاد، وهو يقوم بهذا انطلاقا من طبيعته كأهم مؤسسات الدولة المصرية، وكأحد المكونات الرئيسية لأي نظام سياسي سابق أو لاحق؛ حتى يستقر النظام السياسي المصري على صيغة لا يعود فيها التمييز بين الدولة والنظام ذا مغزى. كما أن الجيش يسهم في صياغة النظام الجديد انطلاقا من مصالح المؤسسة، كما يدركها الغالبية من أعضائها، وكذلك انطلاقا من ثقافة المؤسسة، والرؤى السائدة بين صفوفها بشأن الدولة والمجتمع والعلاقة بينهما، وكذلك التعريف السائد بين قياداته للأمن القومي والمصلحة الوطنية. فالجيش ليس مؤسسة خيرية تتولى تحقيق أهداف الثورة نيابة عن القوى الثورية، فهذا تصور غير واقعي بالمرة، ولكنه مؤسسة لها تصوراتها الخاصة،

وبالتالي فإنه يمكن القول إنه بينما فتحت ثورة ٢٥ يناير الباب لتطور ديمقراطي، فإنها فتحت الباب أيضا لزيادة دور الجيش في السياسة.

٣- صعود التيارات الإسلامية:

التيارات الإسلامية كانت من بين أكثر القوى التي تضررت من السياسات السلطوية للنظام السابق، وكان سقوط النظام وانهيار آلته القمعية إيذانا بصعود غير مسبوق للقوى الإسلامية متحررة من أي سيطرة أو ضبط مارسه النظام السابق ضدها. ويفرض صعود القوى الإسلامية إعادة البحث في سؤال العلاقة بين الدين والسياسة والدين والمجال العالم في مصر، وهو السؤال الذي لم تعد الإجابات التي تم تقديمها له في مراحل سابقة صالحة للعمل، ومن المهم ملاحظة أن البحث في علاقة الدين والسياسة في هذه المرحلة يجري في ظل موازين قوى جديدة، تحتل فيها القوى الإسلامية مكانا بارزا، إن لم يكن الأبرز، في المشهد السياسي المصري، كما يجري في ظل غياب مؤسسات الدولة السلطوية وجهاز القمع الذي أسهم في مراحل سابقة في احتواء القوى الإسلامية.

ويثير صعود القوى الإسلامية مخاوف الكثيرين في مصر؛ بسبب الطبيعة الأيديولوجية لهذه القوى وتصوراتها حول صورة المجتمع والدولة في مصر. وتأتي هذه المخاوف من جانب الأقباط، كما تأتي من جانب فئات اجتماعية وسياسية، تتخوف من تحول مصر إلى نوع من الدولة الدينية، ومن تأثير ذلك على وضعية مواطنيها من غير المسلمين، وعلى من لا يشاركون التيار الإسلامي تصوراته حول الدولة والمجتمع، وكذلك على وضعية المرأة وحقوقها في المجتمع.

هذه هي بعض السمات الأساسية للوضع السياسي في مصر في مرحلة ما بعد الثورة، والتي سوف يكون على الدستور الذي من المنتظر كتابته وإقراره خلال العام ونصف العام القادمين التعامل معها. فالدستور لا تتم كتابته للتعبير عن صورة المجتمع المنشود فقط، ولكن أيضا للتعبير عن الخصائص المحددة التي تميز المجتمع. ومن المفهوم والطبيعي أن تتمسك القوى السياسية المختلفة بالحد الأقصى لطموحاتها ومطالبها، أما المحصلة النهائية للمطالب المتعارضة والاعتبارات المختلفة فستكون التسوية بين ثلاثة تناقضات أساسية:

- القديم والجديد
- الديني والمدني
- المدني والعسكري

التسوية بين المدني والعسكري هي موضوع هذه الورقة، خاصة أنه عند هذه القضية تتقاطع أغلب الصراعات – التسويات الأخرى الكامنة في الحالة المصرية. فبعد شهور قليلة تنتهي الفترة الانتقالية، ومع انتهائها ستنسحب القوات المسلحة من الشارع – بافتراض جاهزية الشرطة – وسيعود الجيش إلى مهمته الأساسية في الدفاع عن الوطن وتأمين مصالحه العليا. التفكير في لحظة تسليم السلطة لحكومة مدنية منتخبة وعودة الجيش إلى ثكناته يثير الكثير من الأسئلة: فهل الجيش المصري مستعد لترك المجال السياسي تماما للمدنيين؟ وهل القوى السياسية المدنية مستعدة وجاهزة للقيام بمسئوليات الحكم منفردة؟ وهل نظامنا السياسي الديمقراطي الذي مازال تحت الإنشاء، وبلا تقاليد ديمقراطية يستند إليها، ولا ثقافة ديمقراطية مستقرة يمكنه كبح جماح التطرف والنوازع الاستبدادية عميقة الجذور؟

عاملان رئيسيان يحددان طبيعة الإجابة عن هذه الأسئلة، يتعلق أولهما بالمجتمع، بينما يتعلق الآخر بالمؤسسة العسكرية.

- **الطلب الاجتماعي على دور الجيش:** حالة الانقسام السياسي وضعف الثقة بين مكونات المجتمع والفاعلين السياسيين يخلقان طلبا مجتمعيا وسياسيا على وجود ضمانة، تحقق التوازن بين الفرقاء الاجتماعيين والسياسيين، يسري هذا على الأقباط المتخوفين من تحولهم إلى مواطنين من الدرجة الثانية في ظل نظام سياسي، تحتل فيه تيارات إسلامية موقع المركز في التفاعلات السياسية، كما يسري على فئات واسعة من المسلمين الذين لا يشاركون الإسلاميين تصوراتهم وأهدافهم، ويسري أيضا على فئات اجتماعية واسعة من الأغلبية الصامتة التي تبحث عن ضمانة لاستقرار سياسي لا تثق في قدرة القوى السياسية الصاعدة على تحقيقه من خلال تفاعلاتها الحرة. ومن القوى المختلفة في البلاد، فإن الجيش يبدو القوة الوحيدة القادرة على توفير الضمانة المطلوبة من جانب كل هذه الفئات.

- **شكوك الجيش في القوى السياسية المدنية:** فالحال الراهن للقوى السياسية المدنية الصاعدة غير كافٍ لبث الثقة في قدرتها على التعامل مع قضايا الدفاع والأمن القومي الأكثر أهمية بالنسبة للقوات المسلحة. أيضا فإن عدم الاستقرار السياسي المرجح حدوثه في

المرحلة المقبلة يتطلب ترتيبات خاصة تمنع آثار عدم الاستقرار هذا من التسرب إلى الجيش، الأمر الذي يبرر إعطاء الجيش وضعا دستوريا يضمن استقراره وفعاليته.

هذان العاملان لا يجعلان من الانسحاب الكامل للجيش من السياسة أمرا ممكناً، وفي الوقت نفسه فإن عودة الجيش لحالة المراقب والضامن عن بعد غير المنظمة دستورياً لم يعد أمرا ممكنا أيضا، فدور القوات المسلحة وفقا لهذه الصيغة لم يكن منصوصاً عليه دستورياً أو قانونياً بأي شكل، وإنما هي صيغة تطورت تدريجيا، وأسهم في صياغتها اجتهادات وطبائع شخصية وتصورات عن الذات لكثير من القادة العسكريين والمسئولين السياسيين، وهو ما لا يمكن القبول به في نظام ديمقراطي جديد نسعى ليكون محكوما بشكل كامل بنصوص القانون والدستور، تختفي فيه مساحات المسكوت عنه دستوريا، خاصة وأنه لن يكون من الممكن الإبقاء على أمر بأهمية الدور السياسي للجيش في مساحة المسكوت عنه في ظل الانفتاح السياسي والحريات.

والتحدي الذي يواجه مصر في هذا المجال هو البحث عن صيغة دستورية، تقنن الوضع الخاص للجيش دون مصادرة على فرص التطور الديمقراطي، وتضع شئون الجيش والأمن القومي ضمن نطاق ولاية السلطات المدنية الشرعية المنتخبة دون تعريض الجيش والأمن القومي لمخاطر تقلبات السياسة ومزايداتها.

المجلس الأعلى للأمن للقومي الذي يأتي ثلث أعضائه على الأقل من بين العسكريين هو الحل الذي أقترحه لهذه القضية، فإلى جانب العسكريين الذين يمثلون المناصب القيادية الرئيسية في الجيش، يجلس في هذا المجلس المنصوص عليه دستوريا أصحاب مناصب سياسية رفيعة مثل رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ورئيس مجلس الشعب ورئيس لجنة الدفاع في المجلس، ووزراء الداخلية والمالية ورئيس الجهاز المركزي للمحاسبات، بحيث يكون لهذا المجلس سلطة التصديق على ميزانيات القوات المسلحة، وخططها للحفاظ على الأمن القومي. مجلس مثل هذا يمكن له أن يمثل حلا لإشكالية العلاقة بين المدني والعسكري في نظامنا الديمقراطي الناشئ، ويمكن له أن يقوم بدور المؤسسة المخولة بمناقشة شئون الأمن القومي والدفاع والجيش بعيدا عن الحياة البرلمانية والإعلام الصاخب، لكن دون أن يكون بعيدا عن سلطة ودور السياسيين المدنيين المنتخبين من جانب الشعب.

المجلس الأعلى للأمن القومي يمكن أن يكون صيغة مثالية لطمأنة فئات في المجتمع لديها تخوفات من تغول فئات أخرى عبر الآليات الديمقراطية، والجيش المصري مؤهل

للقيام بهذا الدور في إطار هذه الصيغة. فالجيش المصري ليس جيشاً أيديولوجياً لكنه جيش ذو عقيدة وثقافة وطنية، تتمثل العناصر الأصيلة في الثقافة المصرية بمكوناتها الوطنية والعروبية والإسلامية، وهو جيش غير متحزب وغير طبقي، تأتي عناصره وقياداته من الخزان الثقافي المصري في ريف مصر وحضرها دون تمييز. فالتمثيل الفعال للجيش في المجلس الأعلى للأمن القومي يتيح للمؤسسة العسكرية نقل رسائلها بشأن قضايا السياسة الداخلية لممثلي السلطة الشرعية المنتخبة بطريقة منظمة وسلمية وغير انقلابية، وهو الترتيب الذي يوفر ضمانة للاستقرار في ساحة سياسية مازالت تتفاعل بشكل ينطوي على الكثير من عدم اليقين.

تعقيب

عمرو عبد الرحمن*

طرح الدكتور جمال عبد الجواد فى ورقته تصوراً متكاملاً عن نمط العلاقات المدنية العسكرية في النظام الجديد، يتمحور حول دور بارز تلعبه المؤسسة العسكرية فى حماية مدنية الدولة فى مقابل استقلالية نسبية تتمتع بها فى مواجهة تقلبات المجال السياسى وأهواء قواه المتصارعة. يعبر عن هذه العلاقة ترتيب مؤسسى ينشئ مجلساً للأمن القومى، يتكون من تشكيلة مختلطة عسكرية ومدنية، ويتولى مناقشة شئون القوات المسلحة فى مساحة من الخصوصية تليق بحساسياتها، ويلعب دوراً فى ضبط إيقاع التفاعلات السياسية بما يحفظ الطابع المدنى للدولة.

على الرغم من استناد تحليل الدكتور جمال إلى مقدمات صحيحة تتمثل فى تصاعد الطلب السياسى على الجيش نتيجة التخوف من توجهات القوى الإسلامية إلى جانب التوجهات الجذرية لعدد من القوى المدنية بخصوص قضايا السياسة الخارجية، والتى لا تبعث على الثقة- من وجهة نظر المجلس العسكرى بالطبع- إلا أن النتائج التى يتوصل لها التحليل قد لا تسهم فى الاستجابة الشافية لهذه التخوفات أو تحييد الآثار السلبية لهذه التوجهات. على العكس، يمكن القول إن الحل المقترح قد يحمل تداعيات على تماسك المؤسسة العسكرية ومدنية الدولة وعملية الانتقال الديمقراطى برمتها، تتجاوز فى خطورتها ما يطرحه الوضع الراهن من تحديات ومثالب. أستند فى حكمى هذا على تحفظات ثلاثة رئيسية.

---

* محرر الكتاب، وباحث الدكتوراه في العلوم السياسية بجامعة أسكس في بريطانيا.

أولاً، الخشية من انعكاسات تقلبات المجال السياسى على أوضاع الجيش الداخلية لا يمكن معالجتها بوضع الجيش فى قلب هذا المجال السياسى المتقلب كطرف ومحكّم. هذه الوضعية، كما تثبت العديد من التجارب التاريخية، هى أقصر الطرق لفتح باب التسييس داخل المؤسسة العسكرية، وتحويلها لبؤرة مصالح بما يهدد وحدتها وتماسكها وربما نزاهتها. فى هذه الحالة لن يصبح الجيش بالضرورة هو الملاذ الآمن للقوى المدنية، إذ قد تجد القوى السلطوية والدينية لنفسها موطئ قدم بدورها داخل الجيش وعبر شبكات المصالح المتشكلة حول أنشطته. نموذجا باكستان وإندونسيا هما الأقرب للذهن؛ ففى كلتا الحالتين كان للجيش حضور متميز فى المجال السياسى منذ نشأة الدولة الحديثة. اتخذ هذا الحضور أشكالاً عديدة من ضمنها الانقلابات المباشرة، أو دعم أطراف بعينها فى العملية السياسية. كذلك تدير المؤسسة العسكرية فى الحالتين شبكة واسعة من الأنشطة الإنتاجية والتوزيعية التى تجعل منها قوة رئيسية فى اقتصاديات تلك البلدان. هذه الحالة انعكست بالسلب على انضباط وشفافية هذه المؤسسات وعلى مسار الديمقراطية فى البلدين. ففى باكستان فتحت هذه الوضعية الباب للتيارات الإسلامية بالوجود داخل القوات المسلحة؛ وهو ما أفضى لانقلاب إسلامى صريح بزعامة الجنرال ضياء الحق، ثم تفاهمات ممتدة مع طيف واسع من التنظيمات الإسلامية خصوصاً بعد إنقلاب برويز مشرف. وكذلك أسفر انغماس الجيش فى الأنشطة الاقتصادية عن إختراق واسع للمؤسسة العسكرية على أكثر من محور، وتشكيل مناطق نفوذ مختلفة، يتنازع عليها الجنرالات، حتى وصل الأمر إلى تورط المخابرات العسكرية فى باكستان بالتعاون مع شبكة القاعدة وطالبان والمخابرات الأمريكية على حد سواء. وانتهى الأمر فى الكثير من الأحيان بحذر النفوذ المنعزلة تلك بوضع البلد على حافة الحرب الإقليمية، كما كان الحال فى أعقاب انفجارات مومباى ٢٠٠٨ والتى تقوم دلائل قوية على تورط المخابرات الباكستانية فى التخطيط لها.

كذلك الحال مع الجيش الإندونيسى، والذى تحول فى السنوات الأخيرة لحكم سوهارتو إلى تجمع مصالح يضم زُمَراً وأخلاطاً متنافسة، تورطت فى العنف الطائفى المروع عام ١٩٩٨ والذى كان من ضمن مقدمات رحيل سوهارتو عن السلطة. وكما هو الحال فى باكستان، عرفت التيارات الإسلامية طريقها إلى صفوف المؤسسة العسكرية فى إندونسيا مع نهاية الثمانينيات، ولعبت دوراً فى صياغة عقيدة قياداتها على النحو الذى هدد التكامل الوطنى بشكل جدى. لم تبدأ الأوضاع المؤسسية للجيش الإندونيسى فى الانضباط إلا مع الشروع فى إخضاع ميزانيته وقيادته العسكرية لإشراف البرلمان والرئاسة. والرئيس الحالى

الذى يخوض معركة الإصلاح تلك قادم من خلفية عسكرية، وعبّر فى أكثر من موضع عن حتمية هذه الإصلاحات من أجل الحفاظ على تماسك المؤسسة فى المستقبل. وبالتالى، فالخبرات السابقة تشير إلى التراجع عن نماذج استقلالية المؤسسة العسكرية تلك بعد أن تكشفت حدودها ومزالقها، وأنها لا تشكل أى ضمانة للاستقرار بقدر ما تكون فى الكثير من الأحيان طريقاً ممهداً للفوضى.

ثانياً، انحياز الجيش لأحد جانبى الانقسام الدينى/المدنى لا يتوقف على عقيدة الجيش وقناعات قيادته العليا، أو مدى الطلب المجتمعى على الجيش وفقط، كما افترض الدكتور جمال عبد الجواد. هناك عوامل أخرى تلعب دوراً رئيسياً فى حسم هذا الخيار وعلى رأسها طبيعة الصراع الاجتماعى الدائر ومدى تهديده للعلاقات الاجتماعية القائمة والتى يشكل الجيش مكوناً من مكوناتها. فالجيش كمؤسسة محافظة بطبيعتها- مع استبعاد احتمال الانقلابات التى تقودها مجموعات مسيسة داخل الجيش- تتدخل للحفاظ على العلاقات القائمة، ومن ثم قد تتغير نبرة خطابها من مدنية إلى إسلامية حسب الأحوال تبعاً لمصدر التهديد. لتوضيح هذه النقطة يمكن العودة للنموذج الأبرز فى مجال النص على دور القوات المسلحة فى حماية علمانية الدولة وهو النموذج التركى. فعلى عكس الشائع، من ضمن أربعة انقلابات قام بها الجيش التركى، تدخلت القوات المسلحة ضد التيار الإسلامى مرة واحدة فقط عام ١٩٩٧ للإطاحة بحكومة نجم الدين أربكان. بخلاف هذا الاستثناء، كان التدخل عادة لحفظ الاستقرار فى مواجهة التجذير القادم فى العادة من قبل اليسار والقوى الانفصالية الكردية، وهو ما استدعى فى حالتين على الأقل تكثيفاً للجرعة الإسلامية فى الخطاب المبرر للانقلاب بل واعتماداً صريحاً على القوى الإسلامية لاستعادة الهدوء والسيطرة على الشارع. انقلاب كنعان إيفرين عام ١٩٨٠ دليل واضح على هذا الميل، وهو الذى مهد لصعود التيار الإسلامى طوال عقد الثمانينيات؛ وبالتالى فتمتع الجيش بوضع متميز تحت دعوى حماية مدنية الدولة لا يعنى على الإطلاق أن تدخلاته ستصب بالضرورة فى صالح هذا الهدف، بل إن الحالة المصرية نفسها فى الشهور القليلة الماضية تقدم دليلاً إضافياً. فبينما يلتزم المجلس الأعلى للقوات المسلحة التزاماً صريحاً بمدنية الدولة إلى الحد الذى حدا بالفريق سامى عنان للتعامل مع هذا الالتزام كقضية "أمن قومى"، إلا أن المجلس قد اعتمد فى الشهور الماضية على التيارات الإسلامية، لتمرير تصوره عن إدارة المرحلة الانتقالية ولمواجهة المعارضة الواسعة لنمط إدارته ذاك، والقادمة أساساً من معسكر القوى المدنية (هذا بخلاف استعانته برموز التيار السلفى لاحتواء أحداث العنف الطائفى). هذا

التقارب وإن كان فى سبيله إلى التراجع فى هذه اللحظة، إلا أنه مرشح للعودة بقوة مع البرلمان القادم لا سيما بعد حصول القوى الإسلامية على أغلبية مريحة.

ثالثاً: يبدو أن عقيدة المؤسسة العسكرية المصرية لا ترشحها للعب هذا الدور المحورى فى حماية مدنية الدولة؛ فالمسار التاريخى لعلاقة الجيش بالمجال السياسى منذ يوليو ١٩٥٢ كان يدفع بالجيش إلى الانسحاب لخلفية المشهد، والتحول لقاعدة للتجنيد السياسى، ومصدر لتعريف أبعاد الأمن القومى وأشكال تهديده. بهذا المعنى فعقيدة الجيش المصرى هى على درجة من العمومية والضبابية تجعلها دائماً أقرب للروح الأبوية المحافظة- والتى تتمثلها التيارات الإسلامية- منها إلى الروح الديمقراطية. وجه التمايز الواضح عن التيارات الإسلامية هو حسابات الجيش الإقليمية المعقدة بالطبع والتى تحد من جموح التيارات الإسلامية، وإن كانت هذه الحسابات قد لا تقف حائلاً دون إمكانية التقارب بين المؤسسة العسكرية وهذه التيارات فى المستقبل. ومن ثم فقد يكون استدعاء الجيش لساحة المجال السياسى بمثابة دعم إضافى لهذه التيارات أكثر من كونه ضماناً لمدنية الدولة. مرة أخرى، يظهر تحليل خطاب قيادات المجلس العسكرى خلال الأزمات الطائفية أو السياسية المختلفة خلال الشهور الماضية عن رسوخ هذا الميل الأبوى المحافظ والذى قد يفرز نزوعاً سلطوياً جديداً إذا ما تلاقح مع خطاب الحركات الإسلامية فى صورته الحالية.

الخلاصة، أن الحرص على الجيش كمؤسسة وعلى التطور الديمقراطى ومدنية الدولة يقتضى استكمال المسار التاريخى الذى فتحته ثورة يناير، أى تصفية نظام يوليو ١٩٥٢ بكل مكوناته وقيمه وعقائده. وهو ما يقتضى العمل على تصفية نفوذ المؤسسة العسكرية فى المجالين السياسى والأيديولوجى، تمهيداً لإخضاعها الكامل لسلطة المؤسسات المدنية المنتخبة. ندرك ما يتضمنه هذا المسار من مخاطر ومنزلقات، ولكن أحد أهم الدروس المستفادة من الخبرات السابقة ومن خبرتنا المصرية حتى هذه اللحظة أنه لا يوجد ثمة طريق "آمن" للديمقراطية أو ميكانيزمات "مضمونة" للحفاظ على مدنية الدولة. نحن بصدد خيارات كلها تنطوى على نسب متفاوتة من المخاطرة. ويبدو إلىّ أن مخاطر "الديمقراطية الكاملة" أقل من مخاطر "الديمقراطية الآمنة" الخاضعة لهيمنة المؤسسة العسكرية.

الفصل الثالث

مستقبل التعددية الدينية ومدنية الدولة

تحليل الخطاب السياسي
لجماعة الإخوان المسلمين بعد الثورة

د. حازم أحمد حسني*

على الرغم من أن الورقة تستهدف تقديم رؤية رصدية وتحليلية لخطاب جماعة الإخوان المسلمين السياسي بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١، فإن العودة إلى بدايات المنطق السياسي الذي قامت عليه الجماعة إنما يبدو ضرورياً إذا ما أردنا مقارنة الـ"ما بعد" بالـ"ما قبل" لمعرفة إن كان قد حدث تغير ما في خطاب جماعة الإخوان المسلمين، وإذا ما أردنا للنقاط الأساسية التي تستعرضها الورقة أن تفلت من غواية الحديث المرسل القائم على الانطباعات أو التحيزات أو كل ما من شأنه أن يفسد منطق الرصد والتحليل الموضوعي؛ وتكتفي الورقة في هذا الشأن برصد خمسة مبادئ أساسية حكمت بدايات الجماعة، بعضها يدعم بعضاً في توافق تام:

١. استلهام النموذج الفاشي في خطاب الجماعة وبنائيتها التنظيمية ومنطقها الحركي، وعلينا في هذا الشأن استيعاب فكرة أن الحزب الفاشي في إيطاليا كان مصدر إلهام لكثير من الحركات التي قامت في مصر وفي غيرها من بلدان الشرق، بل وفي كثير من المجتمعات الأوروبية، ولم يكن الإعجاب بالنموذج

---

* أستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة.

الفاشي في تلك الفترة المبكرة مع بدايات الربع الثاني من القرن العشرين أمراً مستهجناً.

٢. العمل على إحياء مجد دولة الخلافة على غرار ما قامت عليه الحركة الفاشية من رغبة في إحياء مجد الإمبراطورية الرومانية

٣. التماهي مع المقدس واعتبار الجماعة هي الإطار التنظيمي الوحيد المعبر عن الإسلام، والمرجعية التي يقاس بها الاقتراب من الحق والبعد عن الباطل

٤. رفض الحزبية واعتبار الجماعة هي الرابطة الأم التي يجب أن تنضوي تحت لوائها كل التنظيمات الفرعية التي تسعى لخير البلاد

٥. رفض النموذج التعددي الديمقراطي، واعتبار النموذج الإسلامي – الذي تجسده دولة الخلافة – جامعاً لفضائل الأنظمة السياسية كلها، ومن ثم يُستغنَى به عن أي نموذج بديل

هذه المبادئ الخمسة التي صنعت منطق وجود وعمل الجماعة على مدى ثمانية عقود مازالت تحكم لغة الخطاب الإخواني بعد الثورة، مع بعض تغير في الصياغات اللغوية والأدوات الحركية التي تبدو معها الجماعة ظاهرياً وكأنها قد طورت من أهدافها ومنطق وجودها وأساليب تفاعلها الحركي مع الواقع السياسي؛ وفي هذا نرصد بعض جوانب خطاب الجماعة قبل وبعد الثورة، ونلخصها في عدد من الملامح الممثلة بقدر ما هو متاح من مساحة الحديث؛ بيد أنه من الضروري التأكيد على أن هذا التناول النقدي لخطاب جماعة الإخوان منذ تأسيسها لا يستهدف الحكم القيمي على صحة أو خطأ معتقدات الجماعة، فهذا له حديث آخر، وإنما هدفه التنقيب "الموضوعي" عن حقائق هذا المعتقد التي صارت تخفيها ضرورات السياسة، وفوضى التاريخ، وتشوهات المشهد السياسي العام، حتى يمكن بعد هذا مناقشة جوهر الخلاف مع فكر الجماعة- إن وُجِد- بعيداً عن "الانطباعات" التي يضارب أصحابها في بورصة النوايا والتوقعات، ومن ثم كان الحرص على مقارنة خطاب الجماعة بعد ثورة يناير ٢٠١١ بخطاب المبادئ المؤسسة لفكر الجماعة، كما صاغه مرشدها المؤسس، لإثبات أن ما يبدو على السطح وكأنه تغيير أو تطور في الخطاب ليس في حقيقته إلا إعادة تدوير لنفس الخطاب القديم، وإعادة تأكيد على استمرارية المبادئ الحاكمة لفكر وعمل الجماعة على امتداد تاريخها؛ وفيما يلي سبع فقط من هذه الملامح:

١) اللا مصارحة:

على حين كانت أولى كلمات مؤسس الجماعة في رسائله هي "المصارحة"، وأن دعوة الإخوان لا يشوبها لبس ولا غموض، وأنها على حد تعبيره "أضوأ من الشمس، وأوضح من فلق الصبح، وأبين من غرة النهار"، فإن خطاب الجماعة –خاصة بعد الحادي عشر من فبراير ٢٠١١– قد صار يشوبه قدر ليس باليسير من الغموض، وهو إلى الضبابية أقرب من ضوء الشمس الصريح؛ فالجماعة التي تنادى بأن يكون القرآن دستورنا –بالمعنى السياسي للكلمة– ومازالت ترفع هذا الشعار في اجتماعاتها الجماهيرية بعد الثورة، هي نفسها الجماعة التي تدخل في خصومة شرسة مع غيرها من الجماعات دفاعاً عن الدستور "المدني" المفترض فيه أن يصدر عن الإرادة الحرة للأمة المصرية؛ وليس هذا الموقف بجديد، فقد سبق لمؤسس الجماعة أن أكد في رسائله اعتقاد الإخوان المسلمين في أن "نظام الحكم الدستوري هو أقرب نظم الحكم القائمة في العالم كله إلى الإسلام"، وأن الإخوان "لا يعدلون به نظاماً آخر"؛ لكنه يتدارك هذا القول، الذي يعلم بذكائه أنه يتناقض مع شعار "القرآن دستورنا"، فيتحفظ على النصوص التي تصاغ في قالبها المبادئ الدستورية، وعلى "طريقة التطبيق التي تفسر بها عملياً هذه النصوص"، فيقول "إن المبدأ السليم القويم قد يوضع في نص مبهم غامضٍ فيدع مجالاً للعبث بسلامة المبدأ في ذاته، وإن النص الظاهر الواضح للمبدأ السليم القويم قد يطبق وينفذ بطريقة يمليها الهوى وتوحيها الشهوات، فيذهب هذا التطبيق بكل ما يرجى من فائدة"، ثم يخلص من هذا كله إلى القول إن "من نصوص الدستور المصري – يقصد دستور ٢٣ – ما يراه الإخوان المسلمون غامضاً مبهماً يدع مجالاً واسعاً للتأويل والتفسير الذي تمليه الغايات والأهواء، فهي في حاجة إلى وضوح وإلى تحديد وبيان"، ثم يذهب إلى القول بأن "طريقة التنفيذ التي يطبق بها الدستور، ويتوصل بها إلى جني ثمرات الحكم الدستوري في مصر، طريقة أثبتت التجارب فشلها وجنت الأمة منها الأضرار لا المنافع، فهي في حاجة شديدة إلى (تحوير) و إلى (تعديل) يحقق المقصود ويفي بالغاية"؛ ولكن ما هي الغاية التي يراد من الدستور بعد "تحويره" و"تعديله" أن يحققها؟ بقى هذا السؤال دوماً حبيس ستارة غامضة من اللامصارحة منذ ما قبل ثورة ٢٠١١ حتى ما بعد الثورة، بل ومنذ ما قبل ثورة ١٩٥٢، بل ومنذ زمن المرشد المؤسس للجماعة نفسه، وليس من إشارة لجهد بذلته الجماعة في سبيل إزالة ما كانت تراه من غموض النصوص الدستورية سوىَ إضافة نصوص مغرقة في الغموض والضبابية مثل نص المادة الثانية من دستور ١٩٧١ ونظيرتها في الإعلان الدستوري!

٢) اللابراءة:

كانت "البراءة" هي ثانية المبادئ التي صدر بها الأستاذ البنا رسائله، فدعوة الإخوان – على حد تعبيره– "دعوة بريئة نزيهة، قد تسامت في نزاهتها حتى جاوزت المطامع الشخصية، واحتقرت المنافع المادية، وخلفت وراءها الأهواء والأغراض"، فلا هم يسألون الناس شيئاً ولا يستزيدون بهم وجاهة، على حد تعبير المرشد الأول؛ لكن خطاب الجماعة – خاصة بعد الحادي عشر من فبراير– إنما أظهر وجود قدر كبير من الأهواء والأغراض السياسية، كما أظهر براجماتية تصل في بعض الأحيان إلى الميكيافلية الصريحة، مع ما يرتبط بهذا من سعى إلى تحقيق وجاهة إعلامية ودستورية وبرلمانية وزعامية؛ فالجماعة لا تكتفي بالدعوة، بل هي تسابق غيرها من الجماعات للإيحاء بأنها مركز القوة في المجتمع، حتى لقد صرح بعض قادتها بأنهم لو أرادوا الحصول على كل مقاعد مجلس الشعب لفعلوا لكنهم لا يريدون، وذلك لإظهار ما يحصلون عليه فعلاً وكأنه الحد الأدنى الذي ينفي شبهة السعي إلى الغنيمة السياسية! بيد أن كل متابع لتصريحات وكتابات أعضاء وقيادات الجماعة يرى المغنم السياسي حاضراً، ولا يمكن لمثل هذا السعي نحو المغنم السياسي أن يتسق مع فكرة البراءة والنزاهة التي "جاوزت المطامع الشخصية، واحتقرت المنافع المادية، وخلفت وراءها الأهواء والأغراض"، خاصة وأنه لم يعرف عن الجماعة أنها عبرت في أى يوم من الأيام عن فلسفة الزهاد الذين تركوا الدنيا وراءهم اكتفاءً برضا الله عنهم.

٣) خطاب المن:

كان المرشد المؤسس للجماعة يرى أن "الفضل والمنة لله"، وأن جماعة الإخوان لا تمن على أحد بما تقدمه للناس من خير، وأن الإخوان لا يرون لأنفسهم فيما يقدمونه فضلاً؛ فإنما الله هو الذي يمنِ على الإخوان أن هداهم للإيمان، على حد استشهاد الأستاذ البنا بالتعبير القرآني؛ بيد أن الخطاب الإخواني بعد الحادي عشر من فبراير لم يكف عن المن على المصريين بأن الجماعة هي التي قدمت التضحيات، وأنها هي صاحبة الانتصار يوم موقعة الإبل في ميدان التحرير، على ما في هذا القول من مبالغات لا يبررها ما قام به شباب الإخوان بالفعل من دور مشهود لهم، ولم ينكره عليهم أحد، ولكن ليس لدرجة احتكار التضحية، واحتكار الحق في صبغ الثورة بصبغة الجماعة مذيلة بعبارة أن الجماعة "رغم ذلك" لا تمن على المصريين بما قدمت من تضحيات! وحتى دخول الإخوان إلى المعتقلات

لابد من قراءته في سياقه الصحيح، فقد كان "الاتفاق بين النظام السياسي المصري وبين الجماعة، قبل ثورة ١٩٥٢ وبعدها، وقبل حكم مبارك وبعده، أن تطلق يد الجماعة في المجتمع على مستوى الدعوة لا على مستوى السعي إلى الحكم، ولم يحدث الصدام مع الجماعة إلا عندما كانت تنحرف في لحظات الانتشاء عن هذا الاتفاق بعد الاستفادة من كل مزاياه؛ وقد يكون في كلمات المرشد المؤسس نفسه ما يبين هذه الإستراتيجية الإخوانية إذ يقول: " قد يكون مفهوما أن يقنع المصلحون الإسلاميون برتبة الوعظ والإرشاد إذا وجدوا من أهل التنفيذ إصغاءً لأوامر الله وتنفيذاً لأحكامه وإيصالاً لآياته ولأحاديث نبيه، وأما الحال كما نرى: التشريع الإسلامي في وادٍ والتشريع الفعلي في وادٍ آخر، فإن قعود المصلحين الإسلاميين عن المطالبة بالحكم جريمة إسلامية لا يكفرها إلا النهوض واستخلاص قوة التنفيذ من أيدي الذين لا يدينون بأحكام الإسلام الحنيف [...] وكلمة لابد أن نقولها في هذا الموقف: هي أن الإخوان المسلمين لم يروا في حكومة من الحكومات التي عاصروها [...] من ينهض بهذا العبء أو من يبدى الاستعداد الصحيح لمناصرة الفكرة الإسلامية [...] وإنه ليس أعمق في الخطأ من ظن بعض الناس أن الإخوان المسلمين كانوا في أي عهد من عهود دعوتهم مطية لحكومة من الحكومات، أو منفذين لغاية غير غايتهم، أو عاملين على منهاج غير منهاجهم، فليعلم ذلك من لم يكن يعلمه من الإخوان ومن غير الإخوان".

٤) الخطاب الاستعلائي واحتكار المرجعية:

حدد الأستاذ البنا موقف الجماعة من القوى السياسية الأخرى بعبارة صريحة واضحة تقول إن موقف الجماعة من غيرها من الجماعات "التي طغت في هذا العصر، ففرقت القلوب، وبلبلت الأفكار، أن نزنها بميزان دعوتنا: فما وافقها فمرحباً به، وما خالفها فنحن براءٌ منه، و نحن مؤمنون بأن دعوتنا عامة محيطة، لا تغادر جزءاً صالحاً من أية دعوة إلا ألمت به و أشارت إليه"؛ وهو موقف يتسق مع موقف مؤسس الجماعة الرافض للتعددية، كما يتسق مع موقف الجماعة الحالي الذي عبر عنه مرشد الجماعة – الدكتور بديع – حين صدم كل القوى السياسية في مصر بعد الثورة بقوله إن "الجماعة تمد يدها لكل القوى السياسية كما تمد الأم يدها إلى أبنائها"! فمنذ فتنة الاستفتاء وخطاب الجماعة يعزف على نغمة القوى السياسية "الأخرى" التي تشق الصف، وكأن موقف الجماعة هو المرجعية الثابتة

التي توحد بكلمتها الأمة، في مواجهة جماعات سياسية قد تصيب وقد تخطئ في مواقفها بمقدار اتفاقها أو اختلافها مع موقف الجماعة!

٥) خطاب الأصناف الأربعة:

كان مؤسس الجماعة ومرشدها الأول يرى الناس أحد أربعة: إما مؤمن بدعوة الإخوان، فهو منضم للجماعة، "يكثر به عدد المجاهدين ويعلو بصوته صوت الداعين"؛ أو متردد لم يستبن بعد وجه الحق، فشأنه "شأن المترددين من أتباع الرسل من قبل"؛ أو نفعي يطلب جاهاً أو سلطاناً أو منفعة، فهو يجهل أن "الأرض لله يورثها من يشاء من عباده"، أو هو متحامل على الجماعة "يأبى إلا أن يلج في غروره، و يسدر في شكوكه، ويظل مع أوهامه"! لم يتغير شئ يذكر في خطاب الأصناف الأربعة الإخواني هذا بعد الثورة، فقد رأينا كيف يتعامل الخطاب الإخواني مع "المختلف" بأصنافه الثلاثة، وكيف أن صنف "المؤمن" لا يجوز له حتى أن يتزوج من صنف "المتردد"، وكيف أن "الزهد" الذي يحتقر النفعية قد ارتبط دائماً بفكرة أن الأرض تبقى أرض الله، وأنها ميراث خالص لمن يشاء الله أن يورثه الأرض، وهو – بالضرورة – "المؤمن" بدعوة الجماعة التي يرى الخطاب الإخواني منذ عهد المرشد المؤسس وحتى الآن أنها الوعد الحق الذي يصلح به وحده حال البلاد والعباد.

٦) خطاب المراوغة:

لم يحدث تغير كبير في خطاب الجماعة، منذ تأسيسها وحتى ما بعد الحادي عشر من فبراير ٢٠١١، على مستوى المراوغة في الصياغة، اللهم إلا في زيادة مساحة التوظيف المراوغ للمصطلحات بإضافة مصطلحات كان يأبى مؤسس الجماعة المراوغة بشأنها مثل الديمقراطية والأحزاب، لكن المبدأ المؤسس لخطاب المراوغة ظل قائماً لم يتغير؛ ففي رسائله يؤكد الأستاذ البنا –مثالاً لا حصراً– أن الجماعة "مع دعاة الوطنية، بل مع غلاتهم في كل معانيها الصالحة التي تعود بالخير على البلاد و العباد"، بل ويذهب إلى القول إن ما تنادى به الأحزاب من الدعوة إلى الوطنية "لم تخرج عن أنها جزء من تعاليم الإسلام"؛ لكنه يعود بعد توظيفه المشاعر الوطنية في جذب أنصار جدد لدعوته فيمنح المصطلح مدلولاً مغايراً لمدلوله الذي توافق عليه الناس فيقول نصاً عن الأحزاب الوطنية: "أما وجه الخلاف

بيننا وبينهم فهو أننا نعتبر حدود الوطنية بالعقيدة وهم يعتبرونها بالتخوم الأرضية والحدود الجغرافية، فكل بقعة فيها مسلم يقول (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وطن عندنا له حرمته و قداسته وحبه والإخلاص له والجهاد في سبيل خيره، وكل المسلمين في هذه الأقطار الجغرافية أهلنا وإخواننا نهتم لهم ونشعر بشعورهم ونحس بإحساسهم"، ثم يؤكد على أن غاية الوطنية عند الجماعة هي "هداية البشر بنور الإسلام، ورفع علمه خفاقاً في كل ربوع الأرض"، بل هو يتحدث صراحة عن أن تحرير "الوطن" هو مجرد خطوة أولى في طريق رفع راية "الوطن الإسلامي"؛ فالوطنية عند الجماعة إذن هي في حقيقتها دين لا تحكمه ولا تحده معطيات المكان والزمان! نفس هذا الخطاب المراوغ نراه لا يزال قائماً بعد الثورة بشأن الدولة المدنية، وبشأن الديمقراطية، وبشأن الدولة القومية التي صارت في وثيقة الأزهر دولة "وطنية" وهو ما لا يحتاج المرء لجهد يذكر لفهم أسبابه.

٧) خطاب الوصاية بالوكالة:

يؤكد خطاب جماعة الإخوان بعد ثورة ٢٥ يناير على ضرورة احترام الإرادة الشعبية وعدم فرض الوصاية على الشعب المصري، وقد تجلى هذا الموقف في رفض أي إعلان دستوري يضع مبادئ حاكمة لصياغة الدستور المصري، ورفض فكرة المبادئ فوق الدستورية من الأساس؛ وموقف الجماعة هذا يبدو في ظاهره موقفاً مدافعاً عن حق الشعب في صياغة دستور البلاد بالإرادة الحرة غير المقيدة، لولا أن الجماعة قد تعاملت مع المادة الثانية من دستور ٧١ باعتبارها مبدءاً فوق دستوري، لا تجوز مناقشته حتى على مستوى النقاش العام، مما يعنى فرض الجماعة –وباقي التيارات المسماة بالإسلامية– نوعاً من الوصاية الكهنوتية على المستقبل السياسي للبلاد، وعلى الإرادة الحرة للشعب المصري، وذلك بافتراض خطاب الجماعة أن المادة الثانية هي تعبير عن إرادة إلهية لا يجوز الاقتراب منها، وبافتراض أن الجماعة هي سادنة النصوص التشريعية الإلهية؛ وقد ظهر هذا جلياً في تصريح الأستاذ صبحي صالح –القيادي البارز بجماعة الإخوان– بعد اختياره عضواً في لجنة تعديل الدستور، حيث برر وجوده في اللجنة بأنه للحرص على حماية المادة الثانية من الدستور وبقية ثوابت المجتمع الأخلاقية من أن يمسسها حذف أو تحريف أو تشويه! دور الحارس هذا ظلت الجماعة تدعيه لنفسها منذ نشأتها وحتى الآن، حيث كان يرى الأستاذ البنا أن الإيمان إيمانان: أولهما هو "إيمان ملتهب مشتعل قوى يقظ في نفوس الإخوان المسلمين"،

ثم إيمان "رجال الفكر والعمل والثقافة" الذي هو في نظره إيمان المنافقين، فيكون الواحد منهم "في ساعتين اثنتين متجاورتين من ساعات النهار ملحداً مع الملحدين وعابداً مع العابدين"! رؤية "الإيمانَيْن" هذه هي المدخل المنطقي الذي اعتمدته الجماعة لفرض وصايتها على الدولة المصرية، وهو ما كانت قد عبرت عنه توصيات المؤتمر الخامس للإخوان التي رأت ضرورة أن يسرع مكتب الإرشاد العام بتشكيل "لجنة دستورية من أعضاء الجماعة المختصين لدراسة نصوص الدستور المصري (دستور ٢٣) والموازنة بينها وبين القواعد الأساسية في نظام الحكم الإسلامي، والعمل على إحلال النظم الإسلامية محل غيرها مما لا يتفق معها، فضلاً على تشكيل "لجنة قانونية للموازنة بين القانون الوضعي في كل فروعه وبين القانون الإسلامي وبيان نواحي الخلاف بينهما، ومطالبة الحكومة بتعديل القانون حتى يتفق مع أحكام الإسلام"، وهو ما يفسر لنا هذا التأكيد على القضايا القانونية والدستورية الذي تورطت فيه مصر قبل أن تستقر ثورتها، وقبل أن يحدث التحول التاريخي المنوط بالثورة إحداثه.

ليست هذه الملامح السبعة هي كل ملامح خطاب جماعة الإخوان، لكنها كافية لبيان أنه لا تغيير يذكر يمكن القول إنه قد حدث في صياغة فكر وأداء جماعة الإخوان، فهو فكر ثابت وأداء لا يتبدل منطقه، وإن تغيرت ظروف البيئة التي يتعامل معها؛ ومازالت الجماعة ترفض أي أصوات – حتى من داخلها – تطالب بالمراجعة وبإحداث التغيير والاعتراف بضرورات التطور؛ وربما يفسر هذا ما شاب مشهد مشاركة الجماعة في الثورة، على مستوى القيادات المحافظة داخل الجماعة، الرافضة للثورة قبل اندلاعها والمعاكسة لاستكمالها بعد نجاحها، مقارنة بشباب الإخوان الذي شارك في الثورة بحماسة مشهودة، وتفاعل مع أقرانه من التيارات السياسية الأخرى، مدعومين بالقوى الإصلاحية بين شيوخ الجماعة؛ وقد نفهم هذا المشهد بشكل أعمق إذا ما عدنا لما كتبه المرشد المؤسس للجماعة عن ثورة ١٩ التي أفسدت ولم تصلح –على حد تقديره– وعن الثورة عموماً، إذ كتب يقول في رسائله: "تسود مجتمعنا اليوم حيرة ... وإذا دامت هذه الحيرة فليس وراءها إلا الثورة، والثورة الهوجاء التي لا غاية لها، ولا ضابط ولا نظام ولا حدود، لا تعقب إلا الهلاك والدمار والخسارة البالغة، وبخاصة في هذا العصر الذي لا يرحم والذي تتجارى بأهله الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه"... "وأما الثورة فلا يفكر الإخوان المسلمون فيها، ولا يعتمدون عليها، ولا يؤمنون بنفعها ونتائجها، وإن كانوا يصارحون كل حكومة في مصر بأن الحال إذا دامت على هذا المنوال ولم يفكر أولو الأمر في إصلاح عاجل وعلاج سريع لهذه

المشاكل، فسيؤدى ذلك حتما إلى ثورة ليست من عمل الإخوان المسلمين ولا من دعوتهم، ولكن من ضغط الظروف ومقتضيات الأحوال، وإهمال مرافق الإصلاح"؛ فمازال المرشد الأول -كما نرى- يحكم أفكار الجماعة وخطابها، فكلماته تفسر موقف الجماعة من باقي التيارات السياسية، كما تفسر موقفها من الحكومة والمجلس الأعلى للقوات المسلحة؛ ويخطئ من يتصور أن الرجل لم يعد يحكم الجماعة، وعلى من يريد فهم خطاب "الإخوان المسلمين" بعد ثورة يناير ٢٠١١ أن يعود إلى خطاب مرشدها المؤسس قبل ثورة يوليو ١٩٥٢، ففيه كل مفاتيح الفهم.

تعقيب

إبراهيم الهضيبي*

قرأت الورقة البحثية التي أعدها الدكتور حازم حسني، ويتناول فيها خطاب الإخوان بعد الثورة. أتصور أن الورقة – وإن كان فيها رصد لما يراه مقدمها من خصائص للخطاب الإخواني- فإنها في حاجة لإضافة بعض عناصر تسهم في التحليل السياسي، بحيث تقرأ متغيرات الخطاب الإخواني بشكل أكثر اتساقا مع واقعه المحيط، ويقدم هذا التعقيب ثلاثة عناصر، يرى المعقب أن من شأنها المساهمة في تفسير تطور الخطاب الإخواني، تعقبها قراءة أخرى – في ضوئها – لبعض المشاهد التي تناولتها الورقة الأولى بالتحليل.

أولا: البنية التنظيمية والفكرية للإخوان

تتشكل جماعة الإخوان من أربع مدارس فكرية رئيسة هي:

- **مدرسة الأستاذ البنا** وهي مدرسة تحاول الجمع بين الأصالة والحداثة.
- **مدرسة الأزهر** التراثية المذهبية، وهي مدرسة قضيتها الأصالة والانضباط العلمي، تقوم على تراكم العلوم، ولا تقدم حلا إسلاميا واحدا، بل توازن بين دوائر الانتماء فتنتج تنوعا يمنع وجود تيار إسلامي منعزل عن المجتمع أو موازٍ له.

* ناشط وباحث سياسي، وعضو سابق بجماعة الإخوان المسلمين.

- **القطبية**، وهي مدرسة تقوم بالأساس على قراءة سياسية للنص الديني تحوله لأيديولوجية سياسية، ومن أهم نتائجها أولوية التنظيم، وتأجيل الخلافات الفكرية لصالح انتماء الهوية، وكذلك التكفير والعنف، على أن القطبية الإخوانية منزوعة السلاح، بمعنى أنها – لأسباب تاريخية وفكرية– لا تنتهج عنفاً ولا تكفر أحداً.
- **السلفية**، وهي مدرسة تمثل المادية الإسلامية غير القادرة على التعامل مع المفاهيم المجردة أو المتجاوزة للمادة، وبالتالي فهي لا تقبل تعددا فقهيا، وتقدم (الهدي الظاهر) على (إصلاح الأنفس)، وقضية الهوية التي شغلت التيار الإسلامي مع زيادة التداخل مع الغرب جعلت مواقف هذا التيار أقرب للتشدد والتصلب.

وخلال العقود الماضية قامت جماعة الإخوان بلعب أدوار تنظيمية مختلفة، كل منها له خصائصه ومتطلباته التي تصل العلاقة بينها أحيانا لحد التناقض، وهي الحزب السياسي، وجماعة الضغط السياسي، الحركة الاجتماعية التي توجد في خلفية المجتمع وتشكل مرجعيته. وفي ظل هذا التنوع الفكري والتنظيمي، لم يكن هناك ما يجمع الإخوان إلا مبادئ خمسة، يختلفون على تفسير كل واحد منها، وعلى استحقاقاته الواقعية، وهي:

- القبول بالإسلام نظاما شاملا للحياة.
- القبول بالتعددية السياسية.
- القبول بالديمقراطية.
- رفض العنف كأداة للتمكين السياسي في السياسة الداخلية.
- دعم حركات المقاومة والتحرر الوطني.

ومع العمومية الشديدة لهذه المبادئ يمكن القول إنه لم يكن ثمة ما يجمع الإخوان ويحافظ على تنظيمهم إلا القمع الذي دفعهم – بداعي الحفاظ على الهوية التي رأوها مهددة– للتمترس خلف التنظيم.

ثانيا– محافظة التنظيم:

التنظيم الإخواني محافظ بالتعريف، يعتمد في منهجه الإصلاح التدريجي الهادئ، ويراهن على البناء المتراكم عبر أزمنة طويلة، وهذه المحافظة –وإن كانت عصمت مصر من دماء كثيرة خلال العقود الماضية– فإنها تتناقض بالضرورة مع متطلبات الثورة،

فلحظات الثورة –بالتعريف– تقتضي سلوكا راديكاليا غير محافظ ولا متدرج، وهو أمر أصاب الإخوان بربكة تنظيمية كبيرة، أثرت ولا تزال على مواقفهم. ترتبط قدرة الإخوان على سلوك مسار راديكالي بمساندة القوى الأخرى لهم، بمعنى أن التنظيم الإخواني – بحكم محافظته – غير قادر على السير في مسار غير محدد المعالم، فكلما نجحت القوى السياسية في ترسيم المسار وتوضيحه زادت قدرة الإخوان على المضي فيه، وكلما كان المسار ضبابيا كانت مقدرة الإخوان (وجميع القوى المحافظة) على السير فيه أقل.

ثالثا– الانشقاق في المجال العام:

كان المجال العام في مصر قبل الثورة منقسماً إلى دائرتين، أولاهما إسلامية وثانيتهما غير إسلامية (وإنما استخدم هذا التوصيف –مع تحفظي عليه– لأنني لا أجد توصيفا أفضل منه)، وكان أهل كل دائرة منهما يعيش في عالمه الذي هو أماكن وجوده ودوائر تأثيره بل وفضائياته، وكانت قنوات الاتصال بين الدائرتين محصورة في شخوص وجهات محدودة في المجالين الديني/الاجتماعي والسياسي.

جاءت الثورة فكسرت الحواجز بين الدائرتين، وكان أول التحامهما إيجابيا، إذ فجأةً صار التخلص من مبارك الأولوية الأولى عندهما فتوحدا، ثم لما أنجزت هذه المهمة بدأ الناس في الاختلاف، وكان مما اختلف حوله الموقف من التعديلات الدستورية، وبالرغم من أن الخلاف كان في أصله إجرائيا (بين من يقبل بالمسار الذي رسمته التعديلات لوضع دستور جديد، والآلية التي يعرضها لوضعه ولنقل السلطة للمدنيين، وبين من يرفض ذلك) فإنه سرعان ما اتخذ طابعا يتعلق بالهوية، إذ صار صراعا بين التيار الإسلامي وغيره من التيارات، وتعمق الخلاف لأنه – بعد الثورة – ما عاد ممكنا أن يعيش كل في عالمه، فصار الخلاف جاداً ويتعلق – في نظر كل فريق– بالبقاء.

هذه العناصر الثلاثة يمكنها في ظني المساهمة في تفسير الكثير من مواقف الإخوان بعد الثورة:

١. فالانشقاقات التي شهدتها الجماعة يمكن فهمها في ضوء تناقضاتها الفكرية الذي يستحيل معها البقاء في قالب تنظيمي واحد إذا ما تم تجاوز أزمة الهوية، وانتهاء الانقسام في المجال العام، ومعه انتهاء القهر، يؤدي بالضرورة لهذا التجاوز، ولذلك لم يكن غريبا أن تكون الفترة من ١١ فبراير إلى ١٩ مارس قد شهدت البذور الأولى لكل الانقسامات التي شهدتها الجماعة في الأشهر التالية.

٢. عودة الانقسام في المجال العام يفسر زيادة عدد مرشحي الإخوان في الانتخابات، إذ خرج التصريح يوم ١١ فبراير أن الجماعة ستنافس على ٣٠% من مقاعد البرلمان، ثم لما عاد الانقسام شعرت قواعد الجماعة بصعوبة الدفاع عن مشروعها برلمانيا من خلال تحالفات، فرأت زيادة وجودها الفعلي، فضغطت على القيادة التي لم يكن أمامها سوى زيادة النسبة لتصل إلى ٤٥-٥٠%.
٣. والانقسام في المجال العام يفسر أيضا التقارب الإخواني السلفي القائم، إذ بالانقسام يصير العنصر الحاكم في التحالفات السياسية هو الهوية لا المواقف السياسية.
٤. يفسر الانقسام والتنوع الفكري الخلاف حول صياغة الدستور الجديد، فالإخوان باعتبارهم جماعة شديدة التنوع ليست لديهم رؤية متماسكة للدستور، وإنما محل الإجماع في الجماعة يتعلق بالحفاظ على الهوية المتمثلة في المادة الثانية من الدستور، وبسبب الانقسام فإن بعض القوى الأخرى أرسلت إشارات مفادها أنها ترغب في تعديل أو تغيير أو حذف المادة الثانية، وهو ما شكل حالة من القلق على الهوية عند الإخوان – وغيرهم من الفصائل الإسلامية- جعلهم أكثر حرصا على الوجود في عملية وضع الدستور الجديد للبلاد. وأسهم الانقسام كذلك في تقليل حجم الثقة بين الخصوم، على نحو لم تجد معه تأكيدات الطرف الآخر أنه لا ينوي إحداث أي تغيير في المادة الثانية.
٥. موقف الإخوان من المطالبات بحل أجهزة الداخلية وغيرها يمكن فهمه في إطار البنية المحافظة لتنظيم الإخوان، إذ يقوم سيناريو التغيير عندها على المرحلية والإصلاح التدريجي، وبالتالي فهي لا ترغب في (حل) الأجهزة عن طريق الضغط من الشارع، وإنما ترغب في أن يكون (إصلاح) هذه الأجهزة عن طريق السلطة المنتخبة والتي تتمتع بشرعية ديمقراطياً.
٦. خروج الإخوان اجتماعيا من دائرة المجال العام الديني – والتي لم تكن مجالا عاما بالمعنى التقني للكلمة، إذ لم يكن فيها تدافعاً فكرياً وإنما أفكار تتراص جنبا إلى جنب بلا تقويم ونقد وتشكيل للشرعية- وقلة تمرسهم على العمل الاجتماعي في فضاء مفتوح أوقعهم في العديد من الأخطاء، كالتصريحات التي أدلى بها الأستاذ صبحي صالح، ووجود هذا الانقسام في المجال العام أشعرهم بالقلق من التربص على نحو لم يمكنهم من ممارسة فضيلة الاعتذار الصريح، وإنما اكتفوا بما يفهم منه الاعتذار من غير تصريح به.

٧. استمرار الانقسام في المجال العام يعطي لبعض قادة الإخوان الفرصة لأن يقوموا – بوعي أو بدون وعي– بإعادة أفراد التنظيم إلى خانة الدفاع عن الهوية والوجود، وبعضهم يقوم بهذا بلا وعي (بسبب سنوات القمع الطويلة التي عاشها، والتي يصعب معها التعاطي إيجاباً مع مناخ مختلف) وبعضهم يقوم بذلك واعياً، وأيا كان الدافع فإن النتيجة هي استعادة سبب الوحدة التنظيمية بما يمنع ظهور التنوعات والتجليات السياسية المختلفة.

أخيراً، أتصور أن هذه الظواهر وغيرها تحسن قراءتها في إطار عناصر التحليل التي سبقت الإشارة إليها. وأتصور أن التعامل مع الإخوان باعتبارهم شريكاً وطنياً كامل الأهلية من شأنه أن يدفعهم إلى داخل العمل السياسي، وأن يفرض عليهم ظهور التنوعات السياسية، ولنا فيما يحدث بين مرشحي الرئاسة الإسلاميين دليلاً. فتصنيفهم بدأ على مسطرة الاعتدال، واعتبر الأستاذ حازم أبو إسماعيل أقل اعتدالا، ومن ثم اعتبر شريكا ناقص الأهلية في العمل السياسي، فكانت كل الأسئلة الموجهة إليه متعلقة بالهوية على نحو لم يضطره لسلوك مسار سياسي محدد. وأما المرشحان الآخران (الدكتوران العوا وأبو الفتوح) فقد اعتبرا معتدلين، وبالتالي كانت أهليتهما في العمل السياسي كاملة، فكانت الأسئلة الموجهة إليهما تتعلق بالموقف السياسي لا الهوية فحسب. أنتج هذا تنوعا إسلاميا، إذ ظهر أن الدكتور العوا يمثل تيارا يمينيا في مواقفه السياسية والاقتصادية، في حين أن أبو الفتوح يمثل تيارا يساريا قيمياً، مع انطلاقهما من المرجعية الإسلامية.

موقع الشريعة الإسلامية
في الدستور الجديد

جمال البنا*

مدخل

لمّا كانت المادة الثانية من الدستور تنص على أن مبـادئ الشـريعة الإسـلامية هـي المصدر الرئيسي التشريع، فمن الطبيعي عندما يُراد وضـع دسـتور جديـد أن نعـود إلـى «مبادئ الشريعة الإسـلامية» لنرى هل فيها ما يمكن أن يحدد موقع الإسـلام من الدسـتور، أو ما ينبغي أن يكون عليه الدستور طبقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.

هذا ما سنحاوله في هذه الورقة مع ملاحظة بعض الاعتبارات تأتي من فهمنا الخـاص للإسلام، وأن الإسلام الحق هو القرآن، وما اتفق مع القرآن من السُـنة، لأن أقـوال الأئمـة من مفسرين أو محدثين أو فقهاء لا يجوز أن تؤخذ باعتبارها الإسلام، وإنما باعتبـار فهمهـا للإسلام في ظل ظروفها الخاصة ويمكن أن يكون هنا الفهم سليماً، كما يمكن أن يكون غيـر ذلك، ولهذا لن نعود إلى «الأحكام السلطانية» للمـاوردي، ولا «السياسـة الشـرعية» لابـن تيمية، وهما عماد الباحثين عن الإسلام والحكم، وإنما سيكون عمادنا هو القرآن وما اتفق مـع القرآن من سُـنة.

---

* المفكر الإسلامي.

على أننا في هذا الموضوع يمكن أن نجد مصدرًا إضافيًا هو ما حدث بالفعل في تلك الفترة الذهبية من حكم الرسول للمدينة (١٠ سنوات) وحكم أبو بكر (2,5 سنة) وحكم عمر بن الخطاب (١٠ سنوات)، وعندما طعن عمر طعنت الخلافة الراشدة التي يمكن أن تحسب على الإسلام، ونحن هنا نختلف عن الرأي الشائع عن أن الخلافة الراشدة استمرت حتى مقتل علي بن أبي طالب، ولا يتسع المجال لشرح مبررات ذلك.

مؤشرات الحكم في الإسلام

الإسلام والحكم:

الإسلام دعوة هداية.. تستهدف هداية الناس بتعريفهم على الله تعالى ورسله وكتبه وعلى الإيمان ببعث بعد الموت ومحاكمة تستدرك قصور محاكمة البشر في الحياة الدنيا عن إدراك العدالة الشاملة، والإسلام يتقدم بدعوته إلى الأفراد، وهو يستخدم الحكمة والموعظة الحسنة، وعندما يؤمن فرد ما، فإن الإسلام يكون قد أدرك غايته.

فهذه الطبيعة، وهذه الغاية تختلف اختلافاً كبيرًا عن طبيعة «**الحكم**» الذي هو ممارسة عملية تستهدف النظم، وتكون الوسيلة هي القهر حيناً والإغراء بالمناصب والمراكز حيناً آخر، وقد يلحظ أن القرآن لم يذكر كلمة «دولة» بالمعنى السياسي في حين أنه تحدث عن «الأمة» في قرابة خمسين موضعًا.

ولكن هذا لا ينفي أن الإسلام وإن كانت عقيدته وهي الأصل لا تتضمن الحكم، فإن الشريعة وهي القسم الثاني من الإسلام تتضمن إشارات عديدة عن الحكم، يأتي بعضها بمعنى الوجوب أو الندب، كما يأتي البعض الآخر بالاستبعاد والتحريم، وعادة ما يأتي ذلك في خطوط عريضة، ومن هنا يتضح أن الإسلام وإن لم يهدف إقامة دولة، فإنه أيضًا لا يخلو من إشارات إلى الدولة لكي يكون الحكم حكمًا رشيدًا.

ولكن هذه الإشارات جاءت من الشريعة وليس من العقيدة، وهذه التفرقة مهمة لأن الشريعة قابلة للنظر للتأكد من أن النصوص عنها تحقق الغاية التي من أجلها نزلت، وهي العدل أو المصلحة، فإذا ظهر أن تطور العصر جاوزها فعندئذٍ يجب تعديلها، أي جعلها تحقق العدل، وهذا ما اكتشفه عمر بن الخطاب في وقت مبكر جدًا من حياة الإسلام.

وتتضمن الآيات القرآنية عن الحكم أنه يجب أن يتم ببيعة بين المرشح وجمهور الشعب، والبيعة هي اتفاق أو عقد بين طرفين على أداء عمل ما، وجاءت اللفظة من البيع، وكان العرف يقضي عند الاتفاق بين البائع والشاري بأن يضرب أحدهما على يدي الآخر تكليلاً للاتفاق.

كذلك تنص الآيات على أن يُدار الحكم بالشورى ولا يجوز أن يستقل الحاكم بإرادته الخاصة، وهو ما يتطلب إيجاد آلية لتمارس الشورى عبرها.

المبادئ العامة للدولة الإسلامية:

نفهم من إشارات القرآن الكريم، وما حدث في خلافة الشيخين (أبو بكر وعمر ابن الخطاب) أن الدولة التي تستلهم الإسلام تكون:

١- إن الدولة الإسلامية هي دولة سيادة القانون، والقانون هو القرآن الكريم.

وهذا يعني:

(أ) ألا تكون الدولة دولة الفرد الديكتاتور، أو دولة الحزب الواحد، أو دولة الطبقة، أو الطغمة العسكرية.

(ب) ألا يكون أحد فوق القانون أو بمنأى عن ولايته.

(ت) أن لا يُحرم أي واحد من حماية القانون.

(ث) ألا يكون هناك تفرقة أمام القانون، فالجميع أمامه سواء.

(ج) ألا يُعتد بأي إجراء أو تصرف يصدر مخالفاً للقانون.

(ح) أن يَجُب الولاء للقانون كل صور الولاء الأخرى مهنية أو أسرية أو قومية أو نقابية.. إلخ.

(خ) ألا يكون هناك سوى قانون واحد يخضع له الناس جميعًا دون تفرقة.

٢- إن كون القانون هو القرآن لا ينفي أن تكون الأمة فيه هي مصدر السلطات، والضابط الوحيد لهذا النص التقليدي في الدساتير الديمقراطية أن السلطات تكون

داخل الإطار العريض للقرآن، فالسيادة هي للقرآن باعتباره التوجيه الإلهي، ولكن «سلطة» الفهم، والتطبيق والممارسة والإضافة والتأويل والإنشاء.. إلخ، هي للأمة التي استخلفها الله في الأرض، وهناك بعد، فرق بين السلطة والسيادة، ومن الخطأ الفاحش الخلط بينهما. وهذه اللفتة هامة، لأن الله تعالى أراد بسيادة القرآن ضمان تحرر الأمة الإسلامية والفرد المسلم من فرض سلطة الطغاة والحكام والمستغلين بمختلف الادعاءات والشعارات التي قد تتضمن سيادة الشعب وما إلى ذلك، وسيادة القانون في الحقيقة تؤدي إلى سيادة الفرد الملتزم بالقانون، وبدون النص على أن الأمة هي مصدر السلطات يمكن أن تتحول السلطة إلى الحاكم، ويصبح ديكتاتورًا حتى وإن ادعى الحكم بالقرآن.

٣- إن الالتزام بالقرآن لا يعني الالتزام بما أبداه المفسرون والمحدثون وأئمة المذاهب من آراء، ولكنه يعني التطبيق الأمين للنصوص القرآنية دون تطويع أو تعسف، وفي ضوء تفسير القرآن نفسه لها، كما يتضمن تفسير الحديث في ضوء القرآن.

بين الحكم بالقانون والحكم بالأصوات:

في سنة ١٩٥٥م احتفل البنك الأهلي المصري بعيده الخمسيني ودعا الكاتب السياسي «ف. أ. هايك» الذي كان قد رزق شهرة كبيرة في العالم الأوروبي بعد نشره لكتابه «طريق العبودية» لإلقاء محاضرة في هذه المناسبة، فاختار موضوع «المثال السياسي لحكم القانون».

وأجرى مقارنة بينه وبين الديمقراطية، فقال: إن حكم القانون كان هو المثال لكل الفلاسفة والمفكرين وكان في أثينا يطلق عليه أسنوميا isnomia وهي كلمة أنسيت بعد ذلك، وتقهقرت أمام كلمة «الديمقراطية»، وعندما ظهرت في قواميس القرن السادس عشر ترجمت إلى «المساواة أمام القانون» أو «حكومة القانون» أو «سيادة القانون».

وقال هايك «استخدم أفلاطون الكلمة كمضاد صريح للديمقراطية وليس كمرادف لها، كما تعد الفقرات التي جاءت في السياسة لأرسطو خلال مناقشته لأنواع الديمقراطية دفاعًا عن حكم القانون، وليس عن الديمقراطية، الأمر الذي يدل عليه قوله «من الأفضل أن يحكم القانون عن أن يحكم المواطنون»، و«أن يعين الأشخاص الذين يتقلدون المناصب العليا

كحماة وخدم للقانون»، وكذلك إدانته الحكومة التى «يحكم فيها الشعب وليس القانون، وحيث يحدد كل شيء بأغلبية الأصوات وليس بالقانون»، ومثل هذه الحكومة لا تعد في نظره حكومة دولة؛ حرة لأنه «حيث لا تكون الحكومة فى يد القوانين، فليس هناك دولة حرة، لأن القانون يجب أن يكون أسمى من كل الأشياء الأخرى»، بل إنه ذهب إلى أن تركيز القوى في أصوات الشعب لا يمكن أن يسمى ديمقراطية لأن مدى قراراتها لا تكون عامة، وفي كتاب «البلاغة» قال «إنه لمن أعظم الأمور أهمية أن تحدد القوانين السليمة نفسها كل النقط، ولا تدع إلا أقل ما يمكن للقضاة»[١].

من هذا الكلام يتضح أن فكرة الحكم بالقانون تفضل فكرة الحكم بالأصوات التي هي المضمون الحقيقي والعملي للديمقراطية وأن الذى جعل أوروبا تفشل في تطبيق هذا المثال هو عجزها عن الوصول إلى القانون الموضوعي، القانون الذي يكون قاضيًا، وليس القانون الذاتي الذى يكون محاميًا لمصالح الفئة التى وضعت، وهو ما يوضحه القانون الروماني الذى كان يجعل كل الطرق تؤدي إلى روما، وقانون نابليون الذي جسم مصالح البورجوازية

---

(١) بالنسبة لجدة هذه الفكرة، فإننا أثرنا أن ننقل هنا نص الفقرات التي استشهد بها هايك عن هذه النقطة، وها هي ذي:

... We find isonomia used by Plato in quite deliberate contrast to democracy rather than in vindication of it. in the light of this development the famous passages in Aristotle's politics in which he discusses the different kinds of democracy appear in effect as a defense of the ideal of isonomia. It is well-known how he stresses there that, it is more proper that the law should govern than any of the citizens», that the persons holding supreme power», should be appointed only as guardians and servants of the law, and particularly how he condemns the kind of government under which, the people govern and not the law, and where, everything is determined by a majority vote and not by law». Such a government, according to him cannot be regarded as that of a free state, for when the government is not in the laws, and then there is no free state, for law ought to be supreme over all things». He even contended that any such establishment which centered all power in votes or people could not «properly speaking be called a democracy, for their decrees cannot be general in their extent». Together with the equally famous passage in his Rhetoric's in which he argues that «it is of great moment that well drawn laws should themselves define all the points they can, and leave as few as may be for the decision of the judges»,

THE POLICAL IDEAL OF THE RULE OF LAW by F. A. HAYEK.

The National Bank of Egypt, Fiftieth Anniversary (1955) Commemoration Lectures, Cairo, P. 7.

الصاعدة، والقانون السوفيتي الذي جعل قيادة الحزب مرجعية التحليل والتحريم، وهذا العجز منتف بالنسبة للإسلام لأن القرآن يقدم القانون المنشود بالفهم الذي قدمناه والضمانات التي أوردناها.

ضمانات إسلامية لحماية «مدنية الدولة»:

لما كانت إقامة دولة ليس مما يدخل في دور الإسلام ولا عقيدته باعتبار الإسلام دعوة هداية، فإن ما جاءت به الشريعة من توجيهات يمكن إذا أخذت من القرآن ومن عهد خلافة الشيخين –أن يُعد ضمانات لمدنية الدولة لأنها لا تستهدف «الحكم الإسلامي»– ولكن هو ما يقيم الحكم الرشيد، ولهذا تضمن الكثير مما يحقق مدنية الدولة بصورة تجاوز ما توصلت إليه أكثر الدول حداثة. من ذلك:

(١) **أنها دولة «المواطنة»** بمقتضى وثيقة المدينة التي وضعها الرسول غداة وصوله المدينة، وقررت أن الأنصار (وهم السكان الأصليون للمدينة)، والمهاجرين (وهم سكان مكة المسلمون الذين التجأوا إلى المدينة)، واليهود (الذين تحالفوا مع الأنصار) أمة واحدة، للمسلمين دينهم ولليهود دينهم، وهم يدافعون عن المدينة.. إلخ، فهذه الوثيقة جعلت من هذه الفئات الثلاثة «أمة واحدة»، أي أن المهاجر يصبح عضوًا في هذه الأمة، وكذلك اليهودي، وليس لهذا من معنى إلا المواطنة.

(٢) **تقرير حرية الفكر والاعتقاد:** لقد قرر القرآن في أكثر من مائة آية حرية الاعتقاد «وَقُلْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ»، «لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ»، «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»، كما لم يجعل القرآن الكريم للرسول سلطة على المؤمنين فليس هو مهيمناً، ولا مسيطرًا، ولا حتى وكيلاً عن المؤمنين، أنه بشير.. ونذير.. ومبلغ عن الله، ولا أدل على تقبل الإسلام لحرية الاعتقاد من أن القرآن الكريم ذكر الردة مرارًا وتكرارًا دون أن يُقرنها بعقوبة دنيوية، وإنما وكل أمرها إلى الله تعالى. أما ما يدعيه الفقهاء من نسخ أو تفسير فلا يؤخذ به، لأنه ليس إلا تعبيرًا عن فهم هؤلاء للقرآن في ظل ظروف وثقافة معينة وتحت حكم استبدادي سلطوي، أما الحديث الذي رواه عكرمة وهو مولى ابن عباس «من بدل دينه فاقتلوه» فلا يؤخذ به وقد

استبعده الإمام مسلم قبلنا فلم يدخل في صحيحه، كما أن المستحيل أن يأتي حديث يناقض القرآن.

(٣) **مبدأ تعددية الأديان:** من التوجيهات، بل القواعد التي أكدها القرآن (الإيمان بكل الرسل) ما ذكروا بالاسم وما لم يذكره القرآن، بل وعدم التفريق بينهم، فالإسلام هو الدين الوحيد الذي يوجب على المؤمنين الإيمان بكل الرسل وعدم التفرقة بينهم، إن سورة "الكافرون" قد قررت وأيدت التعددية في الأديان لأنها تقرر:

(أ) أن غير المسلمين (الكفار) لن يتخلوا عن دينهم.

(ب)أن المسلمين لن يدخلوا في ديانة الكفار.

(ت)لم يبق إلا الاعتراف بهذا التعدد «لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ».

وأي نص أدعى للتعدد من «وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ» (العنكبوت: ٤٦).

قد تكون لفتة حسنة تربط حاضر الأمة بماضيها المجيد أن يذكر نص الخطبة التي أدلى بها أبو بكر غداة انتخابه وجاء بها «وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم» لأنه على اختصاره يبلور حق الشعب في معارضة الحاكم إذا أساء وواجب الشعب الطاعة إذا أحسن، وأنه يحكم بقانون أو دستور وليس من تلقاء نفسه، فإذا أخل به فليست له طاعة، إن هذه الخطبة بسطورها الخمسة أجملت عناصر الديمقراطية أفضل إجمال، وقد يمكن إيرادها في الدستور عند ذكر العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

تعقيب

د. محمد منير مجاهد*

يعد موقع الشريعة الإسلامية في الدستور الجديد، أو بالأحرى العلاقة بين الدين والدولة من الموضوعات التي تكتسب أهمية خاصة بالنسبة لمستقبل الأمة في هذه المرحلة الدقيقة من تاريخها، وكان من الطبيعي أن يتصدى مفكرٌ كبيرٌ بقامة الأستاذ جمال البنا لهذه القضية، وهو أمر يكتسب أهمية إضافية من تراجع كثيرٍ من المنحازين للدولة المدنية عن تصديهم للمادة الثانية من دستور ١٩٧١ الملغي، والتي تنص على أن "الإسلام دين الدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع" وقبولهم لها، مع محاولة ضبط حدودها لحماية غير المسلمين.

أدخل الرئيس السادات هذه المادة في الدستور في سياق صراعه مع الناصريين واليساريين في أعقاب توليه السلطة بعد وفاة الرئيس جمال عبد الناصر المفاجئة في ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠، ليحقق هدفين:

١- المزايدة على حكم الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، حيث بدأ بتسمية نفسه "الرئيس المؤمن"، وأطلق على نظامه "دولة العلم والإيمان"، ومن ثم أدخل النص على أن "مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع".

٢- التحرش بغير المسلمين وإطلاق فتن طائفية، متصورا أنه يمكن استخدام التوترات الدينية والتحكم فيها لتعزيز سلطة النظام، ويلاحظ أن أول فتنة

---

* منسق مجموعة "مصريون ضد التمييز الديني".

طائفية كانت في الخانكة عام ١٩٧٢ بعد إقرار الدستور، وهي السياسة نفسها التي اتبعها الرئيس مبارك الذي استخدم "الفتن الطائفية" كأحد مبررات استمرار العمل بقانون الطوارئ طوال فترة حكمه، كما استخدمت لإرسال رسالة للغرب أنه إذا رحل هذا النظام؛ فالبديل سيكون نظاماً دينياً يضطهد الأقليات ويفتك بها.

ثم قام الرئيس السادات بتعديل هذه المادة لتصبح "مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع" من خلال الاستفتاء على تعديل الدستور، الذي أجراه يوم ٢٢ من مايو سنة ١٩٨٠، لتمرير تعديله للمادة ٧٧ من الدستور التي كانت تقيد مدة رئاسة الجمهورية بفترتين، وأراد السادات بوضع التعديلين في استفتاء واحد ابتزاز الأغلبية المسلمة، وإجبارها على التصويت بنعم؛ لإطلاق فترات رئاسة الجمهورية، "ولكن الأمر الأكثر خطورة هو أنه كان يرغب في الواقع في توظيف النص المعدل للمادة الثانية في التنكيل بخصومه السياسيين, وكان قد بدأ فعلا في ترجمة هذا النص المعدل لهذا الغرض, فوضع صياغة لتشريع باسم قانون الردة، لاستخدامه ضد التيار اليساري، ومسودة لتشريع آخر باسم قانون الحرابة لاستخدامه ضد التيار الإسلامي, وكان من المقرر اتخاذ التدابير لإقرار هذه التشريعات لولا اغتيال السادات"[١].

هذه المادة إذن هي مادة شريرة أسست على غير تقوى الله، وتضمينها في الدستور لم يكن ابتغاء وجه الله، بل لأغراض دنيوية لا علاقة لها بالدين، لهذا كان أمرا غريبا أن ينطلق كاتبنا الكبير من المبدأ الذي أرسته هذه المادة ويقول "من الطبيعي عندما يُراد وضع دستور جديد أن نعود إلى «مبادئ الشريعة الإســلامية» لنرى هل فيها ما يمكن أن يحدد موقع الإســلام من الدستور، أو ما ينبغي أن يكون عليه الدستور طبقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية"، خاصة أنه كان له آراء معلنة في هذا النص.

ففي حلقة نقاشية بعنوان "**المادة الثانية من الدستور والتمييز على أساس الدين في مصر**" نظمتها مجموعة "مصريون ضد التمييز الديني" في ١٧ مارس ٢٠٠٧ قال الأستاذ/

---

١ د/ محمد السيد سعيد، الحلقة النقاشية "المادة الثانية من الدستور والتمييز على أساس الدين في مصر"، ١٧ مارس ٢٠٠٧، ويمكن الاطلاع على تغطية وافية لها على الرابط:
http://www.cyuegypt.com/cyu/archive_more.asp?SubjectID=275

جمال البنا "بالنسبة لمادة «الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية»، في دساتير مصر من دستور ١٩٢٣ حتى الآن، فأنا غير متحمس لوجودها وذلك لأنها:

أولاً: يمكن أن تؤدي لاستغلال الدين أو إفساده، لأن السلطة مفسدة،

وثانياً: لن تقدم شيئاً للدين، الذي هو أصلا «رسالة هداية»،

وثالثاً: من الممكن لبعض الفئات المهووسة أو المتشددة في فهم الإسلام أن تحملها ما يشاء لها تعصبها.

وأضاف فإذا كنت زاهداً في هذه المادة «الإسلام دين الدولة»، ولعلي أفضل استبعادها، فمن باب أولي أرفض النص على أن «مبادئ الشريعة المصدر الرئيسي للتشريع»؛ لأنه يمكن أن يوقعنا في متاهات لا تنتهي، وأفضل البدائل لشعب مصر هي التعايش الإيماني، ولكن هذا يتطلب كفاحا طويلا لتصحيح المفاهيم".

وكان قد سبق له القول في مقالات نشرت في جريدة المصري اليوم "لا أكتم القراء أني كنت -ومازلت- غير متحمس للمادة التي تنص علي أن دين الدولة الإسلام، لأن استقصائي التاريخي لتطور الدولة «الإسلامية» أكد لي أن السياسة لابد -ولا مناص- من أن تلوث الدين، أو تستغله" (المصري اليوم ٢٠٠٧/٢/٢٨)، ثم يضيف بشكل أكثر وضوحا: "فإذا كنت زاهداً في هذه المادة «الإسلام دين الدولة»، ولعلي أفضل استبعادها، فمن باب أولي أرفض النص أن «مبادئ الشريعة المصدر الرئيسي للتشريع»، لأنه يمكن أن يوقعنا في متاهات لا تنتهي" (المصري اليوم ٢٠٠٧/٣/٧).

يبدأ كاتبنا بتوضيح أن ما يقوله ينبع من فهمه الخاص للإسلام، من أن الإسلام الحق هو القرآن وما اتفق مع القرآن من السُــنة، وأن الإسلام دعوة هداية، وعقيدته لا تتضمن الحكم، ولكن الشريعة وهي القسم الثاني من الإسلام تتضمن إشارات عديدة عن الحكم، ومن ثم فإن الإسلام وإن لم يهدف إلى إقامة دولة، فإنه أيضًا لا يخلو من إشارات إلى الدولة لكي يكون الحكم حكمًا رشيدًا، مع ملاحظة أن الشريعة قابلة للنظر للتأكد من أن النصوص عنها تحقق الغاية التي من أجلها نزلت، وهي العدل أو المصلحة، فإذا ظهر أن تطور العصر جاوزها فعندئذٍ يجب تعديلها.

يستنتج الأستاذ جمال البنا من إشارات القرآن الكريم، وما حدث في خلافة الشيخين (أبو بكر وعمر بن الخطاب) أن الدولة التي تستلهم الإسلام تكون:

١- دولة سيادة القانون، والقانون هو القرآن الكريم

٢- إن كون القانون هو القرآن لا ينفي أن تكون الأمة فيه هي مصدر السلطات (الفهم، والتطبيق والممارسة والإضافة والتأويل والإنشاء.. إلخ)

٣- إن الالتزام بالقرآن لا يعني الالتزام بما أبداه المفسرون والمحدثون وأئمة المذاهب من آراء، ولكنه يعني التطبيق الأمين للنصوص القرآنية دون تطويع أو تعسف، وفي ضوء تفسير القرآن نفسه لها، كما يتضمن تفسير الحديث في ضوء القرآن.

إن ما جاءت به الشريعة من توجيهات يمكن أن يُعد ضمانات لمدنية الدولة؛ لأنها لا تستهدف «الحكم الإسلامي»، ولكن هو ما يقيم الحكم الرشيد، ولهذا تضمن الكثير مما يحقق مدنية الدولة بصورة تجاوز ما توصلت إليه أكثر الدول حداثة. من ذلك:

١- أنها دولة «المواطنة» بمقتضى وثيقة المدينة التي وضعها الرسول غداة وصوله إلى المدينة.

٢- أنها دولة تقر حرية الفكر والاعتقاد.

٣- أنها دولة تقر مبدأ تعددية الأديان.

وبالطبع مما يثلج صدورنا، ويدخل الطمأنينة على قلوبنا معشر المسلمين المؤيدين للدولة المدنية الحديثة أن نرى مثل هذا الفهم المتقدم، وأن نطمئن لأن ما نهدف إليه لا يتناقض مع الفهم السليم للإسلام، ولكن المشكلة هي أن هذا الفهم ينبع - كما قال الكاتب في بداية ورقته - من فهمه الخاص للإسلام، من أن الإسلام الحق هو القرآن، وما اتفق مع القرآن من السُــنة، وهو فهم قد لا يكون موضع إجماع، لأنه كما قال الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه منذ أربعة عشر قرنا "القرآن مكتوب لا ينطق ولكن تنطق به ألسنة الرجال"، أي أن الرجال الذين لهم مصالح طبقية وفئوية واجتماعية وشخصية هم الذين يستنطقون القرآن؛ لإسباغ نوع من القداسة على هذه المصالح.

لهذا فإننا نميل إلى الموقف السابق للأستاذ جمال البنا من استبعاد النص على أن "الإسلام دين الدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع"، من الدستور القادم؛ لأنه من الممكن لبعض الفئات المهووسة أو المتشددة في فهم الإسلام أن تحملها ما يشاء لها تعصبها، ولأنها يمكن أن توقعنا في متاهات لا تنتهي، ولا يعني هذا كما يقول دعاة

الدولة الدينية أننا نريد إقصاء الإسلام من هوية الدولة المصرية، أو استبعاد مرجعية الشريعة لقوانينها، لأن مصادر التشريع في أي دولة حديثة هي المكونات الثقافية والحضارية لشعبها، ومن أهمها بالطبع المكون الديني، ومن غير المتصور في دولة كمصر سواء نص دستورها على أن دين الدولة هو الإسلام أم لم ينص أن يصدر أي تشريع يتعارض مع إيمان أغلبية المواطنين، وذلك دون الحاجة إلى مرشد عام أو هيئة عليا تحدد مدى توافق أي تشريع مع الإسلام كما في إيران.

التحديات التي تواجه
قضية التعددية الدينية والمذهبية والعرقية

كمال زاخر موسى*

إشكالية التعددية الدينية واحدة من الإشكاليات المزمنة في مصر، تمتد إلى ما قبل الدولة الحديثة التي تأسست مع ولاية محمد على [١٨٠٥-١٨٤٨] إذ تولدت مع نسق الطوائف الذي عرفته نظم الحكم المختلفة، وكانت الغلاقة بين المسلمين وغيرهم متقلبة بحسب موقف الحاكم من غير المسلمين، وبحسب رصد المؤرخين شهدت هذه العلاقة توترات عديدة، كان لاختلاف الدين دورا رئيسي فيها.

وعلى الرغم من التطور الذي شهده المجتمع المصري في القرنين التاسع عشر والعشرين في تأسيس الدولة الحديثة المدنية؛ نتيجة الاحتكاك مع الغرب عبر طرق شتى، فإنه لم يستطع أن يجد صيغة مناسبة لتفكيك إشكالية التعددية الدينية، ويحولها إلى قيمة مضافة للدولة المدنية، وكانت الانتكاسات التي شهدتها مسيرة الدولة المدنية تقف وراء الإخفاق في التعاطي مع التعددية الدينية بموضوعية، وإن كنا نستطيع أن نرصد ومضات لم تلبث طويلاً تجلى فيها الاندماج الوطني، وعلى رأسها ثورة ١٩ وحرب أكتوبر ٧٣، وزاد الأمر تعقيداً ما شهده العالم من استقطاب واحتشاد ديني بلغ ذروته في أحداث ١١ سبتمبر

---

* منسق التيار العلماني القبطي.

٢٠٠١، التي انطلق منها الاصطفاف الديني إلى ربوع العالم، وكان لمصر نصيبها الذي وجد مناخاً مواتياً سبق وأسس له الرئيس السادات مع توليه الرئاسة (١٩٧٠ - ١٩٨١)، وسعيه لمواجهة موروث الحقبة الناصرية، بإحلال الأيديولوجية الدينية (الإسلامية) محل الطرح الناصري واليساري، ووجد دعماً من قوى إقليمية وأخرى دولية، رأت في هذا التوجه خدمة لمصالحها المناطقية والدولية، ودعمت حلم بعث دولة الخلافة من جديد، وكان من نتيجة ذلك تصاعد وتيرة الاحتقان الطائفي، وتحول التعددية الدينية إلى لغم يهدد الوطن. ولم يختلف الأمر كثيراً فيما بعد إذ أصبح التوتر، والاحتقان وما يترتب عليه من قلاقل ومصادمات واحدة من أدوات حكم مبارك (١٩٨١ - ٢٠١١) في السيطرة على الشارع بالضغط على العصب الديني الملتهب، وتعميق الفجوة بين المصريين انطلاقاً من الأرضية الدينية، فأصبح الاحتقان الطائفي والتوتر خبز المصريين اليومي.

وعندما اندلعت ثورة الشعب في ٢٥ يناير كانت إحدى تجلياتها مشهد الاندماج الوطني المتجاوز لكل الإثنيات وبخاصة الدينية، ويمكن إضافة هذه اللحظة إلى ومضات الاندماج التاريخية، وقد عزز هذا المشهد التلقائي والعفوي الأمل في عودة الطبيعة المصرية الوسطية والقابلة للتعددية إلى طبيعتها وانتهاء بمرحلة ممتدة ومؤلمة كادت تسلم الوطن للتفتيت، على أن تطور الأحداث على الأرض جاء محملاً بنذر، تهدد هذا الاندماج وتعود بنا من جديد إلى مربع المصادمة وربما الصراع، وباتت التعددية الدينية والمذهبية بؤرة توتر مرشحة للانفجار، ويمكننا أن نرصد بعض الظواهر التي تمثل في مجملها تحدياً يعيق اعتبار التعددية قيمة مضافة إلى قوة الوطن وترجمة هذا في مسيرة التنمية والنهضة.

ربما كانت البادرة الأولى التي لم يلتفت إليها أحد سعى النظام السابق قبيل أن يتهاوى للبحث عن داعم يتوهم في شعبيته؛ فقرر رفع الحظر الصادر بحق جماعة الإخوان المسلمين، ولكنه لم يستفد من قراره إذ تلاحقت الأحداث الضاغطة والتي أدت إلى سقوط رأس النظام، بعد أن زرع فتيل أزمة في الصراع بين القوى الراديكالية الرافضة للتعددية الدينية والمذهبية بغير وضعها تحت المنظار الإسلامي من وجهة نظرها، وبين القوى التي ترى الخلاص في قيام دولة مدنية تنبني على تلك التعددية بغير قيود مذهبية أو دينية. ولم يتغير الأمر بعد الثورة بل شهدت الساحة السياسية انطلاقاً مدويا لجماعة الإخوان، امتد حتى القفز على الثورة واحتلال مواقع متقدمة في الإعلام، ولم يكن آخره تأسيس حزب سياسي يمثلهم (الحرية والعدالة).

جاءت أحداث قرية "صول" مركز أطفيح محافظة الجيزة، والتي تمثلت في هدم وحرق كنيسة القرية بمثابة الصدمة المبكرة والمباغتة (٤ مارس ٢٠١١)، بعد ومضات الاندماج الوطني التي شهدها ميدان التحرير –وميادين المحافظات إبان ثورة ٢٥ يناير، الأمر الذي يجب قراءته بموضوعية، ويكشف عن تجذر الأزمة وتملكها في الشارع المصري، لا باعتبارها رقماً في سلسلة أحداث مشابهة شهدناها عبر العقود الأربعة الأخيرة (١٩٧٢ – ٢٠١١)، فقد كانت أول اختبار قوة للإدارة العسكرية الجديدة من جانب واستعراض قوة للتيارات السلفية من جانب آخر، والمقلق هنا هو كيفية إدارة الأزمة وملابساتها، إذ تصدر المشهد اثنان من رموز القيادات السلفية الشيخ محمد حسان والشيخ الدكتور صفوت حجازي، وتوليا التفاوض مع أهل وشباب القرية المسلمين؛ لإقناعهم بفك الحصار عن موقع الكنيسة، والسماح للمسيحيين بالعودة للقرية، ثم توجيه خطاب جماهيري من الشيخ حسان عاصف للحشود الثائرة لترضيتهم في حضور قيادات عسكرية من المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وعلى الرغم من النجاح في احتواء الأزمة وتعهد المجلس العسكري بإعادة بناء الكنيسة –وهو ما تم بالفعل في وقت قياسي– إلا أن ما حدث كان تكريساً للعرف على حساب القانون، وجاءت أحداث إمبابة (٧ مايو ٢٠١١) ليتكرر إحراق كنيستين على خلفية احتقان طائفي يقف وراءه تيار سلفي أيضاً، وإن شهد تصعيداً للمواجهات المسلحة له دلالته المقلقة، ويتكرر سيناريو إدارة الأزمة مجدداً، ونكتشف أن قضية الاحتقان الطائفي تمثل أحد أهم التحديات التي تواجه التعددية الدينية.

تمثل التيارات الإسلامية السلفية السياسية الجديدة واحدة من التحديات الحقيقية للتعددية الدينية، إذ تتبنى –بحسب بياناتها وتصريحات رموزها– طرحاً أحادياً يصر على إقصاء الآخر، ويعيد بعضهم طرح قضايا فرض الجزية وأهل الذمة وعدم تجنيد غير المسلمين في الجيش، وكان أبرزهم عبود الزمر في تصريحاته عبر الفضائيات عقب خروجه من السجن، بل ذهب مرشح السلفيين المحتمل لرئاسة الجمهورية إلى أن التيارات الليبرالية والعلمانية "يحاربون الله" كما جاء خلال مؤتمر الدعوة السلفية ١٦ يونيو ٢٠١١ بعنوان "لكنهم يحاربون الله" بمسجد الخلافة الإسلامية بغبريال بشرق الإسكندرية، وبين كليهما تتواتر دعوات تتهم الكنيسة والأقباط بموالاة الغرب ضد الوطن في تشكيك سافر في وطنيتهم، ويطالبون بوضع الكنيسة تحت الرقابة الدقيقة بعد اتهامها بأنها تحولت إلى مخازن للأسلحة، كما جاء على لسان أحد الفقهاء القانونيين ممن ينتمون للإسلام السياسي وهو في الوقت ذاته مرشح محتمل للرئاسة.

وغير بعيد نشهد محاولات تيارات الإسلام السياسي اختطاف ثورة ٢٥ يناير إلى المربع الديني عبر مناورات عديدة، تحاول من خلالها أن ترسل رسائل للمجلس العسكري تقول بسيطرتهم على الشارع وقدرتهم على تحريكه، وربما كان هذا أحد أسباب إعادة تشكيل لجنة وضع التعديلات الدستورية ليغلب عليها توجه بعينه يحمل رؤية الإسلاميين، إذ أسندت رئاستها للمستشار طارق البشرى، وضم في عضويتها المحامي الإخواني صبحي صالح عضو مجلس الشعب السابق عن جماعة الإخوان المسلمين، والدكتور عاطف البنا أستاذ ورئيس قسم القانون العام بجامعة القاهرة، وقد انعكس هذا على معركة التعديلات وما لازمها من صبغها بالصبغة الدينية عندما طرحت للاستفتاء، وتم إحالة الموافقة والاعتراض عليها إلى اعتبارها موافقة أو اعتراضاً على الإسلام، الأمر الذي يؤكد أن التعددية الدينية والمذهبية غير مرحب بها عند تيارات لها حضور قوى في الشارع السياسي ولا تقبلها إلا في إطار الرؤية الإسلامية التي تنتهي بها إلى مربع أهل الذمة لمن يعتنقون ديانات معترف بها في الإسلام، أو "كفار" يتوجب محاربتهم وإقصاؤهم، البهائيين مثالاً. بل وامتد الإقصاء إلى غير أهل السنة، الشيعة والقرآنيين مثالاً. وهنا ننتقل إلى مستوى أخطر في رفض التعددية الدينية والمذهبية بما يقوض أركان الدولة المدنية، في الوقت نفسه الذي يزعم فيه رموز الإسلام السياسي أنهم مع الدولة المدنية.

وقد نتفهم المد السلفي السياسي في ضوء الملابسات السياسية الآنية والمرتبطة برفع القيود الأمنية المقيدة لحركتهم بعد سقوط وانهيار جهاز أمن الدولة، والتي تدور حوله حكايات عن علاقته بهذه التيارات، وكيف أنها كانت الذراع المنفذة لمخططاته في إشاعة حالة من القلاقل في الشارع على خلفية طائفية، وهى أمور محل تحقيق، وعلى رأسها تفجيرات حادث كنيسة القديسين بالإسكندرية، ومن يتابع أدبيات تلك التيارات لا يجد جديداً في طرحهم، ربما كان الجديد هو علنية الطرح. اللافت هو السماح لتلك التيارات بتشكيل أحزاب سياسية لا تخفى هويتها الدينية شكلاً ومضموناً، بالمخالفة للقواعد الدستورية الجديدة التي تضمنها الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ مارس ٢٠١١ والذي تأسس على التعديلات الدستورية التي أقرت في استفتاء عام في ١٩ مارس ٢٠١١.

فبحسب نص المادة ٤ من الإعلان الدستوري: "للمواطنين حق تكوين الجمعيات وإنشاء النقابات والاتحادات والأحزاب وذلك على الوجه المبين في القانون. ويحظر إنشاء جمعيات يكون نشاطها معاديا لنظام المجتمع أو سريا أو ذا طابع عسكري. ولا يجوز مباشرة أي نشاط سياسي أو قيام أحزاب سياسية على أساس ديني أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو

الأصل". وهو ما تأكد في قانون الأحزاب [مرسوم بقانون رقم ١٢ لسنة٢٠١١] أيضاً في مادته الرابعة فقرة ثالثاً: يشترط لتأسيس أو استمرار أي حزب سياسي ما يلي: عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه أو في اختيار قياداته وأعضائه علي أساس ديني أو طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

فعلى الرغم من هذه النصوص القاطعة فقد تم قبول تأسيس وإعلان أكثر من حزب، يعلن بغير مواربة أنه يتبنى توجهاً دينياً إسلامياً، ولا يكفى لتمريره إعلانه أنه يقر بقيام دولة مدنية بمرجعية إسلامية، وحتى الآن لدينا أحزاب ثلاثة تمثل جماعة الإخوان المسلمين والسلفيين والصوفيين وهى: حزب الحرية والعدالة، وحزب النور وحزب الفضيلة ، وكان قد سبقهم حزب الوسط.

ربما يكون التحدي الحقيقي هنا هو اقتراب تلك التيارات من مقاعد وضع الدستور الجديد؛ باعتبار أنها -خاصة حزب الحرية والعدالة للإخوان المسلمين- الأوفر فرصاً بحسب خبراته التنظيمية والمنطلق من أرضيات تجذرت له في ظل الأنظمة الديكتاتورية المتحالفة والمتخاصمة معه بحسب مقتضى الظرف التاريخي، والأكثر دغدغة للمشاعر الشعبوية، والمنوط به وضع الدستور الجديد والذي سيأتي وفقاً لهذا مخاصماً للتعددية الدينية أو على الأقل مقيداً لها ومانعاً لتحويلها إلى طاقة؛ باعتبار أن التنوع والتعدد هو وقود التطور والتنمية.

ثمة تحديات أخرى تجابه التعددية الدينية والمذهبية تكرست داخل المجتمع، تتمثل في الثقافة السائدة، والتي تشكلت عبر أكثر من ثلاثة أرباع القرن، قام بضخها وتكريسها آليات تشكيل العقل والوجدان الجمعيين وهى: التعليم والإعلام والثقافة؛ وهى أخطر تلك التحديات لأنها في النهاية تترجم في السلوك اليومى البيني وفى المواقف السياسية وفى التفاعلات المجتمعية في الشارع، ولعل موجات الاحتقانات الطائفية خير دليل على ذلك، وظني أنها تحتاج إلى دراسات متخصصة تتبع الجذور وتقرأ الواقع، وتضع تصورات عملية وعلمية لضبط مسيرتها، وهناك مراكز بحثية لديها دراسات متخصصة في هذا، لعل أبرزها مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، ومركز البحوث التربوية بوزارة التعليم، فضلاً على المراكز الحقوقية العديدة.

وإذا كنا نتدارس كيفية حماية التعددية الدينية واستثمارها في دعم تأسيس الدولة المدنية الحقيقية بحسب المعطيات الصحيحة؛ فيكون المطلوب الخروج من دائرة التنظير البحث إلى

دائرة الفعل السياسي، وهو أمر شاق في ضوء اللحظة المعاشة، حيث تسيطر التحالفات على القوى السياسية المختلفة، وهى تتجه في الكثير منها إلى مغازلة الشارع المعد سلفاً لتقبل الإقصاء والأحادية، ويغذيه التراجع الثقافي عند كثيرين، وربما طال بعضاً من متخذي القرار، وهو ما يمثل تحدياً مضافاً يواجه التعددية بجميع أطيافها.

الفصل الرابع

تصفية النظام القديم وإرساء قواعد نظام بديل

كيف يمكن إعادة هيكلة الإعلام المملوك للدولة؟

حسين عبد الغني*

لأسباب لم تعد خافية على أحد فإن تحويل الإعلام الخاضع لسيطرة الأنظمة المستبدة أو الإعلام الخاضع لسيطرة جماعات المصالح الرأسمالية المرتبطة عفوياً بهذه الأنظمة إلى إعلام حر ومستقل وفق القواعد المهنية ومواثيق الشرف الإعلامية المتعارف عليها دولياً، هي إحدى الوسائل الأساسية لتحقيق الانتقال الديمقراطي، كما أنها تعتبر في ذات الوقت إحدى المؤشرات والعلامات الأكيدة على حدوث هذا الانتقال.

وفي الحالة المصرية، وبعد ثورة عظيمة مثل ثورة ٢٥ يناير بتضحياتها الهائلة والمصابين والمفقودين الذين يزيدون على عشرة آلاف من زهرة شباب مصر، تصبح هذه المسألة حتمية، وتكاد لا تقل أهمية عن عمليات التحول الديمقراطي- الدستوري- القانوني- الانتخابي- الاجتماعي- الاقتصادي، خاصة مع ملاحظة أن الإعلام المصري بجناحيه المملوك للدولة والخاص -باستثناءات قليلة لم تغير من المسار العام- كان عنصراً رئيسياً في إطالة عمر، والحفاظ على نظام مبارك المستبد الفاسد لثلاثة عقود كاملة رغم هشاشته السياسية والاجتماعية، وعدم وجود أي شرعية له خلال السنوات الثلاثين الثقيلة. وباختصار فقد لعب الإعلام دوراً مركزياً في عملية تضليل الرأي العام، وتزييف وعي الشعب، وإضفاء شرعية كاذبة، وحماية الفساد، ونهب المال العام، وتزوير الانتخابات، وتزييف إرادة الأمة،

* الإعلامي، والمدير السابق لقناة الجزيرة بالقاهرة.

وتعذيب المواطنين، وإهانة كرامتهم من قبل الداخلية وأمن الدولة، بالإضافة لمحاولة التمكين لمشروع التوريث المهين لمصر وتاريخها وشعبها، وهو دور بلغ قمة انحطاطه المهني والإنساني (لإهداره حقوق الإنسان الأصلية) في تغطية هذا الإعلام لثورة يناير، والذي جعل لجنة تقصي الحقائق تضعه بحق في مصاف المشاركين والمحرضين على قتل الثوار وإزهاق أرواح الشهداء.

وقد زادت أهمية وإلحاح تغيير طبيعة الإعلام المصري الموجه والمضلل (بدرجات مختلفة) مع اتضاح أنه تحول بعد الثورة إلى عقبة أساسية من عقبات أخرى تحول دون حدوث التحول الديمقراطي بالشكل الجذري المطلوب وبالسرعة المطلوبة والممكنة في آن واحد. إن هذا الإعلام، خاصة التابع للدولة ظل في مجمله بعيداً عن أي تقدم جوهري، ليس فقط بسبب عقود من تراكم الرقابة الذاتية، والتعود على العمل تحت أقدام الأمن، ولكن أيضاً كما يبدو أنه تشبث صريح من السلطة القائمة في المرحلة الانتقالية بإحكام قبضتها على هذا القطاع، وبالتحديد على اتحاد الإذاعة والتليفزيون، وهو أمر ربما يفسر الارتباك الواضح والتغييرات المتلاحقة لبعض قيادات المبنى، وكما يبدو أنه نوع من أنواع التنافس، ليس فقط بين أعضاء المجلس العسكري للتأثير على قياداته، وبالتالي على رسالته الاتصالية، ولكن أيضا التنافس بين المجلس من ناحية وحكومة عصام شرف من ناحية أخرى.

وتنحو هذه الورقة منحى رئيسياً في اختيارات هيكلة الإعلام المملوك للدولة، وهي التركيز على إعادة بناء النظام الإعلامي المصري من جديد، بناءً جديداً كلياً، بما في ذلك الإعلام الخاص، وبما في ذلك، وهذا هو الأهم، الإطار الدستوري/القانوني الحاكم للممارسة الإعلامية في هذا البلد.

أولاً- مسارات إعادة بناء النظام الإعلامي المصري:

المسار الأول: هو المسار التشريعي، وهو يتعلق بتغيير جذري ديمقراطي وجوهري لمجمل القوانين المرتبطة بحرية الصحافة والتعبير عموماً، والمرتبطة بالإعلام المرئي والمسموع على وجه الخصوص، مثل تغيير قانون اتحاد الإذاعة والتليفزيون (مع التركيز الواضح على إلغاء حالة الاحتكار لعملية البث الممنوحة من الاتحاد كقيد سياسي وأمني استخدم أسوأ استخدام في العهد البائد)، مثل تغيير قوانين الاتصالات، والمناطق الحرة

الإعلامية، والأدوار النافذة لأجهزة الأمن والمرفق القومي للاتصالات، واتحاد الإذاعة والتليفزيون... إلخ.

المسار الثاني: هو إعادة بناء النظام الإعلامي القومي أو الحكومي على أساس تحويله من نظام الإعلام الموجه التابع تبعية مطلقة للدولة (أسوأ أنواع الإعلام قاطبة، والذى تراجع في العالم كله بعد سقوط الاتحاد السوفييتي السابق) إلى نظام إعلام الخدمة العامة Public service TV & Radio، وهو النظام المطبق في العديد من الدول الأوروبية الديمقراطية (بريطانيا BBC، وأستراليا ABC، كندا، وألمانيا.. إلخ)، وهو نظام إعلامي محصن من الخضوع للاعتبارات التجارية/الاستهلاكية والإعلانات، وضغوط جماعات المصالح، عن طريق تأمين مصادره المالية عن طريق الاشتراكات التي يدفعها المواطنون والتي تؤمنها الدولة لجهاز بث الخدمة العامة. وهو محصن كذلك من التدخل السياسي الحكومي في سياساته التحريرية والبرامجية، أياً كان نوع الحزب الحاكم أو الحكومة القائمة، بتكوين إداري – تنظيمي، يقوم على الفصل التام بين مجلس الأمناء أو مجلس الإدارة الذي يتحاور مع السلطة السياسية القائمة، وبين الإدارة العامة وإدارات التحرير والبرامج المستقلة تماماً في كل قراراتها، وفي طريقة إنفاقها على التغطيات الإعلامية وهي تقدم تقريراً عن الموازنة لمجلس الأمناء والإدارة، وليس للسلطة السياسية، ولكن لا تقدم تقريراً عن إدارتها المختصة، أو قراراتها التحريرية. كما يضمن استقلالها التحريري بميثاق صحفي، تلتزم الحكومة بمقتضاه (وأحياناً يكون في صورة تشريع برلماني ملزم) بعدم التدخل بأي صورة من الصور في عمل هيئة البث العامة، كما يلتزم مجلس الأمناء أو الإدارة بالدفاع عن حرية المدير العام ورئيس التحرير والبرامج وكل عناصر العملية الإعلامية في اتخاذ القرارات التحريرية ونوع التغطية، مادامت ملتزمة بالقواعد المهنية المتعارف عليها من الموضوعية والتوازن والدقة، ومادامت ملتزمة بمواثيق الشرف الإعلامية المهنية التي يضعها المهنيون في الهيئة بأنفسهم، أو مواثيق الشرف المتفق عليها في كل المؤسسات الإعلامية والصحفية الدولية مثل عدم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، وعدم الاعتداء على العقائد والأديان، وعدم خدش الحياء والآداب العامة... إلخ.

إعادة الاعتبار للأخبار والشئون الجارية، يشمل مهمة إعادة بناء النظام الإعلامي المملوك للدولة، وإعادة هيكلته، وإعادة الاعتبار إلى صناعة الأخبار وشئون الساعة أو الشئون الجارية News and Current Affairs Industry على الترفيه التافه المسطح للوعي

الجمعي المصري، لمبرر إغراق الشباب ببرامج المسابقات والمنوعات، وحصر الأخبار في أخبار مسئولي الدولي، وعملية غسيل المخ والتضليل السياسي. وبدون رد الاعتبار للأخبار والشئون الجارية و تأمين تدفق حر للمعومات للشعب المصري، وتوفير منبر حر لكل وجهات النظر السياسية والثقافية ولأطراف الحياة العامة، وهم الحكومة والمعارضة والمجتمع المدني، فإن فقدان المصداقية في الإعلام المرئي والمسموع المملوك للدولة، سيظل مستمراً لدى الجماهير، لتظل وسائل الإعلام غير المصرية، ذات الطبيعة الإخبارية، هي المؤثر الحقيقي في مسألة إخبار المصريين بشئون وطنهم وأحوالهم العامة، وبالتالي ستظل اللاعب الرئيسي في التأثير على توجهات الرأي العام المصري.

ثانيا-بعض الخطوط العملية لإعادة هيكلة الإعلام المرئي والمسموع المملوك للدولة ممثلا في اتحاد الإذاعة والتلفزيون:

١. إلغاء قانون اتحاد الإذاعة والتلفزيون الحالي بنسخه كلها ٧١، ٧٩، ١٩٨٩.

٢. تشكيل مجلس أمناء لاتحاد الإذاعة والتلفزيون على غرار مجالس أمناء أو المجالس الوطنية للإعلام المرئي والمسموع، القائمة في النظم الديمقراطية من شخصيات مستقلة، وتضم تنوعا يحافظ على تكامل القدرات ويشمل مهنيين مستقين، وشخصيات عامة ورجال قانون واقتصاد..إلخ. ويتم اختيارهم عبر برلمان منتخب، أو من خلال إطار إعلامي ديمقراطي من الأطر المهنية المنتمية للمجتمع المدني. ويعمل هذا المجال على أساس أنه صانع سياسة مخطط Policy Planner وكخط فاصل Buffer Zone بين هيئة البث العامة الممثلة في الاتحاد، وبين الحكومة والبرلمان وكل أجهزة السلطة من ناحية أخرى.

٣. الاكتفاء بقناتين رئيسيتين للدولة تصبحان قناتي خدمة عامة، كما هو الحال في العديد من الدول الديمقراطية.

٤. إطلاق قناة أخبار دولية حقيقية على غرار BBC وCNN والجزيرة وغيرها، بما يساعد في استقلالية وإمكانات إعلام الدولة في البث المباشر والتغطيات الكثيفة، بما هو متوافر من إمكانيات وتقاليد عمل لدى هذه المحطات الدولية.

5. طرح القنوات الأخرى (أكثر من ٢٠ قناة) للاكتتاب العام، بحيث لا تزيد حصة أي مساهم وأسرته والعاملين معه على خمسة بالمائة، مع منحهم ميزة البث الأرضي الجاذبة للإعلان لكي يقبلوا على شرائها.

6. التفكير في بيع المبنى الهائل في ماسبيرو أو الاكتفاء بجزء من أدواره السبع والعشرين وتحويل الباقي إلى Television Mall، يمكن تأجيره لوسائل الإعلام الأخرى، كمصدر دخل هائل، خاصة مع وجود كل عناصر البنية التحتية لصناعة التلفزيون والراديو. وسيمثل البيع أو التأجير نافذة لتوفير ثروة ضخمة، سواء لتطوير قناتي الخدمة العامة والأخبار، كما سيمثل – وهذا هو الأهم – في إحالة المبنى الذي يتسم بعمالة كثيفة ومترهلة (٤٣ ألف موظف) فرصة لعدم تحمل الدولة أي تكلفة لعملية خلق حوافز حالية للعاملين للحصول على معاش مبكر أو الانتقال للقنوات التي سبق بيعها في إطار خطة تدريجية منظمة وعادلة تتسم بالقبول الشعبي، تنتمي إلى تقليص العمالة المترهلة في مبنى اتحاد الإذاعة والتلفزيون، والتي –وهذه هي المفارقة– ينتمي أغلبها إلى الإداريين والماليين، وليس الإعلاميين وعناصر الإنتاج التلفزيوني والإذاعي، ويشمل هذا – وهو أهم شئ – إلغاء الهيكل الإداري، الذي يشبه شبكة عنكبوت من القطاعات والإدارات، والاكتفاء بإدارة مستقلة واسعة لكل قناة من القنوات الثلاث.

7. وينطبق هذا المفهوم لإعادة الهيكلة على **الإذاعة المصرية**، التي كانت رائدة للمنطقة، وجزءا من القوة الناعمة المصرية في الماضي. وذلك عن طريق الاكتفاء بشبكة واحدة برئيس واحد، والاحتفاظ فقط بالإذاعات الشهيرة التي تقدم خدمات محلية وقومية (ينطبق عليها حرفيا مفهوم هيئة بث الخدمة العامة)، مثل "البرنامج العام"، و"صوت العرب"، وإذاعة "القرآن الكريم"، و"البرنامج الثقافي"، و"أخبار مصر إف.إم"، وطرح باقي القنوات الجاذبة للشباب وغيرها مثل إذاعة "الشرق الأوسط" و"الأغاني" و"الشباب والرياضة" للاكتتاب العام، مثل قنوات التلفزيون المشار إليها.

8. إلغاء القطاعات المختلفة للاتحاد والاكتفاء بمدير عام لهيئة اتحاد الإذاعة والتلفزيون، مع ثلاثة مديرين للقنوات الأخرى التلفزيونية ومدير الإذاعة،

وهو عودة لما كانت عليه الهيئة في الماضي، قبل العملية الديناصورية المزيفة منذ السبعينيات، والتي خلقت الفساد وحمته داخل الإعلام طيلة فترة النظام السابق.

الضمانات المطلوبة لعدم إعادة إنتاج الدولة البوليسية

د. محمد محفوظ*

يتردد مصطلح الدولة البوليسية كثيراً في أوساط المثقفين باعتباره وصفاً للدولة القمعية أكثر منه توصيفاً علمياً لمجموعة من الممارسات في مجال الإدارة السياسية للدولة. والدولة البوليسية، أو الدولة الأمنية، هي الدولة التي توجد فيها المظاهر الآتية:

- تلتبس فيها العلاقة بين القانون وبين ممارسة أجهزة الدولة لسلطاتها في المجتمع، حيث تغيب الحدود الفاصلة، الأمر الذي يجعل ما تفعله الدولة أو ما تريده هو بمثابة القانون. وبالتالي يرتبط تنفيذ القانون في الدولة البوليسية بالتعليمات الفوقية التي تسمح أو لا تسمح بتنفيذه ولا يرتبط بقوة القانون الذاتية المجردة.
- تترك معظم المشكلات سواء أكانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية لكي تتفاقم حتى تتحول إلى مشكلات أمنية، فيتم استدعاء جهاز الأمن للتدخل والتصدي لها ومواجهتها بحلول أمنية تميل بالطبع نحو أساليب القمع، كما أنها تكون دائماً حلولاً مرحلية، لأنها قد تخفى مظاهر التمرد المترتبة على هذه المشكلات، ولكنها لا تمنع من تصاعد الغضب حتى يحدث الانفجار مرة أخرى.

---

* ضابط شرطة سابق وعضو ائتلاف ضباط لكن شرفاء.

- تقوم بربط الترشح للمناصب الحكومية المهمة في جميع المؤسسات باختلاف أنشطتها بموافقة الجهات الأمنية حتى لو لم يتم النص في القوانين على ذلك.
- تقوم بتخصيص نسبة كبيرة من المناصب الحكومية على اختلاف أنواعها وتخصصاتها لرجال الأمن.
- تسند الكثير من الأنشطة المجتمعية غير الأمنية إلى عدد من المؤسسات الأمنية.
- إن ما سبق عرضه من مظاهر؛ يوضح أن الدولة البوليسية تمتلك البنية المؤسسية والتقاليد السياسية التي تجعل استمرارها غير متوقف على وجود فرد ما أو حاكم معين، وإنما هي تمثل نظاماً سياسياً يستمد أسباب بقائه من طابور من المؤسسات ومجموعة من الممارسات التي لا يمكن القضاء عليها إلا من خلال حزمة متكاملة من الضمانات التي تسمح بتفكيك هذه المؤسسات وتجريم هذه الممارسات، بما يسد الطريق أمام أية محاولات لإعادة إنتاج الدولة البوليسية. وتتمثل هذه الضمانات في الآتي:

أولاً- ضمانات وظيفية (لمواجهة الخلل الوظيفي):

وتتعلق هذه الضمانات بالتوصيف الوظيفي الدقيق لدور جهاز الأمن في المجتمع؛ فثمة خلل وظيفي متأصل في بنية الأجهزة الأمنية في الدولة البوليسية يحيد بهذه الأجهزة بعيداً عن وسائلها وعن أهدافها التي كان ينبغي لها أن تقوم بها في المجتمع. وواقع الأمر أن دور جهاز الأمن في أي مجتمع ينقسم إلى شقين متكاملين:

دور وقائي: يهدف إلى منع الجرائم قبل وقوعها من خلال أعمال التأمين والحراسة والدوريات الأمنية وكاميرات الملاحظة المنتشرة في ربوع المدن والأحياء وأماكن التجمعات، بما يمثل قوة أمنية رادعة وظاهرة تؤدى إلى تضييق مساحات الخروج على القانون.

دور جنائي: يهدف إلى ضبط الجرائم بعد وقوعها من خلال جمع الاستدلالات والأدلة وسؤال الشهود وإيقاف المشتبه فيهم أو المدانين بارتكاب الجرائم.

وبالطبع، فإن كلا الدورين الوقائي والجنائي يعتريهما الخلل الوظيفي الضارب في بنية الدولة البوليسية؛ حيث يتم تشويه الدور الوقائي من خلال التوسيع المبالغ فيه لدائرة الاشتباه

بصورة تشير إلى تضخم هاجس الأمن الوقائي لدى أجهزة الأمن، الأمر الذي يأتي بنتيجة عكسية تجعل من وجود قوات الشرطة في الشارع مدعاة لترويع المواطنين، بدلاً من أن يكون ذلك حافزاً لإحساسهم بالأمن. ويتم التمادي في الانسياق وراء هاجس الأمن الوقائي إلي مداه الأقصى فيما يتعلق بالأمن السياسي (أمن النظام)، بحيث يتحول إلى مبرر للتجسس على الأحزاب السياسية ورموز المعارضة والتجمعات النقابية والعمالية والطلابية... إلخ. كما يتم تشويه الدور الجنائي من خلال اغتصاب جهاز الأمن لسلطة النيابة العامة؛ فيتجاوز دوره في جمع الاستدلالات ليمتد إلى ممارسة سلطة التحقيق مع المشتبه فيهم لاستنطاقهم من خلال الضغط عليهم نفسياً وجسدياً، وإجبارهم على الاعتراف.

ولاشك أن التوصيف الوظيفي الدقيق لدور الأمن في المجتمع وقائياً وجنائياً هو أمر يتعلق بصورة جوهرية بالإرادة السياسية لدى النظام السياسي. ومن هنا فإن وضع الحدود الفاصلة و الخطوط الحمراء التي لا ينبغي لأجهزة الأمن تجاوزها أثناء ممارستها لدورها وسن الجزاءات القانونية الرادعة لمنع هذه الأجهزة من الجور على صلاحيات السلطات الأخرى هو أمر يتطلب ترسيخ وتفعيل الضمانات أو المبادئ الآتية:

١. **ضمانة الرقابة العامة:** من خلال الضمان الدستوري الراسخ لمبدأ الفصل بين السلطات بما يجعل السلطة التشريعية المنتخبة تحتل موقع المراقب الدائم لأعمال السلطة التنفيذية بجهازها الأمني؛ وبما يجعل السلطة القضائية المستقلة تمارس جميع صلاحياتها دون وجل في مواجهة سائر سلطات الدولة بدون استثناء.

٢. **ضمانة الرقابة المجتمعية:** من خلال تقنين دور منظمات المجتمع المدني الحقوقية في ممارسة الرقابة المجتمعية الشعبية على أجهزة الأمن بما يؤدى إلى تفعيل نوعية مستقلة من الرقابة تتنافس مع الرقابة التي تمارسها كل من السلطة التشريعية والسلطة القضائية.

٣. **ضمانة الرقابة الذاتية:** من خلال السماح بحق التنظيم لرجال الأمن بما يسمح بإنشاء نقابة للدفاع عن حقوقهم وتنظيم واجباتهم، الأمر الذي يسهم في تنمية الوعي لدى كل العاملين بجهاز الأمن بأهمية وضع معايير للرقابة الذاتية تساعد على تدعيم الإحساس بالمسئولية الأخلاقية تجاه المجتمع، وذلك باعتبار أن الحقوق المكفولة لهم بموجب الدستور والقانون ترتبط في الوقت ذاته ارتباطاً وثيقاً بمجموعة من

المسئوليات الدستورية والقانونية التي تهدف إلى تحقيق أمن المجتمع وليس أمن النظام.

وهذا يوضح أن الصياغة القانونية الجزائية الواضحة والمحددة للدورين الوقائي والجنائي لأجهزة الأمن في المجتمع؛ ينبغي أن تترافق مع عدد من الضمانات التي تحقق الرقابة العامة والمجتمعية والذاتية بحيث يمثل هذا المثلث الإطار الوظيفي لردع أي ممارسات محتملة لإعادة إنتاج الدولة البوليسية.

ثانياً- ضمانات هيكلية :

تشير الضمانات الهيكلية إلى إعادة هيكلة جهاز الأمن بما يغير من الهياكل المؤسسية القائمة به والتي تعكس الحاجة الماسة لدى الدولة البوليسية لبعض المؤسسات الأمنية، باعتبارها أداة في يد النظام لضمان استمراره؛ ومن هنا فإن الضمانات الهيكلية تتمثل في الآتي:

١. **معالجة التضخم في الهيكل التنظيمي لجهاز الأمن:** فمن منطلق الدولة البوليسية، يتم تكليف وزارة الداخلية بأعباء غير أمنية بما يسمح لجهاز الأمن بأن يضع عيناً له في كل مرافق الدولة، الأمر الذي يصبغ المجتمع بصبغة أمنية، ويؤدى إلى التأثير بالسلب على المهام الأمنية المجتمعية الأساسية. وبالتالي لابد من إعفاء وزارة الداخلية من جميع الأعباء غير المتصلة بصميم عملها الأمني والمؤثرة سلباً على مهامها الأساسية. فيجب على سبيل المثال لا الحصر، نقل اختصاص وزارة الداخلية بتنظيم قرعة الحج إلى وزارة الأوقاف، ونقل مصلحة الأحوال المدنية إلى وزارة التنمية الإدارية، ونقل استخراج تصاريح العمل إلى وزارة القوى العاملة، ونقل مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية إلى وزارة الخارجية، ونقل الإشراف على السجون إلى وزارة العدل، ونقل الإشراف الطبي على أماكن الاحتجاز والسجون إلى وزارة الصحة. أيضاً؛ ينبغي إلغاء عدد من المهام غير الأمنية التي تتولاها عدد من الإدارات العامة التي تندرج في صلب بنيان وزارة الداخلية رغم إمكانية قيام إدارات أمنية تابعة للجهات أو شركات الأمن الخاص بتلك المهام من خلال أفراد الأمن المدربين. وذلك مثل: الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات

- الإدارة العامة لشرطة الكهرباء - الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار.. إلخ. فكل تلك الجهات تمثل عبئاً بشرياً ومالياً يختصر من المهمة الأساسية لجهاز الأمن وتسمح بوجود ذراع أمنية في كل مرافق الدولة، مما يصبغ المجتمع بصبغة أمنية بوليسية.

٢. **تفكيك البنيان المركزي لجهاز الأمن الوطني:** فمن أجل ضمان عدم عودة جهاز أمن الدولة عملياً تحت أي مسمى جديد، ينبغي نقل اختصاصات هذا الجهاز - المتعلقة بالجرائم السياسية ومكافحة الإرهاب- إلى أقســام (مجرد أقسام) ملحقة بأجهزة الشرطة المحلية بكل محافظة. وبالتالي، فإن الإلغاء للجهاز لا ينصرف إلى مجال نشاطه الأمني المتعلق بالجريمة السياسية أو الإرهاب، وإنما يتعلق ببنيانه المركزي الذي يمنحه صفة شبه مستقلة؛ تؤدى به إلى الاستقواء والاجتراء في مواجهة سائر سلطات الدولة والمواطنين؛ ولهذا فإن تفكيك البنيان المركزي لهذا الجهاز - باعتباره أحد الأركان الحصينة للدولة البوليسية - وتوزيع اختصاصه في مجال مكافحة الجريمة السياسية على أجهزة الشرطة المحلية ودمج اختصاصه كمجرد قسم ضمن باقي أقسام جهاز مركزي ذي اختصاص عام لمواجهة الجرائم السياسية والجنائية التي تفوق قدرات أجهزة الشرطة المحلية كل ذلك سيمثل خطوة مهمة لوضع هذا الجهاز في حجمه الطبيعي ضمن منظومة الأنشطة الأمنية.

٣. **كليات الشرطة ومعاهدها:** ضرورة التعديل الجذري لنظام الدراسة في كلية الشرطة ومعاهدها؛ بما يمنع إعداد رجال الأمن لكى يكونوا أدوات في يد النظام، ويسمح بعدم الاقتصار على كلية واحدة للشرطة وإنشاء كليات متعددة ومدنية ومفتوحة، الأمر الذي يكرس الطبيعة المدنية لجهاز الشرطة، ويستأصل منه الصبغة العسكرية. ويمكن إجراء ذلك من خلال عدد من التدخلات كالآتي:

- إلغاء المادة ١٤ من قانون أكاديمية الشرطة التي يخضع بموجبها الطلبة لقانون الأحكام العسكرية.
- إلغاء نظام الإقامة الداخلية بكليات الشرطة فيقيم طلابها بمنازلهم أو في المدن الجامعية مع باقي طلاب الكليات الأخرى.

- إنشاء عدد من كليات الشرطة على مستوى المناطق الإقليمية، وعدم الاكتفاء بكلية واحدة في العاصمة بما يلبى الاحتياجات الأمنية التي تتفاوت من إقليم لآخر.
- قصر الالتحاق بكليات الشرطة على خريجي كليات الحقوق، ويتم تأهيلهم للعمل الشرطي خلال مدة دراسية تتفق ومجال التخصص.

١. **إلغاء نظام ندب المجندين من القوات المسلحة إلى وزارة الداخلية:** فبالإضافة إلى دور كلية الشرطة في عسكرة جهاز الشرطة؛ فإن هناك أسباباً أخرى تسهم في نمو تلك الصفة العسكرية تتمثل في كل من:

- نظام ندب المجندين من القوات المسلحة إلى وزارة الداخلية لأداء الخدمة العسكرية؛ بموجب نص المادة رقم ٢ فقرة (ب) من قانون الخدمة العسكرية والوطنية.
- قرار وزير الدفاع رقم ٣١ لسنة ١٩٨١م؛ الذي يعتبر وزارة الداخلية من الهيئات ذات الطابع العسكري التي يجوز أداء الخدمة العسكرية بها.

وللأسف؛ فإن إلحاق المجندين بالقوات المسلحة لأداء فترة تجنيدهم الإجباري بوزارة الداخلية؛ يؤدى إلى عسكرة جهاز الشرطة بالمخالفة للدستور (السابق) والإعلان الدستوري الحالي. ومن ثم، وللقضاء على تلك الصفة العسكرية التي هى أحد الأركان التي تقوم عليها الدولة البوليسية، فإنه ينبغي إلغاء هذا النظام واقتصار الالتحاق بوزارة الداخلية على التعيين فقط، بحيث يقتصر الصف الثاني بوزارة الداخلية على الأفراد الشرطيين الذين قبلوا باختيارهم الخاص الانخراط في مهنة الأمن.

٢. **إلغاء قطاع الأمن المركزي وقوات الأمن:** يستتبع إلغاء نظام ندب المجندين لوزارة الداخلية؛ ضرورة إلغاء قطاعي الأمن المركزي وقوات الأمن باعتبارهما الركن المسلح في بنية الدولة البوليسية واستبدالهما بمجموعات لمكافحة الشغب ملحقة بأجهزة الشرطة المحلية يكون الملحقون بها من أفراد الشرطة المتخصصين للقيام بهذه المهام وليس المجندين. وتكون المهمة الأساسية لهذه القوات هي حماية التجمعات والتظاهرات وليس منعها أو حصارها؛ على أن يتم النص في القانون

على تجريم استخدام السلاح ضد أي تجمعات جماهيرية إلا في حالة إطلاق النار من المتظاهرين.

ثالثاً- ضمانات إدارية:

تشير الضمانات الإدارية إلى مواجهة أساليب الإدارة التي أنتجت الدولة البوليسية من خلال استبدالها بأساليب مناقضة تؤدى إلى إنتاج دولة سيادة القانون، وتتمثل هذه الأساليب في الآتي:

١. **الإدارة السياسية:** بحيث يتولى وزارة الداخلية " وزير سياسي" من خارج هيئة الشرطة، لكي يتم التعامل مع القضايا الأمنية، بمنظور مجتمعي وسياسي، يقيد وزارة الداخلية بأجندة المجتمع وأولوياته الأمنية بدلاً من أن تفرض الوزارة أولوياتها الأمنية على المجتمع؛ وذلك لأن استبعاد أسلوب الاعتماد على كادر أمنى لقيادة وزارة الداخلية سوف يوفر رؤية سياسية عريضة لإدارة العمل الأمني تخرج به من حيز الرؤية المهنية الضيقة المتحيزة للمؤسسة الأمنية أكثر من انحيازها للمجتمع. الأمر الذي يرسخ لمبدأ أن تكون وزارة الداخلية أداة لخدمة المجتمع بدلاً من أن تكون أداة في يد النظام.

٢. **الإدارة الأمنية المحلية:** ضرورة التحول بجهاز الأمن من الإدارة المركزية الشديدة إلى الإدارة المحلية، بحيث يكون لكل محافظة جهاز شرطتها الخاص التابع لمحافظ الإقليم تنفيذياً والتابع لوزارة الداخلية إدارياً وفنياً على أن يواكب ذلك تبني نظام انتخاب المحافظين ليصبح "الارتفاع بمستوى الخدمات الأمنية" أحد عناصر البرنامج الانتخابي للمرشحين لمنصب المحافظ؛ الأمر الذى سوف يسهم في توجيه جهاز الأمن لخدمة المواطنين وليس خدمة السلطة المركزية، ويبتعد به تماماً عن الالتصاق بالسلطة التنفيذية في ظل علاقة غير حميدة لا تنتج إلا الدولة البوليسية.

٣. **انتخاب رئيس السلطة القضائية:** تثبت التجارب أن غياب جانب المسئولية في إدارة السلطة القضائية هو أمر ينال من مدى استقلالية تلك السلطة؛ فالنتيجة المترتبة على تدخل السلطة التنفيذية في أعمال القضاء تشابه النتيجة المترتبة على عدم اضطلاع القضاء بمسئوليته الدستورية تجاه الشعب، فسلطة بلا مسئولية تفتح الباب لممارسات

الفساد والإهمال التي يمكن أن تنفذ منها ضغوط السلطة التنفيذية؛ وبالتالي فإذا كانت أحكام القضاء تتصدرها عبارة: باسم الشعب، بما يعنى أن السلطة القضائية تستمد ولايتها من الشعب، ومن ثم فهي تقضي باسمه؛ فإن انتخاب رئيس السلطة القضائية يصبح لازماً لكي يصبح هذا الرئيس مسئولاً أمام الشعب -الذي نال ثقته- عن كفاءة ونزاهة مرفق القضاء؛ الأمر الذي يقطع الطريق على الدولة البوليسية لكي تعيد إنتاج أحد أهم أدواتها وهى: القضاء غير المستقل.

رابعاً- ضمانات تشريعية:

وهى تشير إلى ضرورة إجراء تعديلات تشريعية لاستئصال الصياغات القانونية المطاطة التي تفتح الطريق لممارسات الدولة البوليسية؛ وتلبي التغييرات المؤسسية المطلوب إدخالها علي أجهزة الأمن لتنحاز لأمن المواطنين عوضاً عن أمن النظام. وتتمثل هذه الضمانات في الآتي:

١. تعديل أحكام قانون العقوبات المتعلقة بـــ "الجنايات والجنح المضرة بالحكومة من جهة الداخل" وجميع المواد الأخرى بقانون العقوبات المرتبطة بالمضمون نفسه، وذلك لأن تلك النصوص التشريعية تحتوي على صياغات مطاطة ومصطلحات تجريمية مبهمة، تؤدى إلى تكريس إطار عقابي واسع؛ يسمح بخلق مناخ من الترويع، يتيح للأجهزة المسئولة عن أمن الحكومة (أو أمن الدولة) الاستقواء في مواجهة المواطنين وسائر سلطات الدولة.

٢. سن قانون جديد للشرطة يلبي متطلبات احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان، ويتلاءم مع التحولات الهيكلية المطلوب إدخالها على جهاز الأمن ودوره في المجتمع.

٣. حظر تقلد المناصب الحكومية والسياسية لرجال الأمن إلا بعد فترة تمتد لعدة سنوات من تقاعدهم.

٤. إجراء تعديلات تشريعية تسمح بأن تصبح الدعوى الدستورية دعوى أصلية؛ بما يعني إمكانية الدفع بعدم دستورية القوانين مباشرة أمام المحكمة الدستورية العليا، الأمر الذي يتيح القدرة على التصدي المباشر لجميع صور انتهاك المبادئ والحقوق

والحريات الدستورية؛ ومن ثم يؤدى إلى مجابهة الممارسات التي تقود إلى إعادة إنتاج الدولة البوليسية.

تمثل تلك الحزمة من الضمانات الوظيفية والهيكلية والإدارية والتشريعية؛ الإطار الذي يسمح بمحاصرة أي محاولات لإعادة إنتاج الدولة البوليسية بمؤسساتها وممارساتها. الأمر الذي يؤسس لدولة حقوق الإنسان وحرياته العامة؛ دولة الفصل بين السلطات؛ دولة سيادة القانون.

هل تساعد تشريعات الفترة الانتقالية
على تعزيز قوى الثورة أم تحجيمها؟

د. جابر جاد نصار*

في أعقاب ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وابتداء من ١١ فبراير ٢٠١١ صدرت عدة قوانين تتصل بالحياة السياسية وإدارة المرحلة الانتقالية بهدف الوصول إلي تحقيق غايتها . وهذه القوانين هي:

- مرسوم بقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ الخاص بالأحزاب السياسية.
- مرسوم بقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١١ بتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية.
- صدور مرسوم لتجريم المظاهرات والاعتصامات رقم ٣٤ لسنة ٢٠١١.
- صدور مرسوم بقانون مجلس العشب والشورى رقم لسنة ٢٠١١.

ولتقييم هذه المراسيم بقوانين ومعرفة مدى قدرتها على تحقيق أمل الأمة المصرية في إقامة دولة ديمقراطية ونظام سياسي جديد ينفك عما قبله ويختلف عنه لابد أن نشير إلي الظهير الدستوري الذي أدي إلي ترتيب المرحلة الانتقالية بهذه الخطوات. الظهير الدستوري

---

* أستاذ القانون بجامعة القاهرة، والمحامى بالنقض والإدارية العليا.

لهذه القوانين هو الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ والذي صدر في أعقاب الاستفتاء الشعبي الذي أجرى في ١٩ مارس ٢٠١١. ومن الملاحظ أنه لا يعتبر إعلاناً دستورياً بالمعني الاصطلاحي المعروف في العلوم الدستورية، وإنما هو انتقاء لبعض نصوص دستور ١١ سبتمبر،١٩٧١ وهو فضلاً على ذلك خالف شرعية الاستفتاء المشار إليه؛ إذ لم يرتب نتائجه والتي تعني ضرورة إطلاق دستور ١٩٧١، ووضع إطار مختلف لإدارة المرحلة الانتقالية عبر رئيس المحكمة الدستورية العليا وفقاً للمادة ٨٣ من الدستور الساقط بفعل الثورة، فضلاً على أن هذا الإعلان قد غير في بعض المواد المستفتي عليها، وتلك نتيجة كانت تفرض نفسها، وذلك بصرف النظر عن مدى قبولها سياسياً أم لا أو حتى توقعها؛ وهو ما خلق تناقضاً واضحاً بين أحلام شعب ثائر يريد تغييراً شاملاً، واستبدال نظام جديد بنظام قديم وبين واقعية قيادة حاكمة ترى مجرد الاكتفاء بإصلاح النظام القائم ومعالجة بعض سلبياته.

وبناء على هذه المعادلة صدرت قوانين المرحلة الانتقالية ولنا عليها بعض الملاحظات:

أولاً: أنها ليست قوانين بمعني الكلمة، فهي في حقيقة الأمر مجرد تعديلات على قوانين قائمة أدت في الحقيقة إلي انغلاق الأفق السياسي على مدار أكثر من خمس وثلاثين سنة، وولدت تراثاً من القهر والاستبداد وتزوير الانتخابات، وتهميش التيارات السياسية الفعالة في المجتمع المصري وهي كذلك –أي كمجرد تعديلات– تبتغي إصلاح النظام القائم بقدر معين ومحدد ولا تتجاوز ذلك إلي إقامة نظام جديد كان يجب أن يقوم بفعل الثورة.

ثانياً: إن هذه القوانين رغم التغييرات والتعديلات التي أدخلتها على بنيان الاستبداد السياسي في مصر والذي ران على نظامها لمدة تزيد على نصف قرن فإنها لاتزال تستبقى قيوداً غليظة على حرية تكوين الأحزاب وممارسة نشاطها، وتأخذ بفكرة الترخيص في إنشائها فضلاً على الكلفة المالية في إجراءات التأسيس، وكذلك بالنسبة لقانون ممارسة الحقوق السياسية فإن هيكل القانون لم يتغير وإن تغير تشكيل بعض اللجان فيه. فضلاً على أن المرسوم بقانون الذي صدر بتجريم وتغليظ العقوبات على الاعتصام والتجمهر يمثل في توقيت صدوره وفي موضوعه عمق الأزمة التي تعيش فيها الحالة المصرية؛ ذلك أن اتجاه تفكير الحكومة التي سميت حكومة ثورة إلى إصدار هذا المرسوم كان يمثل في حقيقة الأمر إعلاناً من السلطة الحاكمة –بفعل الثورة– بأنها سائرة على درب النظام السابق، وكل ما يمكن أن نسعى إليه هو مجرد إصلاح ديكوري لنظام لم يسقط بعد.

ثالثاً: إن هذه القوانين لم يتم أي نقاشات أو حوارات جدية حولها ولم يؤخذ فيها رأي الشعب. فتعديل قانون الأحزاب، وكذلك قانون ممارسة الحقوق السياسية صدر دون إجراء أي حوارات حولهما، وهو ما يكرس أزمة ممارسة السلطة في مصر الثورة، ويجعلها لا تختلف كثيراً عن النمط الذي كان سائداً قبلها.

رابعاً: إن غموض التعديلات وعدم شمولها لجميع أمراض الاستبداد الذي ران على النظام السياسي المصري يؤكد أن إجراءات المرحلة الانتقالية – وفقاً لما سبق- تهدف إلي إصلاح نظام، يرى القائمون على ممارسة السلطة أنه لم يسقط ويري الشعب الذي ثار في ٢٥ يناير أنه سقط، تلك هي المشكلة.

في نهاية هذه المداخلة وحدودها نتساءل هل مشكلة مصر التي ثارت هي كيفية اختيار مجلسي شعب وشورى.. أم أنها تتحصل في نظام سقط ونظام آخر يجب أن يقوم؟

الفصل الخامس

مستقبل التعددية السياسية والنقابية

مستقبل التعددية النقابية العمالية

د. سامر سليمان*

نقطة البداية في فهم الخريطة النقابية العمالية المصرية اليوم هي طبيعة النظام السياسي الذي في البلاد وتطوره في العقود الماضية. في عام ١٩٥٢ استولي الضباط الأحرار على السلطة منهين النظام شبه الليبرالي الذي ساد في مصر منذ الاستقلال عام ١٩٢٢ ومؤسسين نظاماً سلطوياً. قرر الضباط الأحرار إنهاء التعددية الحزبية وإنشاء حزب يهدف إلى التعبئة والسيطرة السياسية. كان من الطبيعي أن يتماشى الإطار القانوني للتنظيمات النقابية العمالية مع طبيعة النظام السلطوي السائد. فتم تجميع كل النقابات العمالية الموجودة وتوحيدها في اتحاد واحد لنقابات العمال يكون تحت سيطرة نظام الحكم. هكذا نشأ النظام الكوربوراتي corporatist المصري في الساحة العمالية. المقصود بالنظام الكوربوراتي هو أن تنشئ الدولة نقابة وحيدة لتمثيل كل جماعة اجتماعية، تكون العضوية فيها إجبارية أو شبه إجبارية، ولا يكون من حق أي مجموعة تأسيس نقابات أخرى. النموذج الصافي للكوربوراتية تم تطبيقه في الدول الفاشية والشيوعية. قامت الدولة هناك بتأسيس منظمات

* أستاذ الاقتصاد السياسي وعضو اللجنة التأسيسية للحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي.

نقابية مركزية واحدية تحت سيطرتها المباشرة. وقد أتاح ذلك لها قدراً مرتفعاً من السيطرة على الجماعات المهنية والفئات الاجتماعية. في مقابل هذا النوع الكوربوراتي يسود في البلاد الديمقراطية النظام التعددي pluralist الذي بمقتضاه يكون لكل جماعة اجتماعية الحق في إنشاء نقابات عديدة بشكل طوعي، وهي نقابات لا تخضع لسيطرة الدولة.

تأسس النظام الكوربوراتي المصري في الخمسينيات بدرجة محدودة من القمع، فتاريخ منظمات المصالح في مصر لم يكن يتخطى عدة سنوات لبعضها وعدة عقود للبعض الآخر؛ لذلك فبعض النقابات ليس لها تاريخ أو إنجازات كبيرة قبل سيطرة الدولة عليها، بل إن بعض النقابات التي وقعت تحت سيطرة الدولة لم تكن تضم إلا أقلية من أعضاء الجماعة الاجتماعية التي تمثلها تلك النقابات. لذلك قامت الكوربوراتية واستمرت في مصر بلا مقاومة شرسة. وقد تدعمت الكوربوراتية في مصر بسيطرة الدولة على الشركات الاقتصادية الكبيرة والحديثة. فالدولة هنا كانت صاحبة العمل والطرف المفاوض أمام الجماعات الاجتماعية التي تسيطر عليها. وترافق النظام الكوربوراتي مع منح بعض الحقوق الاقتصادية للعمال مثل التأمين الصحي وحد أقصى لساعات العمل.

من الجدير بالذكر أن الكوربوراتية تم فرضها أيضاً على كل الفئات الاجتماعية الأخرى وليس فقط العمالية. فاتحادات الأعمال مثلاً، مثل اتحاد الصناعات واتحاد الغرف التجارية تم إخضاعهما لسيطرة الدولة إلى الحد الذي كان يؤدي بالدولة لتعيين نحو نصف أعضاء مجالس إدارات الاتحادات كما رئيسها.

الكوربوراتية هي في الأصل نظام ملازم للسلطوية السياسية. وبما أن السلطوية المصرية دخلت في أزمة منذ نهاية الستينيات، وبما أن النظام مال نحو إدخال بعض أشكال التعددية المحدودة في السبعينيات، لذلك بدأت الساحة النقابية تعرف بعض أشكال من التعددية المحدودة. وكان من الطبيعي أن تكون أولى الفئات الاجتماعية التي تحظى بهذه التعددية المحدودة هي طبقة رجال الأعمال لما لها من قوة مالية وتنظيمية وقرب لنظام الحكم. هكذا بدأت جمعيات رجال أعمال في الظهور منذ السبعينيات والثمانينيات مثل جمعية رجال الأعمال المصريين والغرف التجارية المشتركة مثل غرفة التجارة الأمريكية، وتعمل هذه المنظمات بالتوازي مع المنظمات الكوربوراتية مثل اتحاد الصناعات واتحاد الغرف التجارية.

على الساحة العمالية ظلت الكوربوراتية مسيطرة بالرغم من عمق أزمة الاتحاد الرسمي للعمال الذي بات أكثر فأكثر غير قادر على تمثيل العمال. ملامح هذه الأزمة تتجلى في الآتي:

١. إن العضوية الأساسية للاتحاد الرسمي كانت عضوية عمال شركات القطاع العام، وبما أن القطاع العام انخفض وزنه في الاقتصاد بالتدريج لصالح القطاع الخاص منذ السبعينيات، لذلك أصبح الاتحاد الرسمي لا يضم اليوم إلا أقلية من العمال المصريين (نحو ٣،٥ مليون عامل)، يأتي انتماؤهم للاتحاد بشكل غير طوعي بمجرد توظفيهم داخل الشركات. معظم عمال القطاع الخاص لا ينتمون للاتحاد الرسمي.

٢. إن قدرة الاتحاد على تمثيل العمال محدودة. فالعمال ينظرون إلى الاتحاد الرسمي باعتباره جزءاً من الدولة، فهم لا يدفعون اشتراكات النقابة بشكل طوعي، ولكن تُخصم منهم الاشتراكات كما تُخصم الضرائب. وقيادات الاتحاد الرسمي عادة ما يكونون أعضاء في الحزب الحاكم، وبعضهم يتولي مناصب تنفيذية في الحكومة. هذه النظرة من العمال للاتحاد العام كجزء من الدولة تتجلى أثناء الأزمات والإضرابات؛ فأعضاء اللجان النقابية الرسمية يكونون في بعض الأحيان هدفاً لسخط بل ولاعتداءات العمال في حالات الإضرابات والاعتصامات. وفي الأغلبية الساحقة من الإضرابات تكون قيادات الإضراب من خارج القيادات النقابية.

أمام القدرة التمثيلية الضعيفة لاتحاد نقابات العمال الرسمي بالإضافة إلى فساده وارتباطه بالنظام الحاكم وسيطرة أمن الدولة عليه، طرح بعض النشطاء النقابيين والسياسيين فكرة تكوين نقابات مستقلة. وكان مركز الخدمات النقابية والعمالية هو أحد البؤر المهمة لطرح هذه الفكرة. لكن هذه الفكرة ظلت في مجال التبشير، ولم تتجسد في الواقع إلا بعد إضراب موظفي الضرائب العقارية عام ٢٠٠٩ وإعلانهم تأسيس نقابتهم المستقلة بقيادة كمال أبو عيطة. وقد قوبلت هذه الخطوة بمقاومة عنيفة من الاتحاد الرسمي الذي اتهم دعاة تأسيس النقابات المستقلة بتفتيت العمال. وقد كان الوضع القانوني لهذه النقابة الوليدة هشاً. فعلى بالرغم من أن مصر كانت قد وقعت على المعاهدات الدولية للحقوق العمالية التي تسمح بالتعددية النقابية، فإن الإطار القانوني لم ينظم مسألة إنشاء نقابات مستقلة. وظلت وزارة القوى العاملة على معارضتها للتعددية النقابية. وقد استمر التراشق بين النقابة المستقلة

للضرائب العقارية من ناحية، واتحاد العمال ووزارة القوى العاملة من ناحية أخرى لمدة أكثر من سنة حتى قامت الثورة المصرية وأسقطت نظام مبارك في ٢٠١١.

جاءت الثورة المصرية لتعطي زخماً كبيراً لفكرة النقابات المستقلة. فقد سقط النظام السلطوي الذي كان يقيد الحريات النقابية، وسقط معه جهاز أمن الدولة الذي كان (الذراع الأمنية الذي من خلاله كان النظام الحاكم يسيطر على النقابات) بالإضافة إلى ذلك أدت المشاركة القوية لقيادات الاتحاد الرسمي ولوزيرة القوى العاملة –عائشة عبد الهادي– في الدفاع عن نظام حسني مبارك حتى آخر يوم عاملاً أساسياً في فضح الاتحاد الرسمي وقياداته. وقد ترددت اتهامات بحق رئيس اتحاد العمال بخصوص تنظيم مجموعات من البلطجية للاعتداء على المتظاهرين أثناء الثورة وقتل وإصابة بعضهم. الأمر الذي أدى في النهاية إلى حبس رئيس الاتحاد الرسمي وتقديمه للعدالة.

جاءت الثورة المصرية لكي تزيح أهم أعداء مشروع النقابات العمالية المستقلة وهم نظام الحكم وأجهزته الأمنية ولكي تنزع الشرعية تماماً عن قيادات الاتحاد الرسمي للعمال، وتزيح من وزارة القوى العاملة عائشة عبد الهادي المعارضة للتعددية النقابية. بعد الثورة تولي هذه الوزارة الدكتور أحمد البرعي، وهو أستاذ قانون بجامعة القاهرة وخبير عمالي له مواقف سابقة مؤيدة للتعددية النقابية. وبهذا انفتح الباب أمام تشكيل نقابات مستقلة جديدة فظهرت نقابات مثل نقابة العاملين بهيئة النقل العام، ونقابة عمال البناء والأخشاب، ونقابة العاملين بضرائب المبيعات، إلخ. وترافق مع ظهور تلك النقابات تأسيس الاتحاد المصري للنقابات المستقلة لكي يكون وعاءً جامعاً للكثير من النقابات المستقلة. يضم هذا الاتحاد حوالي ١٥ نقابة جديدة وفي تقدير أحد النشاط العماليين تبلغ عضوية هذا الاتحاد نحو ٥٠ ألف عامل.[١]

يظل الوضع القانوني للنقابات العمالية انتقالياً. لقد شرع الوزير الجديد فور توليه الوزارة في إعداد قانون جديد للحريات النقابية يعطي الحق للعمال في تشكيل نقابات جديدة بعيداً عن الاتحاد الرسمي. لم يصدر هذا القانون بعد حتى كتابة هذه السطور. لذلك ليس من المعروف الآن صيغته النهائية. لكن ما يتم تداوله في الإعلام يوضح أنه إذا كان مشروع القانون قد أباح تشكيل النقابات المستقلة على مستوى المنشآت والقطاعات، فإنه يقيد تشكيل

---

[١] ناجي رشاد. عضو قيادي بالنقابة المستقلة لعمال المطاحن.

الاتحادات العمالية العامة على المستوى الوطني. فلكي ينشأ اتحاد عام للعمال يجب أن يحصل على عضوية ٢٠ نقابة، لا تقل أعداد العمال فيها عن ٢٠٠ ألف عامل. بالإضافة إلى ذلك يُلزم القانون من يريد تأسيس اتحاد عام عمالي بأن ينشر أسماء أعضاء الاتحاد في جريدتين واسعتي الانتشار. لكن هذا الشرط تعرض لانتقادات عنيفة من جانب قيادات النقابات المستقلة باعتباره شرطاً تعجيزياً لا تقدر عليه النقابات العمالية المحدودة الموارد. وما زال هذا الشرط محل تفاوض بين وزارة القوى العاملة والنقابات المستقلة. أحد المقترحات يقضي بأن تقوم وزارة القوى العاملة بدفع ثمن الإعلان نيابة عن الاتحادات النقابية الجديدة.

هكذا وصلت مصر أخيراً لإقرار حق العمال في تأسيس نقابات مستقلة. هذه التعددية النقابية من المفترض أن تخلق تنافساً بين النقابات على خدمة العمال، وتعطي العمال الفرصة لتأسيس نقابات جديدة إذا ما ارتأوا أن النقابات القائمة لا تلبي طموحاتهم. بعبارة أخرى، أصبح من شبه المؤكد أن تكون الساحة النقابية في مصر موزعة بين عدة تشكيلات نقابية. فيما يخص الاتحاد الرسمي- والذى صدر مؤخراً قرار بحل مجلس إدارته واختيار لجنة من القيادات العمالية لإدارته حتى الانتخابات النقابية القادمة- هناك رأيان داخل أوساط نشطاء وقيادات العمال. الرأي الأول يقول باستحالة إصلاح هذا الاتحاد، وبالتالي يتوجب حله ومصادرة أملاكه، ومن ثم يصبح تمثيل العمال في يد النقابات المستقلة الوليدة. هؤلاء يطرحون استحالة إصلاح الاتحاد العام من داخله، فالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ الذي أجريت له بعض التعديلات برقم ١٢ لسنة ١٩٩٥ والحاكم لمسألة الانتخابات النقابية يسمح ببقاء عناصر وكوادر تجاوزت سن المعاش في عضوية لجان مهنية وهمية. هذه العناصر هي التي شكلت قيادات الاتحاد العام. وعلى الجانب الأخر يرى البعض أن الاتحاد العام بأصوله ومقراته وبنكه (البنك العمالي) بجامعته العمالية هو ملك العمال جميعاً، ولا يجب التضحية به. ويرى هؤلاء أن هناك إمكانية لإصلاح الاتحاد من داخله عن طريق تعديل القانون الحاكم للانتخابات النقابية من أجل ضمان عدم ترشح من كفوا عن العمل كعمال ولكي يفتح باب الترشح فوراً أمام كل العمال.

القرار الخاص بمستقبل الاتحاد العام لنقابات العمال يخص أساساً العمال؛ لأنه سيؤثر على قدراتهم التنظيمية والتمثيلية في المرحلة المقبلة المهمة جداً والتي تشهد كتابة دستور جديد للدولة، كما تشهد إعادة النظر في التشريعات والسياسات الخاصة بالنظام القديم والتي

ستؤثر جميعها على العمال. الرهان فقط على النقابات المستقلة قد يعطي للعمال في المستقبل المتوسط والبعيد نقابات جديدة وقوية على أسس مختلفة. لكن النقابات المستقلة اليوم لا تضم إلا عشرات الآلاف من العمال، فإذا حُل الاتحاد الرسمي اليوم فهذا يعني أنه لن يمثل العمال اليوم إلا نقابات ناشئة قد يكون أمامها سنوات لكي تكون لها قدرة تمثيلية لمعظم أبناء الطبقة العاملة المصرية. وبالتالي قد يكون من الأسلم الحفاظ على الاتحاد القائم بالفعل مع إصلاحه من خلال تعديل قوانينه، ومن خلال قيام العديد من النشطاء بالترشح فيه من أجل إزاحة الوجوه القديمة.

مستقبل الأحزاب السياسية الجديدة

يسري عزباوي*

منذ أن عرفت مصر الأحزاب السياسية بمعناها الحديث في مطلع القرن الماضي لم يحدث مثل هذا الحراك الحزبي الذي تشهده مصر الآن بعد ثورة ٢٥ يناير المجيدة. ويتجلي هذا الحراك في إقبال كبير على خوض تجربة تأسيس أحزاب سياسية، واهتمام ملحوظ بالعمل الحزبي في أوساط فئات وشرائح اجتماعية عدة خصوصا في الطبقة الوسطي. ولذلك يبدو مثيرا للتأمل أن تقود ثورة أظهرت مدي انحسار دور الأحزاب السياسية إلى إقبال واسع علي تأسيس أحزاب جديدة. غير أن هذه ظاهرة متكررة في البلاد التي شهدت تحولات ديمقراطية في ربع القرن الأخير نتيجة ثورات أو انتفاضات أو ضغوط شعبية، أسقطت نظماً مستبدة في شرق ووسط أوروبا وفي أمريكا اللاتينية. ففي غير قليل من هذه البلاد حدث انتعاش شديد في العمل الحزبي خصوصا أن شعوبها ظلت محرومة من التعددية السياسية لعقود عدة، وكانت هذه هي حال المصريين أيضا بالرغم من وجود عدد يعتبر

---

* الباحث بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

كبيراً من الأحزاب، ولكنها أحزاب معزولة عن فئات المجتمع المختلفة[١]. ولا شك في أنه لم تكن هناك تعددية حزبية حقيقية في ظل النظام البائد؛ حيث كان هناك حزب مهيمن يحتكر السلطة بصفة دائمة، وإلي جواره مجموعة من الأحزاب الصغيرة التي لا يسمح لها بالنمو إلى الدرجة التي تنافسه علي الحكم. والسؤال المطروح هنا: ما هو مستقبل الحياة الحزبية في مرحلة التحول الديمقراطي؟ وهل يمكن أن تشهد مصر تطوراً حقيقيا للتعددية الحزبية يسمح لجميع الأحزاب الجديدة بالتنافس الديمقراطي والتداول السلمي للسلطة؟

على الرغم من بعض العوائق التي تواجه نشأة الأحزاب خاصة تلك الناشئة من قانون الأحزاب السياسية الذي صدر مؤخراً، إلا أنه جاء ملبيًا إلى حد ما لتطلعات الشعب في مستقبل سياسي أفضل، وبمثابة إعادة الحياة السياسية والحزبية إلى العمل، ونقلها من حالة الموات والتجميد التي كانت تعاني منها لعقود سابقة إلى العمل مرة أخرى. ومن أهم الاشتراطات التي تضمنها القانون الذي صدر في ٢٨ مارس ٢٠١١:[٢]

١. عدم تعارض مبادئ الحزب أو أهدافه أو برامجه أو سياساته أو أساليبه في ممارسة نشاطه مع المبادئ الأساسية للدستور أو مقتضيات حماية الأمن القومي المصري أو الحفاظ علي الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والنظام الديمقراطي.

٢. عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه أو في اختيار قياداته وأعضائه على أساس ديني أو طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

٣. عدم انطواء وسائل الحزب على إقامة أي نوع من التشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية.

٤. علانية مبادئ الحزب وأهدافه وأساليبه وتنظيماته ووسائل ومصادر تمويله.

٥. يقدم الإخطار بتأسيس الحزب كتابة مصحوبا بتوقيع خمسة آلاف عضو من أعضائه المؤسسين من عشر محافظات على الأقل إلى لجنة الأحزاب السياسية التي يرأسها رئيس محكمة النقض وعضوية نائبين لرئيس محكمة النقض ورئيسين بمحاكم

١- د. وحيد عبد المجيد، أحزاب الثورة.. والخريطة السياسية الجديدة، الأهرام ١٨ أبريل ٢٠١١.

٢- الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، ٢٩ مارس ٢٠١١.

الاستئناف يختارهم مجلس القضاء الأعلى ونائبين لرئيس مجلس الدولة يختارهما المجلس الخاص. ويتمتع الحزب بالشخصية الاعتبارية الخاصة، ويمارس نشاطه السياسي اعتبارا من اليوم التالي لمرور ثلاثين يوما على إخطار لجنة شئون الأحزاب دون اعتراضها.

٦. ولا يجوز للحزب قبول أي تبرع أو ميزة أو منفعة من أجنبي أو من جهة أجنبية أو دولية أو من شخص اعتباري ولو كان متمتعا بالجنسية المصرية.

٧. يلتزم الحزب بأن يخطر الجهاز المركزي للمحاسبات بما تلقاه من تبرعات وبالبيانات الخاصة بالمتبرعين في نهاية كل عام.

وبهذه الشروط، أصبح الباب مفتوحا أمام تأسيس الأحزاب بالإخطار وفقا لعدة شروط بسيطة لا تحمل الكثير من التعقيدات. وما علي المؤسسين إلا إخطار لجنة شئون الأحزاب، وهي لجنة قضائية تقوم بفحص ودراسة إخطارات تأسيس الأحزاب طبقا لأحكام القانون. ويري البعض أن القانون الجديد قدم تسهيلات غير مسبوقة لكن التخوف من تبسيط هذه التسهيلات ستؤدي إلى ظهور نحو مائة حزب جديد إلي جانب الأحزاب الـ(٢٤) القائمة ومعظمها أحزاب ضعيفة ولا تستطيع المنافسة. والتخوف أن تتساقط الأحزاب الجديدة نتيجة مشكلات التمويل وعدم وجود الخبرة واللجوء لإنشاء أحزاب أسرية وغيرها. وقضية تمويل الأحزاب من الاشتراكات والتبرعات من مصريين دون خصمها من وعائهم الضريبي سينشأ عنها عجز تمويلي خاصة مع إلغاء دعم الدولة للأحزاب، وهنا ستضطر الأحزاب لقبول أموال من الخارج من تحت "الترابيزة" أو تنهار أو تتصرف تصرفات غير قانونية تعرض الحياة السياسية والاجتماعية للخطر.[١]

أولا- خريطة الأحزاب الجديدة:

بعد صدور القانون شهدت الساحة السياسية ما يسمى بالانفجار الحزبي، إلا أنه بمرور الوقت سوف تتبلور تلك الأحزاب الجديدة لتصبح أكثر قدرة على تشكيل قاعدة عريضة،

١- تحقيق: محمود القنواتي، طوفان الأحزاب بعد خروج التعديلات المقترحة، الأهرام ٢٢ مارس ٢٠١١.

وقادرة على التواصل مع المجتمع. كما أن الأحزاب الجديدة هي نواة لنظام ديمقراطي قائم على حرية تشكيل الأحزاب وتكوينها.[1] وعامة، يمكن القول إنه بعد ثورة ٢٥ يناير بدأت الخريطة الحزبية في مصر تتغير وظهر العديد من الأحزاب الجديدة التي تسعى للوجود في الشارع السياسي المصري بجانب ظهور قوى وأحزاب كانت موجودة بشكل غير رسمي لعدم موافقة لجنة شئون الأحزاب عليها ومنها.[2] وقد وصل عدد الأحزاب الجديدة المعلن عن تأسيسها حتى الآن نحو أكثر من ٩٠ حزباً سياسياً تسعى إلى التسجيل الرسمي وممارسة النشاط السياسي.[3] ومن الأهمية القول لم تر جميع الأحزاب التي تم الإعلان عنها النور، حتى الآن، ومازال عدد كبير منها في طور إعداد البرامج وتجميع التوكيلات (٥٠٠٠ توكيل) واللوائح الخاصة بها. ويمكننا تصنيف الأحزاب التي تم الإعلان عنها حتى كتابة هذه السطور إلى عدة مجموعات أساسية حسب التوجه الأساس لها، كما يلي:

١) الأحزاب ذات المرجعية الدينية:

وهي تنقسم بدورها إلى أحزاب ذات مرجعية إسلامية وذات مرجعية مسيحية.

١. **الأحزاب ذات المرجعية الإسلامية**، بعد نجاح ثورة ٢٥ يناير تصدر المشهد السياسي عدد كبير من الحركات والجماعات الإسلامية – وكأن المارد خرج من القمم – التي قامت بالإعلان عن نيتها أنشاء أحزاب سياسية تمارس العمل الحزبي والسياسي وفق رؤية ومرجعية إسلامية. فعلى سبيل المثال، قامت جماعة الإخوان المسلمين بتأسيس حزب "الحرية والعدالة"، هو أبرز الأحزاب الجديدة ذات المرجعية الدينية وأكبرها على الإطلاق. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد فثمة محاولات أخرى جارية لتأسيس أحزاب جدية منبثقة عنها من قبل القيادات المنشقة على جماعة مثل أحزاب (النهضة، الريادة، الإصلاح والتنمية، التيار المصري). أما الطرق الصوفية، فقد أعلن ١٨ شيخاً من مشايخ الطرق

---

١ – رضوى سلاوي، قانون الأحزاب الجديد.. الثورة تصنع التعددية السياسية، إخوان أون لاين، ٢٩ مارس ٢٠١١.

٢ – "تسونامي" الأحزاب الجديدة في مصر، جريدة، لمزيد من التفاصيل، انظر:

http://www.raya.com/site/topics/arti...4&parent_id=23

٣ – لمزيد من التفاصيل حول خريطة الأحزاب الجديدة أنظر:

http://www.onislam.net/arabic/newsanalysis/special-folders-pages/new-egypt/egypt-after-the-january-25/129874-2011-03-30-11-38-30.html

الصوفية، عن تأسيس حزب سياسي لأول مرة تحت اسم "التسامح الاجتماعي".[1] أما التيارات السلفية المختلفة فقد أعلنت عن نشأة العديد من الأحزاب والتي وصلت حتى الآن إلى ١٠ أحزاب، هي (النهضة، التوحيد العربي، النور الديمقراطي، الفضيلة، مصر البناء، الاتحاد من أجل الحرية، البناء والتنمية، مصر الحرة، الإصلاح والنهضة، الأصالة). ويمكننا القول أن السلفيين ظاهرة موجودة منذ زمن طويل. فقبل ثورة ٢٣ يوليو عرفوا باسم جماعة أنصار السنة، وكانت لهم دائما علاقة بالسلفيين السعوديين. ولم تكن هناك مشكلة بشأن حركتهم حتى بدأ جهاز أمن الدولة يستخدمهم لتخويف الناس، فأعطاهم مساجد، وتركهم يطلقون محطات تلفزيونية. وركز تيار الشباب السلفي الجديد على محاربة التصوف والأضرحة، مع بقاء مبدأ وجوب طاعة الحاكم إلا إذا كفر، وكانوا ضد دخول البرلمان ويعتبرونه خطأ أو خرابا لأن التشريع فيه يقوم على غير إرادة الله. والظاهرة السلفية نمت بطريقة عجيبة، وانضمت إليها شرائح غنية ومتعلمة من المجتمع. وهم لهم كتب تقول إن الديمقراطية كفر، وليس فقط حراماً، وهم بحاجة إلى مراجعة هذه الكتب إذا أرادوا ممارسة السياسية. وفي جميع الأحوال فهم قادمون جدد على الساحة السياسية ويحتاجون إلى تدريب وتأهيل وهذا لن يكون سهلا.[2] ومن جانبها قامت الجماعة الإسلامية بتأسيس أحزاب (الاتحاد من أجل الحرية، الإسلامي للإصلاح والتغيير، النهضة الإسلامي)، ويضاف إلى ثلة الأحزاب ذات المرجعية الدينية حزب الوسط الذي حصل علي حكم قضائي بعد ثورة ٢٥ يناير.

٢. **أحزاب لها مرجعية مسيحية،** وصل عددها إلى ٥ أحزاب، وهم: (الأمة المصرية، وأبناء مصر، الاتحاد المصري، شباب الثورة، النهر الجديد)،وكلها أحزاب يصر مؤسسوها أنها أحزاب مدنية.

الأحزاب الليبرالية، وهي الأحزاب التي تؤكد في برنامجها على المرجعية الليبرالية، وتؤمن بالحريات الفردية وتحرير السوق، مثل أحزاب: "الإصلاح والتنمية– مصرنا، ثوار التحرير، المستقبل الديمقراطي، الأحرار المصريين، مصر الحرية، المستقبل الجديد، والمصري الليبرالي..إلخ.

---

١ – العربية.نت، ١٧-٢-٢٠١١ .

٢ – جهاد الخازن، عيون وآذان، جريدة الحياة، ٧-٧-٢٠١١.

الأحزاب اليسارية، مثل حزب "التحالف الشعبي الاشتراكى"، والحزب "الشيوعي"، و"الاشتراكي المصري". واللافت أن الصيغة التجميعية لقوى اليسار ما زالت غير جذابة لبعض القوى قبل طرح برنامج واضح، خاصة وأن أحزاباً يسارية أخرى، ما زالت في طور التأسيس، اختلفت بين يسار إصلاحي بالكامل، وآخر ثوري بالكامل.

أحزاب مختلطة تجمع بين الليبرالية واليسارية، وهي تلك الأحزاب التي تضم تنويعات أو خليطاً من اليسار الإصلاحي والليبراليين المنادين باقتصاد السوق، ويؤمن جميعها بأنه لا يمكن أن يقوم الاقتصاد وتبدأ التنمية دون عدالة إجتماعية. بمعنى آخر، هي أحزاب مختلط الهوية، فهي ليبرالية فيما يخص الشأن السياسي والاقتصادي، واشتراكية فيما يخص بناء التكافل الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر، وتقليل الفجوات الطبقية بين أبناء الوطن الواحد. كما أنها تؤكد على أهمية دور الدولة، ومن أمثلة هذه الأحزاب (الحزب الديمقراطي الاجتماعي، السلام الاجتماعي، والتحرير المصري، الحق المصري، ثوار التحرير).[١]

أحزاب عمالية،(*) مثل حزب العمال الديمقراطي، والذي يؤكد أنه من بين أهم النقاط التي أسهمت في تأسيس الحزب هي إغفال العديد من القوى للطابع الاجتماعي والاقتصادي للثورة، ويطالب الحزب جموع العمال بإعادة الشركات التي جرت خصخصتها بفساد أو بدور أكبر للدولة في المجال الصحي والاجتماعي، أو تطبيق الحدين الأدنى والأعلى للأجور، كما أن الحزب لا يعتبر نفسه حزباً فئوياً.[٢] أما ثاني الأحزاب العمالية فهو (العمال المصري) يضم في عضويته جميع أبناء الطبقة العاملة المصرية.[٣]

١- العربية.نت، ١٧-٢-٢٠١١

* كان يمكن تصنيفها ضمن الأحزاب اليسارية أو المختلطة ولكن فضل الباحث وضعها في تصنيف منفصل لأن عددها وصل إلى أربعة أحزاب.

٢- هاني درويش، خريطة حزبية جديدة في مصر ما بعد مبارك، دويتشه فيله،٣١ مارس ٢٠١١. لمزيد من التفاصيل انظر الرابط:

http://www.alesbuyia.com/inp/view.asp?ID=25574

٣- العربية.نت، ١٧-٢-٢٠١١.

ثانيا- العوامل التي يتوقف عليها مستقبل الأحزاب الجديدة:

هناك عوامل أساسية تؤثر في التعددية الحزبية في أي مجتمع، وهي التي تحدد مدي إمكانية نضج هذه التعددية من عدمه. وبمعنى مغاير، يتوقف مستقبل الحياة الحزبية في مصر على مجموعة من الأطر والعوامل منها ما يلي:

١. **الإطار الدستوري والقانوني:** يتعين أن يعترف الدستور بالتعددية الحزبية وحق الأحزاب في ممارسة نشاطها دون أي قيود أو شرط، ويقرر أيضا حق المواطنين في حرية الرأي والتنظيم ودعوة الآخرين إلي الانضمام لأحزابهم، كما يوفر الشروط المجتمعية لممارسة عمل سياسي جماهيري متحرر من القيود. كما يشترط ألا تصادر القوانين الأخرى هذه الحقوق وأن تنظم فقط حق ممارستها وخاصة قوانين الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات.

٢. **طبيعة السلطة القائمة:** من العوامل المؤثرة أيضا في الحياة الحزبية طبيعة السلطة القائمة، وهل هي سلطة ديمقراطية تولت الحكم من خلال وسائل ديمقراطية أم أنها سلطة استبدادية كما كانت الحال في مصر قبل٢٠١١.

٣. **طبيعة العلاقة بين الأحزاب القائمة:** فإذا كانت هذه العلاقة تعاونية فسوف تساعد على نضج التجربة الحزبية الجديدة، والعكس صحيح إذا حدث تناحر وتنافس بين الأحزاب الجديدة فسوف تنال الصراعات بينها من الوقت المفترض توجيهه إلى الجماهير. وقد ظهرت بوادر هذه الاتهامات المتبادلة بين حزبي الحرية والعدالة وبين المصريين الأحرار.[١]

٤. **مدى توافر المقومات الأساسية للأحزاب الجديدة:** ويدخل أيضا في دائرة العوامل المؤثرة في التعددية الحزبية سلباً وإيجاباً مدي توافر المقومات الأساسية لأي حزب، والتي لا يمكن بدونها اعتباره حزباً حقيقياً، مثل البرنامج السياسي والكادر السياسي وشبكة العلاقات الجماهيرية والانتشار الجغرافي، بما يؤكد أنه يعبر بالفعل عن قوي اجتماعية محددة في المجتمع. ويضاف إلى ما سبق البنية التنظيمية، فأغلب الأحزاب الجديدة لا يمتلك بنية تنظيمية مؤسسية واضحة، فلا يوجد لها تمثيل في المحافظات، ولا تستطيع أن تقدم

---

١ – المصري اليوم ٦ يوليو ٢٠١١.

مرشحين عنها في أغلب الدوائر. وتعتبر أيضا القدرات المالية والمقرات الحزبية من المقومات الأساسية المطلوبة لأي حزب جديدة.

٥. التماسك والالتزام الحزبي (آلية إدارة الصراع الداخلي): وهي من أهم العوامل التي يتوقف عليها مستقبل الأحزاب الجديدة. فأحد الملامح الرئيسية للأحزاب المصرية أنه ليس لها خريطة مستقرة، وإنما على الدوام تجد إضافات لتلك الخريطة بقيام أحزاب جديدة تشمل في الأغلب أعضاء وقيادات انشقوا على أحزابهم الأصلية. وتقريبا، عرفت أغلب الأحزاب المصرية ظاهرة الانشقاق، بما فيها الأحزاب الكبيرة نسبيا كأحزاب الوفد والناصري، والأحزاب الصغيرة كحزب مصر الفتاة، وحزب العدالة الاجتماعية، وحزب الخضر، وحزب مصر.. الخ، وأيضا الأحزاب الجديدة؛ كحزب الغد وحزب الجبهة الديمقراطية. وقد شهدت بعض الأحزاب الجديدة بوادر انقسام وصراعات حزبية مثل الوسط[١] كما شهد حزب الحرية والعدالة استقالة بعض قياداته في محافظات مختلفة؛ للإبقاء على مكانتهم في القيادة الإدارية بالجماعة.[٢] مما يدلل على أن الأفضلية للجماعة وليس الحزب. كما تم فصل ٥ من القيادات الشبابية، بعد إعلانهم عن تأسيس حزب التيار المصري بالمخالفة لقرار الجماعة الخاص بعدم الانضمام لأي حزب بخلاف حزب الحرية والعدالة.[٣] والجدير بالذكر أن الديمقراطية تقاس داخل الأحزاب بعدد من المؤشرات، منها: البناء التنظيمي، وعملية صنع القرار، ودوران النخبة الحزبية، وإدارة الصراع داخلها.

٦. مدى قدرة الأحزاب الجديدة والقديمة على التواصل مع الجماهير والتمايز في البرامج: فأحزاب المعارضة الرئيسية، مثل الوفد والتجمع والناصري والغد والجبهة الديمقراطية، كانت تتذرع دائما بأنها محاصرة ومحرومة من التواصل مع الجماهير من خلال وسائل الإعلام أو إقامة المؤتمرات الحزبية، فكانت عضويتها محدودة ونفوذها السياسي ضعيفا. أما الآن، وبعد الثورة، أصبح المناخ ملائماً تماما لأي عمل جماهيري ولا توجد أي حجة أمام جميع الأحزاب تمنعها من التواصل مع الجماهير.

---

١ - المصري اليوم ٧-٧- ٢٠١١.

٢ - اليوم السابع ٦ يوليو ٢٠١١.

٣ - جريدة الشروق ٦يوليو ٢٠١١.

٧. **التكاليف المالية والدعم المطلوب من الدولة:** مازالت التكاليف المالية المطلوبة للإعلان عن الأحزاب أو اللازمة لعمل التوكيلات تمثل شوكة في حلق الأحزاب الجديدة، وربما ستكون العائق الوحيد أمام ظهور بعضها إلى النور. والتساؤل هنا: لماذا تتقاعس لجنة شئون الأحزاب عن إبداء المرونة والتيسير للأحزاب الجديدة؟ وأعتقد أن الدعم المالي المطلوب للأحزاب يتوقف عند تسهيل إجراءات الحصول على الرخصة القانونية، والاكتفاء بنشر أسماء الأعضاء المؤسسين في الصحيفة الرسمية الذي سيتكلف ٥ آلاف جنيه مقابل ربع مليون جنيه تكاليف النشر في أي صحيفة يومية، أما المعونات الحكومية التي كانت من أجل شراء ولاء بعض الأحزاب، فهذا أمر يجب أن ينتهي وصفحة لابد أن تطوى. وهناك تسهيلات أخرى كثيرة يمكن أن تعطيها الدولة (بعد أن تنفصل عن الحكومة) للأحزاب الحقيقية، ولنقل تلك التي ستحصل على ٢% من أصوات الناخبين، سواء في الضرائب المفروضة على المقار أو إعطاء مقر رئيسي لكل حزب لديه تمثيل في البرلمان، وغيرها من الأشياء التي لا تدخل في إطار الدعم المالي.(١)

ثالثا- ملاحظات عامة على الأحزاب الوليدة:

١. **نخبوية التأسيس:** بمعنى ارتباطها بأسماء أشخاص من الناشطين والمثقفين، كما أنها مازالت -أغلبها على الأقل- نخبوية في عملها وإدارتها، ولم تستطع الوصول إلى رجل الشارع العادي. لذا نستطيع أن نطلق عليها لفظ "أحزاب الميدان"، مؤسسوها إما من ثوار التحرير، أو من الذين عزفوا عن المشاركة السياسية طيلة السنوات الماضية، وإلى جانب هؤلاء وهؤلاء آخرين شجعتهم الثورة علي خوض التجربة الحزبية والعمل السياسي.(٢)

٢. **أحزاب شعارات:** فمن الملاحظ أن جميع الأحزاب جعلت من أربعة أو خمسة مصطلحات سياسية مسميات لها مثل: "الديمقراطية والعدل والحرية والتنمية"؛ مما يدل على أن الأحزاب جعلت من شعارات ثورة ٢٥ يناير مسميات لها دون الاهتمام بالمضمون أو بالبرامج.

---

١ - د. عمرو الشوبكي، دعم الأحزاب، المصري اليوم، ٦ يوليو ٢٠١١.

٢ - إبراهيم سنجاب، أحزاب الميدان.. والقوي القديمة، الأهرام ٤ مايو ٢٠١١.

٣. التشابه الكبير في البرامج والأسماء: تقارب أسماء كثيرمن الأحزاب يجعل التمييز بينها صعبا، ويضفي علي خارطتها طابعاً عشوائياً، ومن هذه الأسماء مثلاً: الثورة، الحرية، العدالة، التحرير، الحديثة، النهضة، الأصالة. كما أن هذا التشابه انصرف أيضا إلى البرامج الخاصة بها، باستثناء حالات الاختلاف الأيديولوجي الواضحة في قليل منها. وبتحليل برامج وأهداف وشعارات الأحزاب الجديدة يصعب التمييز بينها، فجميعها تتفق على مجموعة من القواسم المشتركة، والاختلاف يكون في تفاصيل جزئية أو سياسات فرعية، ففيما عدا بعض الأحزاب مثل: (الحرية والعدالة، العدل، المصريين الأحرار، الديمقراطي الاجتماعي) التي تملك برامج واضحة، فإن باقي الأحزاب لا يوجد لديها الوضوح في معنى البرنامج، ولا تميز بين البرنامج والشعار أو السياسات التفصيلية لها أو التي سوف تتبناها في المستقبل. ونجد أن الأحزاب اليسارية القريبة من الفكر الماركسي مثل حزب التحالف الشعبي تلتقي مع الأحزاب الليبرالية مثل العدل والمصريين الأحرار، وكذلك مع أحزاب الوسط والحرية والعدالة والأحزاب ذات التوجهات الإسلامية، في أسس واحد، أهمها: احترام الدين الإسلامي كمصدر للقيم والأحكام، والدعوة إلى العدالة الاجتماعية، والتعددية والديمقراطية، والإصلاح الاقتصادي، وحقوق الإنسان.

٤. التسرع في اغتنام مكاسب الثورة من قبل جميع الأحزاب: تحاول جميع الأحزاب –الجديدة والقديمة على حد سواء– اغتنام الفرصة لركوب الثورة التي شارك فيها جميع أطياف المصريين، وهذا مبرر ومفهوم بالنسبة للأحزاب الجديدة، أما الأحزاب القديمة التي رفضت منذ البداية المشاركة في تظاهرات ٢٥ يناير فهذا غير مبرر، وليس من حقها. ففي الوقت الذي لا تزال ملامح أحزاب الميدان قيد التشكل، تقف علي الجانب الآخر أحزاب قديمة وجماعات عنيفة تسعي لاقتناص نتائج الثورة، مستغلة في ذلك إمكاناتها المادية والتنظيمية. وإذا كان القضاء المصري العادل قد أنهي حياة الحزب الوطني بالحل، وقضي علي مستقبل زعمائه بالسجن، فإن سائر الأحزاب والجماعات القديمة– معارضة ومحظورة وموالاة – مازالت علي قيد الحياة، برغم دورها المخزي في إضفاء الشرعية على نظام الحكم السابق. وهي أيضا ستظل، بإمكاناتها المادية وقدراتها التنظيمية، شوكة في حلق التطور السياسي المصري، ما لم تشهد ثورات داخلية، تقضي علي الوجوه القديمة، وتدفع بشبابها إلى الصفوف الأمامية.[1]

---

١ – إبراهيم نافع، حقائق، ١٩ أبريل ٢٠١١.

٥. غياب خيار التحالف والاندماج بين الأحزاب: الصورة، كما يبدو من تفاصيلها، تؤكد على أن الأحزاب الجديدة تحتاج إلى ائتلافات فيما بينها، فتقل أعدادها وتزيد قوتها، فمؤسسو الكثير من هذه الأحزاب لا يفرقون بين الحزب السياسي، والحركة الاجتماعية والمنبر الثقافي. ولذلك ربما يكون أكثرها اقتراباً من مفهوم الحزب السياسي وأوفرها قدرة علي أن تحجز لها مكانا علي الخريطة الحزبية الجديدة أحزابا لم تسع إلى استثمار كلمات ملهمة كالثورة والتحرير. والجدير بالقول إن فرصة التحالف كبيرة جدا بين الأحزاب المتشابهه دينياً، فمن الممكن الاندماج بين الأحزاب السلفية حيث اجتمعت عدة قوى سياسية إسلامية لتشكيل جبهة موحدة تحت عنوان "معا ضد الفوضى" و "ضد المخططات الأمريكية"، والخاصة بإعادة ضخ الدماء في عروق مشروع الشرق الأوسط الكبير عبر دعم محاولات لخلق اضطرابات أمنية وبلبلة في مصر تمهيدا لتعميم التجربة على بلدان المنطقة[١]. وبمعنى آخر، فإن ما يجمع هذه الأحزاب أكثر مما يفرقها.

٦. كثرة الأحزاب ذات المرجعية الدينية: قد تكون هذه الكثرة عائقاً فى طريق إقامة حياة حزبية حقيقية وسليمة أو ربما تسبب انقساماً طائفياً بين الأطياف المختلفة في المجتمع. فيتخوف البعض من أن ينقسم المجتمع إلى أحزاب دينية إسلامية وأحزاب دينية مسيحية، أو أن يكون ولاء الأحزاب الدينية إلى دول أجنبية باسم الدين. ومن الأهمية القول، إنه في ظل ثورة ٢٥ يناير، يجب ألا يكون هناك حجر علي فئة من فئات المجتمع أو إقصاؤها عن معترك الحياة السياسية في ظل سعي الجميع لخوض التجربة بعد النهضة التي ولدت من رحم الثورة، والتي جعلت من الحرية والديمقراطية أول أهدافها، هذا بالرغم من المخاوف التي يثيرها البعض في الداخل والخارج من خروج أكثر من حزب من عباءة تنظيم الإخوان المسلمين، أو حملات التخويف التي شنها الإخوان والجماعات السلفية خلال الاستفتاء علي التعديلات الدستورية، وتهديدهم بأن رفض التعديلات من شأنه أن يقضي علي حكم الشريعة الإسلامية في البلاد. إن المحك الفعلي الأول هو أن تبلغ حركة الدعوة إلى تكوين الأحزاب أوج فورانها، ويبدأ تفعيل البرامج النظرية لكل حزب في صورة سلوكيات مرئية علي أرض الواقع، وعندها فقط يمكن الحكم علي مصداقية هذه البرامج ومدي انسجامها مع حركة المجتمع وأهدافه وليس إثارة الكثير من اللغط والجدل العقيم بين أطياف المجتمع.

١ - الدستور - ٧-٧-٢٠١١.

٧. **دور المال السياسي أو رجال الأعمال في نشأة الأحزاب الجديدة:** فالبلد الذي اشتدت عليه قسوة العلاقة الآثمة بين المال والسلطة، ودفع ثمناً باهظاً لعدم التمييز بين دور رجل الأعمال في ميدان الاقتصاد وعالم البيزنس والشركات، ودور رجل الأعمال في البرلمان أو في الحزب أو في الحكومة، هو البلد نفسه الذي يتبارز فيه اليوم عدد كبير من رجال الأعمال على تأسيس الأحزاب السياسية في السر أو في العلن، وهو البلد نفسه الذي تتحلق فيه الأحزاب اليوم حول أشخاص مرموقين في عالم المال، لديهم القدرات المالية للإعلان عن أحزابهم في الصحف، أو عقد المؤتمرات السياسية باهظة التكاليف، والخوف هنا أن يكون للمال الدور الأكبر في مسيرة تشكيل الأحزاب الجديدة، وأن تكون أحزاب الأفكار والتيارات السياسية الحقيقية هي الأكثر فقرا، والأقل تأثيرا، فيعود المرض نفسه إلى جسد السياسة في مصر من جديد، فيصبح من يملك يحكم، ومن يستطيع شراء الأصوات هو الأكثر تأثيرا، وتدور الأحزاب الجديدة في دوائر المال بلا ضوابط قانونية حقيقية لحدود استخدام المال في السياسة، وبلا ضمانات فعالة لعدم تأثير هذا المال على صناعة القرار السياسي لاحقا في البرلمان أو في الحكومة.[١]

والخلاصة، أنه من العرض السابق لواقع الأحزاب السياسية الجديدة ومسارها يتضح وجود أزمة حقيقية، تتمثل في عدم الحضور السياسي لها، وعدم قدرتها جميعاً علي جذب اهتمام المواطنين حتى هذه اللحظات على الرغم من المناخ الثوري الذي نعيش فيه.

وأخيراً، هناك ضرورة ملحة تتمثل في الاهتمام ببرامج الأحزاب، ولا أعني بذلك الأحزاب الجديدة فقط، ولكن يجب أن تكون هناك مراجعة شاملة لمسيرة الأحزاب المصرية، لأن العبرة ليست بالكم ولكن بالتأثير في الحياة السياسية ومدي شعبيتها والتحامها بالمواطنين.

---

١ – خالد صلاح، ضوابط تمويل الأحزاب الجديدة .. يجب ألا نسمح للثروات بأن تكون صاحبة اليد العليا حتى لا تتكرر كارثة زواج المال والسلطة، اليوم السابع، ٤ مايو ٢٠١١.

تعقيب

تحديات التحول الديمقراطي ومستقبل الأحزاب السياسية الجديدة

وائل نوارة*

من الطبيعي أن تشهد الحياة السياسية المصرية في ميلادها الجديد بعد نحو ٦٠ عاماً من إلغاء الأحزاب فوراناً كبيراً وخروج مجموعة كبيرة من الأحزاب السياسية، مثل القدْرِ الذي يغلي ويزداد الضغط بداخله حتى ينقلع غطاؤه، وتتناثر المحتويات في اتجاهات مختلفة، ثم تعود قوى الجاذبية لتشد تلك الأجزاء المتناثرة، لتتجمع في تكوينات جديدة. فقد ولدت عشرات الأحزاب على الرغم من أن القانون الجديد قد وضع شروطاً معقدة وتكاليف باهظة لإنشاء حزب جديد، منها إلزام الأحزاب الجديدة بالحصول على ٥٠٠٠ مؤسس من ١٠ محافظات على الأقل، يقوم كل منهم بعمل توكيل في الشهر العقاري، ويلتزم الحزب بنشر كل أسماء المؤسسين في جريدتين واسعتي الانتشار!

وهذه القيود لا تعني بالضرورة خروج أحزاب قوية أو جدية، لأننا رأينا كيف قامت بعض الأحزاب باستخدام سماسرة التوكيلات مقابل أجر تراوح بين ٥٠ جنيهاً و٣٠٠ جنيه للتوكيل الواحد، بما قصر إقامة الأحزاب على طبقة بعينها متصلة برجال أعمال من

* عضو المكتب التنفيذي لحزب الجبهة الديمقراطية.

أصحاب الملايين أو المليارات. ولم يلزم القانون الأحزاب القديمة بإعادة تأسيس نفسها رغم تورط معظمها في إفساد الحياة السياسية، وموالستها للنظام القديم ولجنة شئون الأحزاب وقيادات الفساد ومباحث أمن الدولة. ومن غير المتوقع أن يؤدي تطبيق قانون "الغدر" على عيوبه الحقوقية لوضع قيود حقيقية على من أفسدوا الحياة السياسية، وتورطوا في شراء الأصوات وتزوير الانتخابات لعقود، ويبقى هذا العبء على المؤسسات الشعبية والإعلام والثوار أنفسهم، بفضح محاولات رموز الفساد للعودة للإمساك بمفاتيح العملية السياسية خلف واجهات وأسماء مستعارة ولافتات حزبية جديدة.

فى المقابل، تحدث القانون عن "عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه أو في اختيار قياداته وأعضائه على أساس ديني أو طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة". ومع ذلك رأينا تأسيس مجموعة كبيرة من الأحزاب السلفية، ويقال أيضا المسيحية، بما يطرح تساؤلاً إن كان الهدف من القانون هو تطبيقه فعلاً. وتحدث القانون أيضاً عن علانية مصادر تمويل الحزب، رغم أن حزب الحرية والعدالة مثلاً هو جناح لجماعة الإخوان المسلمين، التي تدير إمبراطورية اقتصادية ضخمة بصورة غير رسمية وغير معلنة دون وجود أي رقابة عليها أو إفصاح لنتائج أعمالها. ونص القانون أيضا على عدم جواز تلقي أي منفعة من أجنبي أو شخصية اعتبارية مصرية، بما يعني مثلاً أن جمعيات حقوق الإنسان غير مسموح لها طبقا للقانون بتدريب كوادر الأحزاب، وكلها أمور غير عملية، وتسير النمط القانوني القديم نفسه، وهو التضييق بصورة لا تسمح بتطبيق القانون إلا بصورة انتقائية عند الحاجة، وطبقا لرغبة السلطة الحاكمة.

ولم يحدد القانون طرق تمويل الأحزاب الجديدة، فوجدنا رجال الأعمال يهرولون لضخ الملايين في أحزاب بعينها؛ بهدف اكتساب التأثير السياسي وربما لحماية المليارات التي جمعوها تحت ظل نظام الفساد، وكان من الأولى أن تضع الدولة آليات لتمويل الأحزاب من صندوق عام مخصص لذلك، طبقا لمعايير محددة مثل الدول الأخرى، وعلى سبيل المثال يتحدد حجم التمويل التي تقدمه الحكومة لكل حزب في ألمانيا طبقا لعدد أعضائه، وعدد المقاعد التي يحصل عليها في المجالس المحلية وبرلمان الولاية والبرلمان الفيدرالي (البوندستاج). وفي الوقت نفسه هناك سقف محدد لا يمكن لأي شخص واحد أن يتجاوزه في تمويل أي حزب في العام. أما ما رأيناه في الأشهر الأخيرة من قيام مجموعة صغيرة من

الأشخاص بضخ مئات الملايين في أحزاب جديدة أو قائمة، فيخرق فكرة أن الحزب مؤسسة سياسية عامة، ويحول الأحزاب إلى مؤسسات ملاكي تعمل لصالح رجال أعمال بعينهم، فضلا على تدفق الملايين من دول وأمراء الخليج على أحزاب الدعوة الوهابية، وضبابية الحدود بين التبرعات التي ترد للجماعات الدينية، بهدف الإنفاق على الأعمال الخيرية وتلك المخصصة لتمويل الأحزاب المنبثقة عن تلك الجماعات.

وهناك عديد من العوامل الأخرى التي ستؤثر سلبا أو إيجابا على مستقبل الحياة السياسية نوجزها في مجموعة من العوامل. أول هذه العوامل يتمثل فى طبيعة النظام الانتخابي، فكلما مال النظام الانتخابي لأسلوب القائمة النسبية، ساعد ذلك على تقوية الأحزاب والمؤسسات السياسية، بينما يؤدي وجود النظام الفردي بأي نسبة إلى إضعاف فكرة العمل الحزبي المؤسسي، والاستمرار في فساد الحياة السياسية القائمة على يد أفراد يدخلون المجال السياسي ليس من منطلق رؤية سياسية تهدف إلى خدمة الأمة أو قطاعات يمثلها المرشح، بل لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو قبلية ضيقة، والحصول على الأراضي والاحتكارات والتأشيرات والاستثناءات من ممثلي الحكومة، بما يضعف، أو يدمر قدرة نواب الشعب على ممارسة دورهم المفترض في الرقابة على السلطة التنفيذية، أو الوقوف أمام تلك السلطة لوضع تشريعات قد تخالف إرادة الحكومة. كما أن الميل للنظام الفردي في القانون ولو بنسبة صغير، يؤدي إلى إعادة إنتاج النظام السياسي القديم "وطني-إخوان" بصورة أو بأخرى ولو تحت مسميات مختلفة.

بالإضافة لطبيعة النظام الانتخابى، ستؤثر خريطة الطريق للفترة الانتقالية على مستقبل الأحزاب الجديدة بطرق عديدة، فكلما قصرت الفترة المتاحة للاستعداد للانتخابات البرلمانية، جاءت أحزاب المستقبل بصورة مشوهة، لأنها ستضطر للاختيار من بين المرشحين الموجودين بجهوزية آنية، دون أن تستطيع إفراز نخبة سياسية جديدة، تعبر عن الثورة وطموحاتها. فضلاً على ذلك، فإن الشروط الصعبة لقيام الأحزاب ستستهلك وقتا وجهدا وموارد ضخمة، كان من الأولى أن تستفيد بها الأحزاب الجديدة في بناء مؤسساتها وقدراتها السياسية والتنظيمية واللوجيستية. كما أن التشوه الموجود في خريطة الطريق بتقديم الانتخابات البرلمانية على وضع الدستور الذي يفترض فيه أن يحدد شكل الملعب السياسي قبل الشروع في أي منافسة، سوف يتسبب في تشويه الدستور القادم في مواضع متعددة، لأن الدستور سيأتي على شكل النظام الموجود والهيئة التي ستختار اللجنة التي ستضعه، فضلا

علي الوقت الكبير الذي ضاع في مناقشات عقيمة حول قضية الدستور أولاً أم الانتخابات أولاً، وخاصة عندما اتضح للجميع أن المجلس العسكري الحاكم قد أدرك الفخاخ التي استدرجته إليها لجنة التعديلات الدستورية، فاضطر لإصدار إعلان دستوري مخالف لنتيجة استفتاء مارس، ثم أعلن مرة أخرى عن عزمه في إصدار وثيقة المبادئ الدستورية وقواعد اختيار لجنة الدستور في محاولة لتصحيح التشوه الموجود في خريطة الطريق.

وبينما هرولت كثير من الأحزاب إلى تحالفات الاستقطاب، وقع البعض في فخ الاطمئنان، بأن وجودهم في هذا التحالف أو ذاك سوف يضمن حصول الحزب على بعض المقاعد، متناسين المثل الشعبي "الحداية مش بتحدف كتاكيت"، ومن المهم أن تدرك تلك الأحزاب وخاصة الجديدة، أن صفر + صفر يساوي في النهاية صفراً، وأن مفتاح نجاح أي تحالف هو في العمل أولا على بناء مكوناته، وأن الأولوية الأولى يجب أن تكون لبناء الأحزاب نفسها قبل الانشغال بتحالفات بين أحزاب ضعيفة.

ويأتي التعجل في إقامة الانتخابات البرلمانية بآثار ضارة إضافية، بتصدير مفهوم مشوه للعملية الديمقراطية، ويساعد على ذلك ما تحاول بعض القوى أن تصدره للشارع، وهو أن الديمقراطية ما هي إلا انتخابات نزيهة، متناسين أن الديمقراطية هي منظومة متكاملة من القيم والمفاهيم والحقوق والسلوكيات تتجسد في عمل المؤسسات والضمانات والإجراءات التي تحكمها، وأنها عملية تمكن الشعب من اتخاذ القرارات المجتمعية بصورة جماعية، تحقق التوازن بين مختلف الطوائف ومجموعات المصالح، وأسلوب يساعد على حل النزاعات في المجتمع بصورة سلمية، وأن الانتخابات على أهميتها هي مجرد جزء صغير من العملية الديمقراطية. ولكن من أجل أن تأتي الانتخابات بنتيجة تعبر عن الواقع السياسي والمجتمعي وتؤدي إلى الاستقرار، لابد أن تكتمل أجزاء المنظومة وتأخذ الوقت الطبيعي لإفراز بدائل يختار الناخب من بينها، وإلا سيضطر الناخب للاختيار من البدائل التي كانت موجودة من قبل، فتفشل الديمقراطية في إفراز نخبة سياسية جديدة تعبر عن النظام المنشود لما بعد الثورة. كما أدى هرولة بعض القوى في تحالفات مع السلطة العسكرية الانتقالية إلى تشوه في العملية الانتقالية ذاتها، حيث منح السلطة الحاكمة وضعاً فوق دستوري وليس وضع الراعي أو الميسر لعملية التحول الديمقراطي، وكان من المضحك أن القوى المهرولة نفسها هي التي صرخت فيما بعد رافضة عندما بدأت تلك السلطة الانتقالية في المطالبة بممارسة سلطاتها فوق الدستورية التي اكتسبتها نتيجة تحالفات جماعات الإسلام السياسي

معها، مما يوضح الطبيعة الانتهازية لتلك الجماعات، فهي لا تعمل وفقاً للمبادئ أو القيم، بل ترحب بالخروج على القيم الديمقراطية طالما كان ذلك في صالحها، وهو مؤشر مقلق عن سلوكها المستقبلي، إذا وصلت هذه الجماعات إلى السلطة، لأنها ممكن أن تنقلب على قيم العملية التي أتت بها إلى مقاعد الحكم.

من المقلق أيضاً أن سلوك بعض القوى الثورية قد بدأ في الانفصال عن الشعب والشارع والقوى السياسية الشريكة في الثورة، وتناسى البعض أن الثورة نجحت عندما استطاعت أن تعبر بدقة عن غضب قطاع واسع من الشعب، نزل لتأييدها، وأن تصميم عدة مئات من الثوريين المتحمسين وإصرارهم على بعض المطالب لا يقدم ولا يؤخر إذا فقدت الثورة التوافق السياسي أو التأييد الشعبي، وبدأت تعبر عن مجموعة صغيرة من المتطرفين فكريا. ومن المحزن أيضاً أن نجد بعض القوى الثورية تترفع عن المشاركة في العملية السياسية، وترفض الانخراط في بناء مؤسسات سياسية مثل الأحزاب، رغم أن نجاح الثورة يستدعي أن يتغلغل وجود الثوار في المؤسسات السياسية بحيث يأتي البرلمان القادم والحكومة معبرين عن الثورة.

ومن الأشياء التي يجب أن ينظر فيها المشرع، إصدار قانون ينظم التفرغ السياسي، بحيث يسمح للسياسيين باستقطاع وقت مدفوع الأجر من عملهم في الشركات أو المصالح – ليخصصوه للعمل السياسي الحزبي، على نفقة صاحب العمل الذي يستفيد من هذا في صورة خصم من وعائه الضريبي، ولابد أن نعلم أن توليد سياسيين يتمتعون بالنزاهة يستدعي أن ننظم آليات يحصل منها هؤلاء السياسيون على الرزق الشريف، فلا يضطرون للانغماس في الفساد ومقايضة التأشيرات والاستثناءات وإساءة استغلال السلطة والعلاقات السياسية. ومن الجدير بالذكر أن مصر عرفت نوعا من التفرغ السياسي من قبل، لكنه كان مقصورا على أعضاء الاتحاد الاشتراكي ومن بعده الحزب الوطني المنحل، فوجب الآن أن نوسع هذا ليفيد جميع المؤسسات السياسية.

إن نجاح الحياة السياسية مرتبط أيضاً بقدرة الإعلام على أن يلعب دورا كاشفاً وداعما، سواء بإلقاء الضوء على برامج الأحزاب، أو متابعة نشاطها، وإجراء المناظرات والمناقشات حول سياسات الأحزاب المختلفة ومواقفها من شتى القوانين والموضوعات التي تهم الناخب، دون الإفراط في التحدث عن الموضوعات الجدلية التي تهم فقط السياسيين والتقنيين وفقهاء السياسة والتشريع، حتى يعلم الناخب العادي حقيقة الارتباط الوثيق بين أموره الحياتية

ومصالحه الشخصية والأسرية، وبين اختياراته السياسية، فتزداد المشاركة وينمو الوعي والتفاعل السياسي.

ولا شك أن انغماس الأحزاب الجديدة في تحالفات الاستقطاب والممارسات الطائفية يمكن أن يؤثر بصورة سلبية على الحياة السياسية المصرية كما رأينا في تديين استفتاء ١٩ مارس، ومن هنا تقع مسئولية كبيرة علي الأحزاب أن تبتعد عن ذلك الطريق الذي قد تكون ثمراته مغرية في البداية، لكن مرارة الثمرة تظهر بعد لحظات من التناول. نتفهم جيداً أن الأحزاب التي لن تحصل على عدد معقول من المقاعد في مجلس الشعب والشورى، مهددة بالاندثار والفناء، لكن يجب السعي الدائم للوصول إلى توازن بين المكاسب على المدى القصير، والحفاظ على المبادئ التي تؤدي لمكاسب أكبر على المدى الأطول.



مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

قائمة مطبوعات

أولا: قضايا الإصلاح:

١- **نحو قانون ديمقراطي لإنهاء نظام الحزب الواحد**: اعداد وتحرير: عصام الدين محمد حسن.
٢- **نحو دستور مصري جديد**:إشراف وتقديم صلاح عيسى، تحرير معتز الفجيري.
٣- **الانتخابات والزبائنية السياسية في مصر- تجديد الوسطاء وعودة الناخب**: د.سارة بن نفيسة، د.علاء الدين عرفات، تقديم السيد ياسين، نبيل عبد الفتاح.
٤- **نزاهة الانتخابات واستقلال القضاء**: تقديم المستشار يحيى الرفاعي، إعداد وتحرير سيد ضيف الله.
٥- **الإصلاح السياسي في محراب الأزهر والإخوان المسلمين**: عمّار علي حسن، تقديم: عبد المنعم أبو الفتوح، وعبد المنعم سعيد.
٦- **إعلان الخرطوم: أعمال المنتدى المدني الثاني الموازي للقمة العربية** (بالعربية والإنجليزية).
٧- **نحو تطوير التشريع الإسلامي**: عبد الله أحمد النعيم، ترجمة وتقديم: حسين أحمد أمين.
٨- **غزاليون ورشديون- مناظرات في تجديد الخطاب الديني**: إعداد وتقديم: حلمي سالم.
٩- **معركة الإصلاح في سوريا**:برهان غليون، حازم نهار، رزان زيتونة، رضوان زيادة، عبد الرحمن الحاج، ميشيل كيلو، ياسين الحاج صالح. تحرير: رضوان زيادة.
١٠- **لا حماية لأحد**-دور جامعة الدول العربية في حماية حقوق الإنسان: تقديم وتحرير: معتز الفجيري
١١- **النيابة العامة**- وكيل عن المجتمع أم تابع للسلطة التنفيذية؟: عبد الله خليل.
١٢- **حقوق الإنسان والخطابات الدينية**- كيف نستفيد من خبرات العالم الإسلامي غير العربي؟: إعداد وتحرير: سيد إسماعيل ضيف الله.
١٣- **القضاة والإصلاح السياسي**: تقديم وتحرير: نبيل عبد الفتاح.
١٤- **تجارب الإعلام المرئي والمسموع في أوروبا**: تقديم أحمد حسو، مراجعة وتحرير الترجمة: أشرف راضي.
١٥- **الإعلام في العالم العربي: بين التحرير وإعادة إنتاج الهيمنة**: محمد قطيشات، عبد الكريم العبدلاوي،عصام الدين محمد حسن، تقديم: معتز الفجيري، تحرير: عصام الدين محمد حسن
١٦- **وطن بلا مواطنين! التعديلات الدستورية في الميزان**: بهي الدين حسن، صلاح عيسى، د.عمرو حمزاوي، د.محمد السيد سعيد، معتز الفجيري، د.هويدا عدلي.
١٧- **ربيع دمشق: قضايا- اتجاهات- نهايات**: إعداد وتقديم: د. رضوان زيادة.
١٨- **حركات التغيير الديمقراطي بين الواقع والطموح- خبرات من أوروبا الشرقية والعالم العربي**: إيهاب الزلاقي، دميترو بوتيخن، دوسان أندروسك، د. رضوان زيادة، سلام الكواكبي، سيف نصراوي، د.شريف يونس، د.عمرو حمزاوي، عمرو عبد الرحمن، مارينا أوتواي، د. محمد السيد سعيد، محمد القوماني، تقديم وتحرير: سامح فوزي.
١٩- **أي مستقبل لحركات التغيير الديمقراطي في العالم العربي؟ "تقرير ورشة العمل"** (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).
٢٠- **من تصدير الإرهاب إلى تصدير القمع- حقوق الإنسان في العالم العربي: التقرير السنوي ٢٠٠٨** (بالعربية والإنجليزية).
٢١- **نحو قانون ديمقراطي لتحرير العمل الأهلي.. دراسة قانونية وميدانية**: عصام الدين محمد حسن (واخرون) (بالعربية والإنجليزية).
٢٢- **مسارات السلطة والمعارضة في سوريا.. نقد الرؤى والممارسات**: د. حازم نهار.
٢٣- **التحول الديمقراطي في سوريا والخبرة الإسبانية**: تحرير د. جورج عيراني، د. رضوان زيادة.
٢٤- **واحة الإفلات من المحاسبة والعقاب - حقوق الإنسان في العالم العربي: التقرير السنوي ٢٠٠٩**. (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).

٢٥- **الجمهورية البرلمانية-ركيزة الإصلاح السياسي والدستوري:** صلاح عيسى، د.عمرو الشوبكي.
٢٦- **آفاق الإصلاح السياسي في العالم العربي-اجتماع مواز لمنتدى المستقبل:** تقديم: سالي سامي (بالعربية والإنجليزية).
٢٧- **جذور الثورة- حقوق الإنسان في العالم العربي: التقرير السنوي ٢٠١٠.**
٢٨- **نحو تأسيس رؤية لاستقلال ونزاهة القضاء المصري.** (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).

ثانيا: مناظرات حقوق الإنسان:

١-**ضمانات حقوق الإنسان في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني:** منال لطفي، خضر شقيرات، راجي الصوراني، فاتح عزام، محمد السيد سعيد (بالعربية والإنجليزية).
٢-**الثقافة السياسية الفلسطينية- الديمقراطية وحقوق الإنسان:** محمد خالد الأزعر، أحمد صدقي الدجاني، عبد القادر ياسين، عزمي بشارة، محمود شقيرات.
٣-**الشمولية الدينية وحقوق الإنسان- حالة السودان ١٩٨٩ - ١٩٩٤:** علاء قاعود، محمد السيد سعيد، مجدي حسين، أحمد البشير، عبد الله النعيم، أمين مكي مدني.
٤-**ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة:** محمد خالد الأزعر، سليم تماري، صلاح الدين عامر، عباس شبلاق، عبد العليم محمد، عبد القادر ياسين.
٥-**التحول الديمقراطي المتعثر في مصر وتونس:** جمال عبد الجواد، أبو العلا ماضي، عبد الغفار شكر، منصف المرزوقي، وحيد عبد المجيد.
٦-**حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي:** عمر القراي، أحمد صبحي منصور، محمد عبد الجبار، غانم جواد، محمد عبد الملك المتوكل، هبة رؤوف عزت، فريدة النقاش، الباقر العفيف.
٧-**حقوق الإنسان في فكر الإسلاميين:** الباقر العفيف، أحمد صبحي منصور، غانم جواد، سيف الدين عبد الفتاح، هاني نسيرة، وحيد عبد المجيد، غيث نايس، هيثم مناع، صلاح الدين الجورشي.
٨-**الحق قديم- وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية:** غانم جواد، الباقر العفيف، صلاح الدين الجورشي، نصر حامد أبو زيد.
٩-**الإسلام والديمقراطية:** تحرير: سيد إسماعيل ضيف الله، تقديم: حلمي سالم.
١٠-**الأديان وحرية التعبير-إشكالية الحرية في مجتمعات مختلفة:**تحرير: رجب سعد طه، تقديم: د رضوان زيادة (بالعربية والإنجليزية). (طبعة ثانية).

ثالثاً: مبادرات فكرية:

١- **الطائفية وحقوق الإنسان:** فيوليت داغر (لبنان).
٢- **الضحية والجلاد:** هيثم مناع (سوريا).
٣- **ضمانات الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية:** فاتح عزام (فلسطين) (بالعربية والإنجليزية).
٤- **حقوق الإنسان في الثقافة العربية والإسلامية:** هيثم مناع (بالعربية والإنجليزية).
٥- **حقوق الإنسان وحق المشاركة وواجب الحوار:** د. أحمد عبد الله.
٦- **حقوق الإنسان- الرؤيا الجديدة:** منصف المرزوقي (تونس).
٧- **تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان.** تقديم وتحرير: بهي الدين حسن (بالعربية والإنجليزية).
٨- **نقد دستور ١٩٧١ ودعوة لدستور جديد:** أحمد عبد الحفيظ.
٩- **الأطفال والحرب- حالة اليمن:** علاء قاعود، عبد الرحمن عبد الخالق، نادرة عبد القدوس.
١٠- **المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي:** د. هيثم مناع. (بالعربية والإنجليزية).
١١- **اللاجئون الفلسطينيون وعملية السلام- بيان ضد الأبارتايد:** د. محمد حافظ يعقوب (فلسطين).
١٢- **التكفير بين الدين والسياسة:** محمد يونس، تقديم د. عبد المعطي بيومي.
١٣- **الأصوليات الإسلامية وحقوق الإنسان:** د. هيثم مناع.
١٤- **أزمة نقابة المحامين:** عبد الله خليل، تقديم: عبد الغفار شكر.
١٥- **مزاعم دولة القانون في تونس!:** د. هيثم مناع.
١٦- **الإسلاميون التقدميون.** صلاح الدين الجورشي.
١٧- **حقوق المرأة في الإسلام.** د. هيثم مناع.
١٨- **دستور في صندوق القمامة.** صلاح عيسى، تقديم: المستشار عوض المر.
١٩- **فلسطين/ إسرائيل: سلام أم نظام عنصري:** مروان بشارة، تقديم: محمد حسنين هيكل.

٢٠- **انتفاضة الأقصى:** دروس العام الأول: د. أحمد يوسف القرعي.
٢١- **ثمن الحرية- على هامش المعارك الفكرية والاجتماعية في التاريخ المصري الحديث:** محمود الورداني.
٢٢- **الأيديولوجيا والقضبان-نحو أنسنة الفكر القومي العربي:** هاني نسيرة.
٢٣- **ثقافة كاتم الصوت:** حلمي سالم.
٢٤- **العسكر في جُبّة الشيوخ- الأصولية الإسلامية قبل وبعد ١٩٥٢:** طلعت رضوان.
٢٥- **مشروع للإصلاح الدستوري في مصر:** عبد الخالق فاروق. تقديم: د. محمد السيد سعيد.
٢٦- **الثقافة ليست بخير:** أحمد عبد المعطي حجازي.
٢٧- **المثقف ضد السلطة:** رضوان زيادة.
٢٨- **الإسلام والديمقراطية والعولمة:** نبيل عبد الفتاح.
٢٩- **الديمقراطية في فكر رواد النهضة المصرية:** نبيل فرج.
٣٠- **نحو إرساء قواعد العدل والسلام والإنصاف في دارفور:** الصادق المهدي. تقديم: محمد فائق.

رابعاً: كراسات ابن رشد:

١- **حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان.** تقديم: محمد السيد سعيد - تحرير: بهي الدين حسن.
٢- **تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان- التيار الإسلامي والماركسي والقومي.** تقديم: محمد سيد أحمد- تحرير: عصام محمد حسن (بالعربية والإنجليزية).
٣- **التسوية السياسية- الديمقراطية وحقوق الإنسان.** تقديم: عبد المنعم سعيد- تحرير: جمال عبد الجواد. (بالعربية والإنجليزية).
٤- **أزمة حقوق الإنسان في الجزائر:** د. إبراهيم عوض وآخرون.
٥- **أزمة "الكشح" - بين حرمة الوطن وكرامة المواطن.** تقديم وتحرير: عصام الدين محمد حسن.
٦- **يوميات انتفاضة الأقصى: دفاعا عن حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني.** إعداد وتقديم: عصام الدين محمد حسن.

خامساً: تعليم حقوق الإنسان:

١- **كيف يفكر طلاب الجامعات في حقوق الإنسان؟** (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون -تحت إشراف المركز- في الدورة التدريبية الأولى ١٩٩٤ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
٢- **أوراق المؤتمر الأول لشباب الباحثين على البحث المعرفي في مجال حقوق الإنسان** (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون- تحت إشراف المركز- في الدورة التدريبية الثانية ١٩٩٥ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
٣- **مقدمة لفهم منظومة حقوق الإنسان:** محمد السيد سعيد (طبعة ثانية).
٤- **اللجان الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان:** محمد أمين الميداني.
٥- **الإنسان هو الأصل- مدخل إلى القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان:** عبد الحسين شعبان.
٦- **الرهان على المعرفة- حول قضايا تعليم ونشر حقوق الإنسان:** الباقر العفيف، وعصام الدين محمد حسن.
٧- **الأصيل والمكتسب- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:** علاء قاعود.
٨- **حقوقنا الآن وليس غداً- المواثيق الأساسية لحقوق الإنسان:** تقديم بهي الدين حسن، ومحمد السيد سعيد (طبعة ثالثة).
٩- **حقوق النساء- من العمل المحلي إلى التغيير العالمي:** د. آمال عبد الهادي.
١٠- **المواطنة:** سامح فوزي.
١١- **استقلال القضاء:** د. شريف يونس.
١٢- **الحركات الاجتماعية الجديدة:** فريد زهران.
١٣- **استقلال الجامعة:** خلود صابر.
١٤- **حرية الصحافة:** خالد صلاح.
١٥- **الحق في سلامة الجسد:** د. ماجدة عدلي.
١٦- **الانتخابات في مصر:**عمرو عبد الرحمن.
١٧- **حقوق النساء:** أحمد زكي عثمان.

١٨- **المنظمات غير الحكومية:** د. يسري مصطفى.
١٩- **التقارير الحكومية وتقارير الظل- مصر.. والهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان:** إعداد: عصام الدين محمد حسن.
٢٠- **حقوق الإنسان للنساء: بين الاعتراف الدولي وتحفظات الدول العربية:** الحبيب الحمدوني، حفيظة شقير، تقديم: فريدة النقاش.
٢١- **الأمم المتحدة وحماية حقوق الإنسان:** إعداد: محمود قنديل.
٢٢- **الاتفاقيات الأوروبية لحماية حقوق الإنسان:** ترجمة وتقديم:د.محمد أمين الميداني، د.نزيه كسيبي
٢٣- **مسيرة البحث عن المعرفة والتنوير:** نبيل فرج.
٢٤- **موجز تاريخ الحرية- قصة ميلاد حقوق الإنسان والمواطن:** محمد يونس.

سادساً: أطروحات جامعية لحقوق الإنسان:

١- **رقابة دستورية القوانين- دراسة مقارنة بين أمريكا ومصر:** د.هشام محمد فوزي، تقديم د.محمد مرغني خيري. (طبعة ثانية).
٢- **التسامح السياسي- المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر:** د.هويدا عدلي.
٣- **ضمانات حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي:** د. مصطفى عبد الغفار.
٤- **الصحفيون والديمقراطية في التسعينيات- طاقة ديمقراطية مهدرة:** فون كورف يورك، مراجعة وتحرير الترجمة مجدي النعيم، تقديم د. محمد السيد سعيد.
٥- **الدولة العربية في مهب الريح- دراسة في الفكر السياسي عند برهان غليون:** عبد السلام طويل، تقديم د. نيفين مسعد.
٦- **التعليم والمواطنة- واقع التربية المدنية في المدرسة المصرية:** مصطفى قاسم، تقديم: د. أحمد يوسف سعد.
٧- **طريق مصر لقبول الذات- الاحتقان الطائفي وخطايا التعليم العام والأزهري:** خالد عثمان، تقديم د. محمد سليم العوا، الأنبا د. يوحنا قلته.
٨- **فقه المحاكمات الأدبية والفكرية- دراسة في الخطاب والتأويل:** د. وفاء سلاوي.
٩- **المواطنة والعولمة- تساؤل الزمن الصعب:** د. قايد دياب.

سابعا: مبادرات نسائية:

١- **موقف الأطباء من ختان الإناث:** أمال عبد الهادي/ سهام عبد السلام (بالعربية والإنجليزية).
٢- **لا تراجع- كفاح قرية مصرية للقضاء على ختان الإناث:** آمال عبد الهادي (بالعربية والإنجليزية).
٣- **جريمة شرف العائلة:** جنان عبده (فلسطين ٤٨).
٤- **حدائق النساء- في نقد الأصولية:** فريدة النقاش.

ثامنا: دراسات حقوق الإنسان:

١- **حقوق الإنسان في ليبيا- حدود التغيير:** أحمد المسلماني.
٢- **التكلفة الإنسانية للصراعات العربية-العربية:** أحمد تهامي.
٣- **النزعة الإنسانية في الفكر العربي- دراسات في الفكر العربي الوسيط:** أنور مغيث، حسنين كشك، علي مبروك، منى طلبة، تحرير: عاطف أحمد.
٤- **حكمة المصريين:** أحمد أبو زيد، أحمد زايد، اسحق عبيد، حامد عبد الرحيم، حسن طلب، حلمي سالم، عبد المنعم تليمة، قاسم عبده قاسم، رؤوف عباس، تقديم وتحرير: محمد السيد سعيد.
٥- **أحوال الأمن في مصر المعاصرة:** عبد الوهاب بكر.
٦- **موسوعة تشريعات الصحافة العربية:** عبد الله خليل.
٧- **نحو إصلاح علوم الدين- التعليم الأزهري نموذجا:** علاء قاعود، تقديم: نبيل عبد الفتاح.
٨- **رجال الأعمال- الديمقراطية وحقوق الإنسان:** د. محمد السيد سعيد.
٩- **عن الإمامة والسياسة- الخطاب التاريخي في علم العقائد:** د. علي مبروك.
١٠- **الحداثة بين الباشا والجنرال:** د. علي مبروك.
١١- **محمود عزمي.. رائد حقوق الإنسان في مصر:** هاني نسيرة، تقديم: د. محمد السيد سعيد.
١٢- **التشريع السوداني في ميزان حقوق الإنسان:** جمال التوم، تقديم: محجوب إبراهيم بابكر.
١٣- **ما وراء دارفور: الهوية والحرب الأهلية في السودان:** الباقر العفيف، ترجمة: محمد سليمان.

تاسعا: حقوق الإنسان في الفنون والآداب:

١- القمع في الخطاب الروائي العربي: عبد الرحمن أبو عوف.
٢- الحداثة أخت التسامح- الشعر العربي المعاصر وحقوق الإنسان: حلمي سالم.
٣- فنانون وشهداء (الفن التشكيلي وحقوق الإنسان): عز الدين نجيب
٤- فن المطالبة بالحق- المسرح المصري المعاصر وحقوق الإنسان: نورا أمين.
٥- السينما وحقوق الناس: هاشم النحاس وآخرون.
٦- الآخر في الثقافة الشعبية- الفولكلور وحقوق الإنسان: سيد إسماعيل، تقديم: د. أحمد مرسي.
٧- أكثر من سماء- تنوع المصادر الدينية في شعر محمود درويش: سحر سامي.
٨- المقدس والجميل-الاختلاف والتماثل بين الدين والفن: د. حسن طلب.
٩- أحزان حمورابي- قصائد من أجل حرية العراق: إعداد حلمي سالم، تقديم: د. فريال جبوري غزول.
١٠- دوائر لم تكتمل- كتابات حول الدراما السودانية: السر السيد.
١١- أدباء نوبيون ونقاد عنصريون: حجاج أدول، تقديم: أحمد عبد المعطي حجازي.
١٢- نيغاتيف- من ذاكرة المعتقلات السياسيات: روزا ياسين حسن.

عاشرا: مطبوعات غير دورية:

١- " سواسية ": نشرة شهرية. [صدر منها ٩٣ عددا]
٢- رواق عربي: دورية بحثية. [صدر منها ٥٩ عددا]
٣- رؤى مغايرة: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة MERIP . [صدر منها ١١ عددا]
٤- قضايا الصحة الإنجابية: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة Reproductive Health Matters [صدر منها ٣ أعداد]

حادي عشر: قضايا حركية:

١- العرب بين قمع الداخل .. وظلم الخارج: تقديم وتحرير: بهي الدين حسن. (بالعربية والإنجليزية والفرنسية)
٢- تمكين المستضعف: إعداد: مجدي النعيم.
٣- إعلان الدار البيضاء للحركة العربية لحقوق الإنسان: صادر عن المؤتمر الدولي الأول للحركة العربية لحقوق الإنسان، الدار البيضاء ٢٣ – ٢٥ أبريل ١٩٩٩.
٤- إعلان القاهرة لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان: صادر عن مؤتمر قضايا تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان: جدول أعمال للقرن الحادي والعشرين، القاهرة ١٣- ١٦ أكتوبر ٢٠٠٠.
٥- إعلان الرباط لحقوق اللاجئين الفلسطينيين: صادر عن المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، الرباط ١٠- ١٢ فبراير ٢٠٠١.
٦- الكيل بمكيالين: مذكرة حول حقوق الشعب الفلسطيني: مقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة (باللغتين العربية والإنجليزية).
٧- اعترافات إسرائيلية- نحن سفاحون وعنصريون: إعداد: محمد السيد، ترجمة: سلاف طه.
٨- إعلان القاهرة لمناهضة العنصرية: (باللغتين العربية والإنجليزية).
٩- قضايا التحول الديمقراطي في المغرب- مع مقارنة بمصر والمغرب: أحمد شوقي بنيوب، عبد الرحمن بن عمرو، عبد العزيز بناني، عبد الغفار شكر، محمد الصديقي، محمد المدني، هاني الحوراني، تقديم: د. محمد السيد سعيد.
١٠- الإرهاب وحقوق الإنسان بعد ١١ سبتمبر (باللغة الإنجليزية).
١١- جسر العودة- حقوق اللاجئين الفلسطينيين في ظل مسارات التسوية: تقديم وتحرير عصام الدين محمد حسن.
١٢- يد على يد- دور المنظمات الأهلية في مؤتمرات الأمم المتحدة: يسري مصطفى.
١٣- عنصرية تحت الحصار- أعمال مؤتمر القاهرة التحضيري للمؤتمر العالمي ضد العنصرية: تقديم وتحرير صلاح أبو نار.
١٤- إعلان بيروت للحماية الإقليمية لحقوق الإنسان في العالم العربي (بالعربية والإنجليزية).
١٥- إعلان كمبالا: مستقبل الترتيبات الدستورية في السودان (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).
١٦- إعلان باريس حول السبل العملية لتجديد الخطاب الديني. (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).

١٧- الاستقلال الثاني: نحو مبادرة للإصلاح السياسي في الدول العربية (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).
١٨- أولويات وآليات الإصلاح في العالم العربي (بالعربية والإنجليزية والفرنسية).
١٩- إعلان الرباط: بيان مؤتمر المجتمع المدني الموازي إلى "المنتدى من أجل المستقبل". (بالعربية والإنجليزية).
٢٠- الإعلام والانتخابات الرئاسية: تقييم أداء وسائل الإعلام في تغطية حملات المرشحين (١٧ أغسطس- ٤ سبتمبر) (بالعربية والإنجليزية).
٢١- الإعلام والانتخابات البرلمانية في مصر: تقييم أداء وسائل الإعلام في تغطية حملات المرشحين (٢٧ أكتوبر- ٣ ديسمبر) (بالعربية والإنجليزية).
٢٢- السودان والمحكمة الجنائية الدولية: اختلاط المبدئي والعارض: كمال الجزولي. (طبعة ثانية).
٢٣- الحقيقة في دارفور- عرض موجز لتقرير لجنة التحقيق الدولية: عرض وتقديم كمال الجزولي.
٢٤- حرية الإعلام ونزاهة الانتخابات: مجموعة وثائق حول المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
٢٥- أي دور للإعلام في تغطية الانتخابات العامة؟ دليل حول الممارسات المحلية والدولية. إعداد: جيوفانا مايولا، صبحي عسيلة.
٢٦- الإعلام والانتخابات البرلمانية في مصر: تقييم أداء وسائل الإعلام في تغطية حملات المرشحين (٢٧ أكتوبر- ١٥ ديسمبر ٢٠١٠) (بالعربية والإنجليزية).
٢٧- تحديات التحول الديمقراطي في مصر خلال المرحلة الانتقالية. تحرير: عمرو عبد الرحمن.

ثاني عشر: إصدارات مشتركة:

أ) بالتعاون مع اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية:
١- التشويه الجنسي للإناث (الختان)- أوهام وحقائق: د. سهام عبد السلام.
٢- ختان الإناث: أمال عبد الهادي.

ب) بالتعاون مع المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)
- إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي. تحرير: د.محمد السيد سعيد، د.عزمي بشارة(فلسطين).

ج) بالتعاون مع جماعة تنمية الديمقراطية والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان
- من أجل تحرير المجتمع المدني: مشروع قانون بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.

د) بالتعاون مع اليونسكو
- دليل تعليم حقوق الإنسان للتعليم الأساسي والثانوي (نسخة تمهيدية).

هـ) بالتعاون مع الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان
- دليل حقوق الإنسان في الشراكة الأوروبية- المتوسطية. خميس شماري، وكارولين ستايني

و) بالتعاون مع منظمة أفريقيا / العدالة
- عندما يحل السلام-موعد مع ثالوث الديمقراطية والتنمية والسلم في السودان: تحرير يوانس أجاوين، أليكس دوفال.

ي) بالتعاون مع ١٥ منظمة حقوق إنسان مستقلة
- حقوق الإنسان في مصر: تاريخ من الظلم والمراوغة والنفاق(باللغة الإنجليزية) (UPR)

* * *

هذا الكتاب

يضم هذا الكتاب أوراق العمل المقدمة في مؤتمر «تحديات التحول الديمقراطي في مصر خلال الفترة الانتقالية» الذي عُقد في القاهرة يومي ٢٦ و٢٧ يوليو ٢٠١١.

نظم المؤتمر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية UNDEF، ومركز العلاقات الدولية والحوار الخارجي FRIDE بإسبانيا.

